المملكة العربية السعودية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمادة التعليم عن بعد

مقرر مبادئ القانون التجاري

إعداد طلاب وطالبات

كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية

"نظام الانتساب المطور"

الطبعة الأولى

المستوى الرابع

١٤٣٠/١٤٣١هـ

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الطلاب المشاركون في إخراج هذه المادة

عدد	الموضوع	قام بتفريغها
١	المحاضرة الأولى	عبد الله ٤٠٤
٢	المحاضرة الثانية	
٣	المحاضرة الثالثة	
٤	المحاضرة الرابعة	مصلح قيضي
٥	المحاضرة الخامسة	
٦	المحاضرة السادسة	
٧	المحاضرة السابعة	مستر فهد
٨	المحاضرة الثامنة	أبو ريم
٩	المحاضرة التاسعة	عبد الله ٤٠٤
١٠	المحاضرة العاشرة	Alabduly
١١	المحاضرة الحادية عشرة	
١٢	المحاضرة الثانية عشرة	
١٣	المحاضرة الثالثة عشرة	ما عاد بدري
١٤	المحاضرة الرابعة عشرة	
١٥	المحاضرة الخامسة عشرة	
١٦	المحاضرة السادسة عشرة	أبو ريم
١٧	المحاضرة السابعة عشرة	
١٨	المحاضرة الثامنة عشرة	
١٩	المحاضرة التاسعة عشرة	ولد الجزيرة
٢٠	المحاضرة العشرون	
	تنسيق جميع المحاضرات	Alabduly
	الاشراف العام على تفريغ الماده	أبو ريم

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

m

سوف نبدأ بالجزء الأول وهو الجزء الهام في نطاق القانون التجاري وسنتكلم عن:

- تعريفات القانون التجاري
- نشأة القانون التجاري
- الأعمال التجارية
- نظرية الأعمال التجارية ونظرية التاجر من حيث:

التعريف - الشروط اللآزمة لإكتساب الشخص لصفة تاجر

- الإلتزامات أو الواجبات التي يجب على التاجر أن يلتزم بها هذه من الأشياء التي يلزم على طالب القانون التجاري أن يكون على إلمام بها وهذه (أساسيات القانون التجاري) وكل ما سيأتي من محاضرة (٩) في القانون التجاري من الشركات والأوراق التجارية (الكمبيالة والسند ..الخ) وعمليات البنوك والعقود التجارية هذه كلها تتوكأ على الأساسيات التي ستُذكر في المحاضرات من ١الى ٨

ومن ضمن الأشياء التي يتعين على الطالب في هذه المستويات دراستها والإلمام بها هي مسألة الشركات وهو موضوع جديد يُدرس في فصول مستقلة . لكن هذا الفصل من محاضرة (٩) جُمعت للطالب (مبادئ القانون التجاري) ونظرية الشركات طبعاً سنتكلم عن:

الشركات في الفقه الإسلامي في من حيث :

- تعريف الشركات
- تحديد أنواع الشركات التي تكلم عنها الفقهاء في الفقه الإسلامي
- الشركات في نظام الشركات السعودي لأن المملكة العربية السعودية نظمت الشركات بنظام صدر عام ١٣٨٥هـ وسنتكلم عن تعريف الشركات في الشريعة الإسلامية أو الفقه الإسلامي ثم ننتقل بعد ذلك إلى نظام الشركات السعودي طبعاً مسائل الشركات مسائل طويلة ومتفرعة وكثيرة ونحن إنشاء اللّٰه سنأخذ منها بالقدر الذي يُعطي تصوراً واضحاً لهذا المقصود سواءً في الفقه الإسلامي أو في نظام الشركات السعودي وسنتكلم عن تعريف الشركات لغةً ثم في الإصطلاح الفقهي.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الأولى"

أهم المراجع للقانون التجاري السعودي:

١- وهو أول الأنظمة وأول القوانين وهو نظام المحكمة التجارية الصادرة عام ١٣٥٠ هـ وهذا النظام هو المرجع والأساس وكتب الشراح انطلقت من هذا النظام وقامت بشرحه

٢- دروس في القانون التجاري للدكتورالخولي

٣- القانون التجاري السعودي ليحيى سعيد

٤- القانون التجاري السعودي لمحمد الجبر

ملاحظة:

لا مشكلة بين تسمية النظام التجاري أو القانون التجاري فكلها لنفس المعنى والمراد. فالمملكة العربية السعودية استخدمت مصطلح النظام ولم تستخدم مصطلح القانون.

تعريفات القانون التجاري:

القانون التجاري هو فرع من فروع القانون الخاص أو النظام الخاص وحينما نقول قانون يعرف على أنه مجموعة القواعد العامة الملزمة التي تحكم سلوك الناس.

ثم يتفرع القانون لفرعين:

١- عام ٢- خاص

القانون العام:

تعريفه:هو مجموعة القواعد العامة التي تكون الدولة طرف فيها. ويندرج تحته مايسمى بالقانون الدستوري والقانون الدولي العام والقانون الجنائي.

القانون الخاص:

تعريفه: مجموعة القواعد التي تحكم العلاقات التي تكون بين الأفراد.

بينما الدولة ليست طرف فيها إلا في وضع الأنظمة والقوانين فهذه مهمة من مهماتها ولكن في خصوص العلاقة فهذه ليست من شؤون الدولة.

مثال:

حينما تشتري سيارة من وكالة سيارات، فالدولة ليس لها علاقة إلا حينما تحصل مشكلة قضائية فيوكل للسلطات المهمة لكي تحل هذا النزاع. ولكن سمي قانون خاص لأنه خاص بين الأفراد.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فروع القانون الخاص:

١- **القانون المدني**

حيث يضم القانون المدني:

أ- **القانون التجاري** ب- **قانون العمل** ج- **قانون التأمينات الاجتماعية**

والذي يعنينا من هذه الفروع هو التي استقلت فيما بعد هو القانون التجاري والذي سمي هنا بمبادئ القانون التجاري.

القانون التجاري: كما ذكر هو داخل في أساسه القانون المدني ولكن نظرا لطبيعة العلاقة التجارية بين التجار وللخصائص التي يتميز بها القانون التجاري عن المعاملات المدنية اقتضى الأمر أينه يستقل بنظام وقانون خاص سمي بالقانون التجاري.

القانون التجاري:

تعريفه: ذلك الفرع من فروع القانون الخاص الذي يحكم الأعمال التجارية ونشاط التجار.

فهذا القانون لا يتناول إلا فئة من الناس وهم التجار فالموظفين والعمال وكل شخص لا ينتمي للأعمال التجارية فهو لا شأن له به فهو خاص بفئة التجار. أيضا هذا القانون يحكم نشاط التجار والأعمال التي يقوم بها التجار من استيراد وتصدير وبيع وشراء وعقود تأمين وما إلى ذلك فهذه الأعمال يحكمها هذا النظام والقانون فالأعمال الخارجة عن هذا المفهوم لا شأن للقانون التجاري بها، فالعلاقة بين الموظف والدولة والعامل ورب العمل وما يترتب من ذلك من آثار لا شأن لها بهذا القانون .

إذن هذا القانون يهتم بفئة معينة وهم التجار ويحكم نشاطات وممارسات معينة وهي ممارسات التجار من بيع وشراء وما إلى ذلك من سائر وجوه التعاملات.

ملاحظه:

نسمي المشتغلين بالقانون التجاري هم شُراح وهذا مصطلح عند الفقهاء فهم يصطلحون بأن هؤلاء فقهاء أو شراح.

التجارة:

تعريفه: عرفت التجارة بتعريفات كثيرة وهي **تقليب المال بقصد الربح**.

أو كما يعرفها أبن خلدون في مقدمته وهي **محاولة الكسب بتنمية المال بشراء السلع بالرخص وبيعها بالغلاء**. يعني أن تشتري سلعة بثمن ما ثم تبيعها بزيادة في السعر. فهذا القدر النامي يسمى ربحا.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

نشأة القانون التجاري:

كما ذكرنا سابقا أن القانون التجاري كان فرعا من القانون المدني ولم يكن هناك أي تفريق بين القانون المدني والقانون التجاري فكل الممارسات من بيع وشراء وتأمين كلها كانت محكومة بالقانون المدني ليس هناك قانون خاص لتجار وقانون خاص للأعمال المدنية. فأنت حينما تشتري سيارة أو سلعها ما فأنت تقوم بعمل مدني لأنك لا تهدف من وراء هذا العملية إلى ربح، فأنت اشتريت السيارة بقصد استهلاكها واستخدامها في مشاويرك الخاصة لكن التاجر يختلف عنك فهو أشترى السيارة بقصد البيع بعد ذلك بربح. فعملك أنت يسمى **مدني** أما عمل التاجر يسمى **تجاري**.

وعندما نبحث في نشأة القانون التجاري نجد من العسير تحديد وقت محدد لنشأته وبدئه

لكن **يقسم ظهور القانون التجاري إلى تقسيمات ثلاثة عصور** وهي:

١- العصور القديمة

٢- العصور الوسطى

٣- العصور الحديثة

ففي العصور القديمة فقد ذكر في المراجع أن التجارة ازدهرت في عصر البابليين الذين سكنوا بلاد وادي الرافدين حوالي القرن٢٠ قبل الميلاد وبلغت التجارة شأن عظيم في ذلك الزمن ودعى المصلح التجاري والاجتماعي المعروف "حامورابي" إلى تدوين بعض أحكام التجارة في مدونته القانونية الشهيرة التي سميت بإسمه فيما بعد باسم **مجموعة حامورابي** وهذه المجموعة موجودة في المكتبات الآن وهي مرجع لمن أراد أن يطلع ويستفيد في ذلك الزمن وكما تعرفون بأن سلوكيات الإنسان متقاربة ولا تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة فهناك ممارسات التي حصلت ماقبل الميلاد وهي لاتزال إلى عهدنا هذا لم يغيرشيئ فالناس يبيعون ويشترون في ذاك العهد وفي هذا العهد وسيبقى البيع والشراء.

وحامورابي من المصلحين السياسيين والاقتصاديين الذين أسمهم محفور في الذاكرة وسيبقى نظرا للإصلاحات القوية والجذرية التي قام بها ولذلك نذكر لكم هذا الاسم باعتباره من المصلحين والسياسيين. وهذا القانون قانون **حامورابي** جمع الأعراف السائدة والممارسات التجارية وسيرها إلى قوانين ملزمة. وبعد ذلك جاء **الفينقيون** وسكنوا بلاد الشام ودونوا بعض المنظومات وكانت مجاورة هؤلاء للبحر أدت إلى نشوء مايسمى بالقانون التجاري البحري وكانت أغلب القوانين التجارية الموجودة آنذاك في تقنين القانون التجاري البحري حتى أن التأمين التجاري البحري كما يعلم الجميع نشأ من هذه البلاد ثم تطور قانون التأمين إلى أن يغطي أشياء كثيرة ومخاطر كثيرة وإن كان في البداية هو محصور في المخاطر البحرية.

وجاء بعد ذلك **الإغريق** واهتموا بالتجارة البحرية وأبتدع ما يسمى بقانون المخاطر الجسيمة ثم بعد ذلك تطور القانون التجاري شيئا فشيء ثم جاء **الرومان** وهؤلاء اهتموا بالقروض التجارية وكانت التجارة عند هؤلاء لا

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يهتمون بها إلى بطرق معينه ثم جاء العرب قبل الإسلام وكانت رحلة الشتاء والصيف من الرحلات الشهيرة التي أشار إليها القرآن الكريم وكان العرب يتاجرون ويهتمون بالتجارة لكن الفكر القانوني لدى العرب لم يكن ظاهرا واضحا متبلورا فكانت هناك ممارسات وأعرف لكن هذه الممارسات لم تنتقل إلى مدونات قانونيه يستطيع المرء أن يحسب للعرب هذا الجهد كما حسبوا "لحامورابي" وكان العرب يتاجرون وكانت هناك قواعد بلا شك لكن لم تدون كما ذكرنا حتى يستطيع المرء أن يقول هناك مدونات في القانون التجاري لدى العرب. بعد ذلك أنزل الله شريعته هذا الشريعة الغراء التي جاءت لإصلاح الناس وجاءت رحمة للعالمين وجاءت بأحكام باهيه وقواعد فائقة تنظم للبشرية أمورهم بأفضل ما يكون وطبعا الشريعة الإسلامية نظمت التجارة وعقود البيع والإجارة وما إلى ذلك وكل هذا تجدونه في كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وفي كتب الفقهاء من العصور القديمة إلى عصرنا هذا فلدينا في الشريعة الإسلامية كنز متكامل ينظم هذه الأمور. **الشريعة الإسلامية** وهذا الذي يجب أن تنتبهوا إليه فيما يتعلق بمادة القانون التجاري لم تفرق في المعاملات بين العمل التجاري والعمل المدني لكن الذي يجب أن تنتبه إليه أن القرآن الكريم أشار إشارات لطيفة على التفرقة بين العمل التجاري والعمل المدني فالله عز وجل يقول في الآية الشهيرة آية الدين في آخر سورة البقرة (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ**) ثم يقول في وسط الآية (**إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا**) أنت تلاحظ هنا بين العمل المدني العادي ندب كما قال أكثر العلماء ولم يوجب كتبة الدين لأن عمل غير تجاري عمل مدني لكن إذا كان هذا العمل تجاري فالله هنا أشار أنه ليس هناك جناح أي ليس هناك إشكال في عدم كتابة الدين هذا يلمح منه كثير من الناس والعلماء والفقهاء أنه ملمحة لتفرقه بين العمل التجاري والمدني لكن هذه الإشارة لم تتطور لأن الفقهاء كانوا ينظرون إلى العمل التجاري والعمل المدني نظرة واحدة ويعطون الجميع أحكام واحدة وهناك تفرقه أخرى فيما يتعلق بالعمل التجاري والعمل المدني فيما يتعلق بزكاة العروض لكن هذه التفرقة محصورة في الزكاة فقط بخلاف القانون التجاري الموجود الآن هناك آثار كثيرة للتفرقة سنذكرها في المحاضرات القادمة.

أسباب وجود القانون التجاري .. لماذا أنفصل القانون التجاري عن القانون المدني؟

هناك سببان رئيسيان مهمان هما اللذان أديا إلى انفصال القانون التجاري عن القانون المدني واستقلاله بقوانين خاصة.

السببان هما:

١- السرعة ٢- مبدأ الائتمان

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

المقصود **بالسرعة** "أن العمل التجاري يتطلب السرعة لا يقبل التوقف أنت اليوم تاجر تشتري بضاعة بالهاتف أو عن طريق شبكة الانترنت في لحظات تشتري وفي لحظات تبيع". لكن حينما تذهب لشراء بضاعة تجلس تتأمل فيها وتنتظر وتتفحص البضائع بشكل دقيق وربما تأخذ يوم ويومين للاستشارة أما في العمل التجاري هذا العمل غير وارد **لماذا؟**

لأنه ممكن يأتي تاجر آخر ويخطفها منك ويشتري ويربح لكن أنت من خلال خبرتك التجارية نظرت للبضائع ووجدت أنها تنتج لك أرباحاً فهنا مباشرة تشتري، اشتريت اليوم وتقوم بالانتهاء من إجراءات الشراء ثم في نفس اللحظة تقوم ببيعها لأنك لا تستهدف هذه البضاعة أصلا، أنت فقط تستهدف الربح. وبهذه السرعة تنتهي البضاعة ولهذا قلنا السرعة.

ولهذا لابد من وجود قوانين ولوائح تخدم هذا السرعة وكل شيء يعيق التجارة يجب على كل دولة أن تذلل الصعوبات والأنظمة والقوانين ما يحقق هذا الهدف.

وهذا هو الأمر الأول الذي أدى إلى انفصال القانون التجاري عن القانون المدني. وأما السبب الثاني وهو مبدأ الائتمان.

المقصود **بالائتمان** "هو الثقة، ثقة الشخص بشخص آخر"

فأنت عندما تذهب لتشتري سيارة من معرض السيارات وتقول له أنك ستعطيه الثمن بعد يومين فهو لا يقبل من النادر أن يقبل لكن فيما يتعلق في أمور التجارة ممكن أنك الآن تشتري مجموعة من البضائع وترتب مع البائع أن السداد سيكون بعد أسبوع ويذهب ويبع البضاعة على آخر ويرتب معه أن السداد سيكون قبل ستة أيام أي قبل موعد حلول السداد الأول وهكذا فمن الممكن أن تكون سلسلة طويلة من التجار فهو دائن ومدين في نفس الوقت. فالدائن الأول ينتظر مدينه ليسدد الدائن الآخر وهكذا، فوجود الائتمان هو الأساس فالتاجر قد يملك المليارات لكنه يأتي يوماً من الأيام لا يملك ولا مئة ألف ريال لأن جميع أمواله في السوق أشترى بضائع من هذا وأقرض ذاك فوجود الائتمان هو الأساس في العملية التجارية.

النظريات التي تحكم القانون التجاري أو ما يعرف بـ "نطاق سريان القانون التجاري"

لدينا في القانون التجاري نظريتان أساسيتان هما:

١- النظرية الذاتية أو الشخصية.

٢- النظرية الموضوعية أو المادية.

طبعا القانون التجاري السعودي آخذ بهاتين النظريتين بطريقه معينة سأذكرها لكم بعد قليل.

النظرية الذاتية أو الشخصية:

هي نظرية تقوم على أساس النظر **القائم بالعمل**، فالقانون التجاري وفقا لهذه النظرية أنما ينظر إلى الشخص الذي يمارس هذا العمل ويقوم بصياغة القوانين التجارية واللوائح وفي ذهن واضع الأنظمة هذا الشخص الذي

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

هو القائم بهذا العمل فهو ينظر للتاجر على عمله فقط فمحور القانون التجاري يقوم من خلال هذه النظرية من خلال على القائم بهذا العمل الذي هو **التاجر**.

النظرية الموضوعية المادية:

فهي تنظر إلى **طبيعة الأعمال** التي يقوم بها هذا الشخص فهذه النظرية "تسمى قانون الأعمال التجارية" وهذا القانون أو هذه النظرية تأتي إلى الأعمال ثم تقوم بسردها وتقول هذه الأعمال التجارية فهذه النظرية تقوم على هذا الأساس فنقول كل من يشتري بضاعة بقصد بيعها فهو تاجر لاحظوا التاجر جاء بعد البضاعة يعني جاء بعد العمل فالمعول هو العمل وليس التاجر.

أنت إذا أرت أن تبحث في القانون التجاري السعودي لمعرفة مدى عمله بهاتين النظريتين وبأي النظريتين يأخذ، في الحقيقة أن القانون السعودي أخذ بهاتين النظريتين بطريقه فائقة فجمع محاسن النظرية الأولى ومحاسن النظرية الثانية وخلط بينهما. وسنتوسع في هذا الكلام في المحاضرة القادمة بمشيئة الله.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الثانية"

موقف النظام التجاري السعودي:

إذا نظرنا إلى هذا الموقف من خلال استقراء مجموعة من النصوص النظامية من خلال نظام المحكمة التجارية وغيرها من الأنظمة نجد أن النظام التجاري السعودي يأخذ بهاتين النظريتين مجتمعتين فهناك بعض النصوص النظامية تدل دلالة واضحة وصريحة على أن النظام السعودي أخذ بالنظرية الشخصية وهناك نصوص نظامية واضحة تدل على أنه أخذ بالنظرية المادية فحينما يعمد النظام التجاري إلى تعريف التجار بالمادة الأولى من نظام المحكمة التجارية إلى أن التجار وكل من يحترف التجارة وكل من يشتغل بالأعمال التجارية واتخذها مهنه له هذا النص يدل دلالة واضحة على أن النظام السعودي التجاري قد أخذ بالنظرية الشخصية وحينما تنظر أن المادة الثانية من نظام المحكمة التجارية وهو يقوم بسرد الأعمال التي يكون تجارية كالشراء لأجل البيع وأعمال الصرافة وما إلى ذلك، تلمح أيضاً بأن النظام التجاري السعودي قد اتخذ بهاتين النظريتين وأخذ ما في مصالح هذه و مصالح تلك وتجنب ما في سلبيات هذه النظرية وتلك النظرية وخلص إلى مزج هذه النظريتين واستخلص منها "**النظرية المختلطة**".

مصادر النظام التجاري السعودي:

١- التشريع التجاري (سن القوانين المتعلقة بالأمور التجارية):

وهذا المصدر يعد المصدر الأول والأساس من مصادر النظام التجاري فأي شخص يريد أن يعرف موقف القانون التجاري أو مسألة أو معاملة من المعاملات التجارية فعلية مباشرة أن يذهب إلى القوانين التجارية أو الأنظمة التجارية التي أصدرتها الدولة، ولدينا مجموعة من الأنظمة التجارية في المملكة بداية هذه الأنظمة كانت عام ١٣٨٥هـ حينما صدر نظام المحكمة التجارية (موقع وزارة التجارة والصناعة على شبكة الانترنت قد حواء كل الأنظمة التجارية).

التشريع

تعريفه: هي تلك الأنظمة الصادرة بمراسم ملكية بعد موافقة مجلس الوزراء ومجلس الشورى وكذلك اللوائح الصادرة من مجلس الوزراء أو من الوزير المختص وهو **مصدر ملزم.**

٢- العرف والعادات التجارية:

وهي عادات التجار وما تعارف عليه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

مثال:

(إذا اشترى شخص سيارة على من تكون تكاليف نقل ملكية السيارة على المشتري أو على البائع)؟ هذه المسائل قد لا تجد لها نص صريح في النظام ولذلك تذهب إلى العرف والعادة وهو **مصدر غير ملزم**.

٣- **الفقه والقضاء:**

والمقصود بالفقه: هو فقه الشُراح وهم أولائك النفر الذين نذروا أنفسهم لدراسة الأنظمة التجارية وتحليلها سواء عن طريق المحاضرات أو الكتب والمؤلفات أو المداخلات وهذا المصدر **ليس مصدر ملزم** في القانون التجاري وإنما هو من المصادر الاحتياطية والاستثنائية، كثير ما تأخذ السلطة التشريعية في كل دولة من الدول بآراء فقه الشُراح.

٤- **السوابق القضائية:**

أنتم تعلمون أن المحاكم التجارية لم تتشكل بعد ولكنها في طريق التشكيل في القريب العاجل والذي يتولى القضاء الآن هو **ديوان المظالم** من خلال الدوائر التجارية المنتشرة في الديوان وفروعه فهي التي تتولى النظر في المراجعات المتعلقة بالأمور التجارية هذا القضاء قد اصدر في السنوات الماضية أحكام كثيرة وهذه الأحكام أحياناً تكون تطبيق لأنظمة موجودة وبنصوص قانونية موجودة في نظام المحكمة التجارية وأحياناً لا يجد القاضي التجاري نص واضحاً فيجتهد في إيجاد الحكم المناسب من خلال النظر في النصوص القانونية ثم إصدار الحكم، فهذا الحكم الذي أصدره يكون مبدءاً قضائياً من مصادر القانون التجاري ولكنه ليس ملزم.

هذه مصادر القانون التجاري في كل دول العالم لكن في المملكة العربية السعودية هناك مصدر آخر في غاية الأهمية وهو أن المملكة تحكم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم (بالشريعة الإسلامية) وهي المصدر الأساسي لتشريع القضاء ولكل الأمور.

س/ ما هي الآثار المترتبة على العمل التجاري والعمل المدني؟

أربعة آثار وهي كالتالي:

١- **الاختصاص القضائي :**

أ- قضاء تجاري ب- قضاء مدني

ديوان المظالم من خلال الدوائر التجارية حينما صدر نظام القضاء الجديد عام ١٤٢٨هـ هذا النظام نص على إنشاء محاكم تجارية غير المحاكم المدنية **والفرق بينهما؟**

المحاكم التجارية: لا تنظر إلا القضايا التي بين التجار أو أن يكون التجار طرف فيها.

❖لذا **لا يحق** للقاضي المدني أن يحكم في القضايا التجارية ولا ينبغي أن ينظر إليها وعليه أن يحكم على

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

القضية بعدم ولايته أو اختصاصه بهذا النزاع وأن هذا الاختصاص معقود للمحاكم التجارية. نظام المحكمة التجارية بيّن اختصاص القضاء التجاري وحدد الأمور والإجراءات في المادة (٤٤٢) وبالمناسبة فإن نظام المحكمة التجارية يعد جزءاً لا بأس به منه سارياً وموجود لهذه اللحظة، نعم هو قديم ويحتاج للتعديل وهناك جهود كبيرة تبذل لتعديله.

٢- **قواعد الإثبات في العمل التجاري:**

تعلمون أن القاضي يجب عليه حينما ينظر إلى نزاع أن يبحث عن أدلة الإثبات في التي يقيمها كل طرف وبعض القوانين في بعض الدول يشترطون لإثبات الدين إذا زاد عن مبلغ معين يجب أن يكون بالكتابة فان لم يكن كذالك فلا ينظر في الدعوة، وهذا الكلام غير موجود في منظومة القضاء في المملكة المدعي يستطيع إثبات دعواه بكافة أنواع الإثبات في القانون التجاري لا الإثبات حر طليق يستطيع التاجر أن يثبت ما يدعيه بكافة وسائل الإثبات (شهود، إقرار، الدفاتر التجارية، صور، فاكسات، ايميلات) وأيضاً المدعى عليه عبء إثبات ما ينفي ذلك ولا يجوز للقاضي التجاري أن يقول عليك إبراز الأصل من تلقاء نفسه فهنا المدعى عليه يقوم بالدفاع عن نفسه فلا يجوز للقاضي التجاري أن يقوم بالدفاع عن المدعى عليه من خلال التأكيد على تطبيق قواعد الإثبات فالأصل في القضاء التجاري أنه حر طليق من كل القيود سوى القيود الدارجة والمتعارف عليها كالشهادة أو القرائن التي تثبت ما يدعيه المرء.

٣- **منع منح نظرة الميسرة:**

القاضي المدني إذا أتاه شخص وأنس أو حس القاضي المدني من المدين صدقاً فيجوز له أن يعطي المدين مهله معقولة يوم أو يومين أما بالنسبة للقضاء التجاري فلا يجوز للقاضي التجاري أن يعطي التاجر مهله للوفاء فيجب عليه أن يأمره مباشرة بالوفاء وإلزامه ((قد يكون للبعض تداخل في نظرة الميسرة الموجودة بالقران قال تعالى:(وإن كان ذا عسرة فنظرة إلى ميسرة) القضاء التجاري هنا لا يتطرق إلى هذه المسألة القضاء التجاري نعم يجيز إذا كان التاجر لا يستطيع أن يدفع فانه يعطى هذه المهلة. نظام المحكمة التجارية المادة (٥١٧) نصت على أنه يجوز للقاضي إعطاء مهلة معقولة للوفاء لكن شُراح النظام التجاري يقولون أن ما يجري عليه العمل أنه لا يعطى التاجر مهلة للوفاء **لماذا؟**

لان التاجر الدائن يرتبط مع تجار آخرين ولذلك إذا توقف هذا المدين عن دفع ديونه لدائنه فان ذلك سيلحق بالإضرار والخسائر للدائن لأنه مدين لغيره، لابد أن يتنبه القاضي إلى أن التاجر الدائن مرتبط بغيره من التجار. ولذلك لا بد على القاضي التجاري أن يتنبه إلى هذه المسألة ولا يعطي شفقة أو مهلة لأنها ستؤدي إلى مشاكل اقتصادية كبيرة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

٤- **نظام الإفلاس:**

تعرفون أن التاجر إذا توقف عن دفع ديونه فانه يجب أن يعلن إفلاسه إما الشخص المدني فإنه لا يشهر إفلاسه وإنما يحكم عليه وينتهي الأمر، وإشهار الإفلاس للتاجر تعتبر من أقصى العقوبات. فهذا الحكم يعتبر موت للتاجر وتكون قد أعطيت الناس علماً وأحطتهم بعدم التعامل معه.

تقسيم الأعمال التجارية:

الشُراح حينما نظرُ إلى الأعمال التجارية المنصوص عليها في الأنظمة أرادوا من ذلك تسهيل على الطلاب في جمع هذه المادة في ترتيبها بشكل واضح يسهل للطالب والدارس لعلم القانون التجاري أن يصل إليه وتنقسم إلى قسمين:

١- **الأعمال التجارية الأصلية.** ٢- **الأعمال التجارية التبعية.**

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الثالثة"

الأعمال التجارية عندما ننظر إلى المادة (٢) من نظام المحكمة التجارية السعودي الصادر عام ١٣٥٠هـ نجد أنه ذكر مجموعة من الأعمال أضفى إليها الصفات التجارية ومن خلال النظر إلى هذه الأعمال مجتمعة يمكن القول بتقسيم الأعمال التجارية إلى التقسيمات الآتية :

هناك تقسيمات كبيرة ثم بعد ذلك تقسيمات مفصلة

تقسيمات الأعمال التجارية :

١- **أعمال تجارية أصلية:**

أ- أعمال تجارية منفردة أو مفرده.

ب- أعمال تجارية بالمقاولة أو بالتكرار.

٢- **أعمال تجارية بالتبعية:**

وهي الأعمال التي لا تكتسي ولا تكتسب الصفة التجارية إلا إذا صدرت من تاجر يقوم بها لأمور تتعلق بأعمال تجارته.

هناك تقسيم **رابع** أضافه شُراح القانون التجاري وهو ما يسمى **بالأعمال التجارية المختلطة**.

تعريفها: وهي التي تقع بين تاجر وغير تاجر فتكون تجارية بالنسبة لأحد طرفيها دون الآخر فالآخر تكون أعماله أعمال مدنية والأول تكون أعمال تجارية.

نبدأ بالقسم الأول وهو المهم وهو عماد القانون التجاري وهو الأعمال التجارية الأصلية وقلنا أنه ينقسم إلى **قسمين**:

أ- **أعمال تجارية منفردة.**

ب- **أعمال تجارية بالتكرار.**

الأعمال التجارية المنفردة :

هي (١)الشراء بقصد البيع (٢)الأوراق التجارية (٣)أعمال الصرف والبنوك (٤)السمسرة (٥)أعمال التجارة البحرية.

١- **الشراء بقصد البيع**: يعتبر من الأعمال التجارية بكل ما يأتي:

أ- كل شراء بضاعة أو أغلال من مأكولات وغيرها من أجل بيعها بحالها أو بعد صناعة وعمل فيها. ومن خلال استقراء هذا النص واستخلاص الشروط التي يجب أن تتلازم في هذا العمل الذي هو شراْء لأجل البيع.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

لكي تقوم بصدد عمل تجاري يلزم أن تتوافر **أربع شروط** :

أ- أن يكون هناك شراء

ب- أن يكون محل الشراء منقولاً

ج- أن يكون الشراء من أجل إعادة البيع

د- أن يكون القصد تحقيق **الربح** وسيأتي تفصيلات لهذا الأمر

أ- **الشراء**:

والمقصود بالشراء "هو كل كسب ملكية شي بمقابل سواء كان هذا المقابل نقدياً أو عينياً" فهو يسمى بنظام المقايضة فأنت الآن تشتري سيارة قيمتها (٥٠,٠٠٠) أو تشتري سيارة وتدفع في مقابلها سيارة أخرى أو أرض أو أغلال أو ما إلى ذلك فهذا ما يسمى نظام المقايضة ،فأنت عندما تشتري الشيء يجب أن تؤول ملكية هذا الشيء الذي اشتريته عن طريق الشراء وبذلك نستبعد الإرث والوصية أو كل انتقال ليس بعوض فهذا لا يدخل في منظمة الأعمال التجارية المنفردة، وفي هذا الشرط يمكن أن نستبعد بعض الأشياء التي لا تدخل في نطاق الأعمال التجارية كما هو الواقع الذي يسير عليه القضاء التجاري هنا بالمملكة وفي غيره من دول العالم التي تأخذ بازدواجية القانون التجاري أو القضاء التجاري.

ومن الأشياء التي تستبعد بناءاً على أنه يلزم أن يكون هناك شراء :

النشاط الزراعي: كل دول العالم تقريباً تستبعد النشاط الزراعي فالذي يستعمل في النشاط الزراعي لا يعد عمله عملاً **تجارياً**، وهو واضح من نص المادة (٣) لم يكتفي المنظم بهذا الشرط أو المادة (٢) فقرة (أ) بل بين ذلك في المادة (٣) إذا باع مالك الأرض أو المزارع فيها غلتها بمعرفته فلا يعد شيئاً من ذلك عملاً تجارياً. وإذا بحثت عن الحكمة في استبعاد النشاط الزراعي لا تجد عله واضحة مقنعة تطمئن إليها ولكن هذه تبدو ممارسات سارت عليها الدول منذ زمن قديم واستمروا عليها من باب التقسيم والترتيب والتبويب.

والذي يشتري المواشي البقر والأغنام ويقوم بتربيتها وتسمينها وبيعها ويكون هذا العمل تابع للنشاط الزراعي فلا يكون عمله عملا تجارياً لكن إذا انفصل هذا العمل كتربية المواشي يقوم أحد الأشخاص بشراء قطيعاً من الأغنام ويقوم بتربيته وليس تابعاً للعمل الزراعي ثم يقوم ببيعها بعد تكاثرها هذا يعد عملا تجارياً لأنه اشترى هذه البضائع وهذه منقولة ويقصد من ورائها **الربح**.

الأعمال الإستخراجية: تخرج من القانون التجاري، فاستخراج الأشياء من باطن الأرض كالبترول والمعادن وكذلك قطع الأشجار واستغلال الصيد صيد الأسماك.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

لماذا استبعدنا هذه الأشياء ؟

لأن الشرط الأول أن يكون ثمة شراء وهذه لم يسبقها شراء. ولكن الشخص الذي قام بشراء هذه الأشياء بكميات ومن ثم إعادة بيعها هذا يعد عمل تجارياً لأنه ثمة شراء.

الإنتاج الفكري والمهن الحرة : فما يجود به الفكر من بدائع فهذا لا يعد عملاً تجارياً فالرسام إذا باع لوحته التجارية حتى وإن كانت بأعداد مهوله هذا لا يعد عملاً تجارياً لأنه لم يسبقه شراء. وكذالك المؤلف هذا كله لا يعد عملا تجارياً.

كذالك المهن الحرة: كالمحامي والطبيب وكل شخص يعتمد على قريحته وإبداعاته الفكرية لا يعد عمله عملاً تجارياً وهذه كقواعد عامه قد تخرج بعض الاستثناءات التي يكون فيها عمل عن طريق شركة أن يؤسس شركة لمثل هذه الأمور فهذا يكون عمل من الأعمال التجارية لا لان هذا العمل عملاً تجارياً بل لأن المشروع أخذ صفة شركة ونظام المحكمة التجارية ينص على أي عمل يتخذ شكل شركة فإنه يكون عملاً تجارياً .

هذا أهم ما يتعلق بالشرط الأول (الشراء بقصد البيع). هي مسائل قد تكون لها علاقة بمن يعنون بمقارنة الفقه الإسلامي طبعاً القانون التجاري استقر على جواز بيع أشي قبل قبض ثمنه و قيل قبل شراءه . طبعاً جرت عادة التجار على أن بيع الشيء قبل أن يقوم بشرائه فيعرف مثلاً أن فلان من الناس يريد هذه البضاعة فيذهب ويقوم ببيعها ويستلم ويقول سأحضر لك هذه البضاعة بأي شكل من الأشكال .

هذه مسائل فقهية يجب أن نتكلم عنها من الناحية الفقهية وهنا بيع الشيء قبل شراءه هذه مسألة من المسائل التي تكلم عنها الفقهاء ونصوا على أنه يجب على الشخص أن يكون مالكاً ، ولذلك من شروط عقد البيع في الفقه الإسلامي في كافة المذاهب ألفقهيه أن يكون الشيء مملوكاً للبائع.

أيضاً عندنا مسألة أخرى وهو بيع الشيء قبل قبضه وقد يكون قام بشرائه ولكن لم يقوم بقبضه **فهنا هل يجوز ؟**

طبعاً هنا فيه خلاف الفقه الإسلامي إلى أقوال أربعة :

١- منهم من يجيزه مطلقاً

٢- منهم من يمنعه مطلقاً

٣- منهم من يحصره في عقار دون المنقول

٤- منهم في خلاف في هذا

ولكن **الأسلم والأصلح** والأبعد عن النزاع هو أن ينص في مدونة القوانين التجارية أبعد عن النزاع. صحيح قد

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يكون هناك بعض الأمور التي قد تتعطل فيها وتتأخر فيها الأمور التجارية والأرباح. ولكن دائماً تجري الأمور على الوضع السليم والأسلم للمجتمعات أن تضبط الأمور بهذا الشكل حتى وان تضرر بعض التجار من هذا القانون أو هذا النظام لكن ذلك سيحسم ويسد باب النزاع والشقاق المنتظر بين التجار.

ب- **وهو أن يكون محل الشراء منقولاً**

لذلك نصت الفقرة (أ)من المادة (٢) من نظام المحكمة التجارية على أنه يجب أن ينصب الشراء على شي منقول ولذلك قالت هذه الفقرة على بضاعة أو غلال من مأكولات وغيرها.

ولذلك يجب أن يكون العمل التجاري شي منقولاً (سيارات – طائرات – سفن – بضائع) لكن العقار سواء كانت أراضي فضاء أو عمائر معمورة (بيوت – فلل) هذه كلها لا تدخل في نطاق الأعمال التجارية. طبعاً القانون التجاري كغيره من القوانين يتطور ليس ثابتاً هناك بعض القوانين حقيقة من ذهب إلى انه أدخل العقار في نطاق الأعمال التجارية ولم يذكر هذا الشرط ضمن الشروط.

العلل التي كان يذكرها من أستبعد وأقصى العقاركانوا يقولون بأن العقار سبب إبعاده عن القانون التجاري هو أنه ما هناك سهوله في تداوله وأنه فيه بطئ و الأعمال التجارية بطبيعتها سريعة ولو أدخلنا العقار ضمن النطاق التجاري لأدى إلى تباطؤ العمل التجاري.

هذا الكلام قد يكون صحيحاً فيما غبر من تلك الأزمنة ومضى لكن في زمننا هذا أصبحت الأمور في دقائق معدودة يستطيع الشخص أن يقوم ببيع العقار وانتقال الملكية أصبح سهلاً ولذلك أصبح من المهم حقيقة أن نعيد النظر في منظومة القانون التجاري السعودي في قضية العقار أن تكون من ضمن الأعمال التجاري لأن الحكم والعلل التي كان يسوقها المعارضون لدخول العقار في الأعمال التجارية يبدو أنها رحلت في هذا الزمن وانتهت وتلاشت تماماً، وبذلك لا مانع من إعادة النظر فيها وإدخالها منظومة الأعمال التجارية.

ج- **قصد إعادة البيع :**

يجب لكي تقوم بصدد الأعمال التجارية أن يكون المقصود من الشراء أن يقصد به الشخص شراء المنقول أن يقصد بإعادة بيعه مره أخرى ، فأنت الآن عندما تذهب وتشتري سيارة أنت مستهلك أنت لا تريد أن تبيع هذه السيارة أنما تريد أن تقوم باستخدامها لكنك ليس في ذهنك أن تشتريها وأن تبيعها الآن لكن التاجر لا يفكر بهذه الطريقة التاجر سيشتري هذه البضائع كلها ولا يريد أن يستفيد منها شيئاً لا يريد أن يستفيد منها إلا الربح أو هامش الربح وهو الفارق بين الشراء والبيع ، يجب أن يكون هناك نية مصاحبة عند الشراء أنك قصدت من هذه العملية هو إعادة البيع.

وهذا يعرف من خلال القرائن أو كمية الشيء المشترى أو احتياجات الشخص لهذا الشيء، يستطيع القاضي قاضي القانون التجاري أو قاضي المنازعات التجارية يستطيع أن يستخلص هذه النية من خلال سلوكيات التاجر فهو أمر ليس فيه صعوبة، فقد يكون الشخص مثلاً الآن في نيته أنه يبيع هذا الشيء ثم بعد ذلك

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يصرف النظر عن بيع هذا الشيء فهذا العمل بصرف هذه النية نقول هنا يجب أن يكون نية البيع معاصره لعملية الشراء وعلية فإن من يشتري منقولاً بقصد استعماله أو الاحتفاظ به ثم يعدل عن راية فيقوم ببيعه فأن هذا يعد عملاً مدنياً ولا يحقق ربحاً ولذلك لأنتفانية البيع وقت الشراء، وعلى العكس من ذلك يعد شراء المنقول تجارياً متى تم بقصد إعادة البيع حتى لو عدل بعد ذلك عن موقفه وقام باستهلاكه أو الاحتفاظ به لنفسه فهذا لا يؤثر هذا اختلاف وتعتبر النية فيما بعد فهذا لا يؤثر على الشرط قطعياً سواء قام هو ببيع الشيء بعد بحالته التي اشتراها أو قام بتعديله بعد ذلك مثل بعض الناس يشتري سيارة الآن ويقوم بتعديلها فهذا لا يؤثر ويبقى العمل عملاً تجارياً.

د- **الشراء بقصد الربح :**

يجب أن يكون هذا العمل كله أي **"الشراء"** بقصد البيع أن يسبقه شراء وأن يكون منقولاً وإعادة البيع يجب أن يتغيا من خلال هذا العمل تحقيق الربح فالشخص الذي يشتري منقولاً بقصد إعادة بيعه ولكنه لا يتغيا تحقيق الربح فلا يعد عمله عملاً تجارياً **لماذا؟**

لأن الربح هو عماد التجارة هو أساس التجارة وهو الركن السديد التي تأوي إلية التجارة يعني التاجر ما قام ولا عمل جهوده إلا من أجل تحقيق الربح فجمعيات الخيرية التي تقوم بشراء الأشياء وتقوم ببيعها على الناس بسعر التكلفة فهذا لا يعد عمله عملاً تجارياً طبعاً الجمعيات الموجودة في الخليج أكثر شي من المملكة فهم يبيعونها على الأعضاء في الحي يقومون بإنشاء تموينات كبيرة وتكون هذه من أموال أهل الحي ويبيعون على أعضائها بسعر التكلفة ولكن الذي ليس عضواً يبيعون عليه بربح فهنا يجب عليك أن تعرف أن من قام ببيع هذه البضائع وهذه التموينات على العضو لا يعد عملاً تجارياً لوجود الربح .

وبهذا يكون انتهينا من الشرط الأول أو العمل الأول من الأعمال التجارية المفردة وهو الشراء بقصد البيع.

ننتقل الآن إلى الأمر الثاني والعمل الثاني من الأعمال التجارية المفردة:

٢- **الأوراق التجارية :**

هي الكمبيالة والشيك والسند لأمر. ويجب علينا أن نعرف بأن الأوراق التجارية والأوراق المالية عندنا ثلاث مصطلحات:

١- **الأوراق التجارية :**

نعني بها الكمبيالة والشيك والسند لأمر.

٢- **الأوراق المالية :**

وهي الأسهم والسندات ، ولذلك تسمعون في سوق الأوراق المالية.

٣- **الأوراق النقدية :**

وهي الأموال التي بأيدينا وتسمى **البنكنوت**، ونحن كلامنا هنا بالأوراق التجارية، كل الأوراق التجارية،

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الشيك معروف أما **الكمبيالة** يكون بين ثلاثة أطراف.

كل هذه الأعمال تعد عملاً تجارياً على خلاف بالنسبة للكمبيالة على صريح نص النظام بأن سندات الحواله وكذلك ما يتعلق بها كل هذا يعد من الأعمال التجارية، الشيك والسند لأمر فيه خلاف منهم من ذهب إلى أن الشيك لا يعد عملاً تجارياً إلا إذا صدر من تاجر بمناسبة أعمال التجارية .

من الجدير الملاحظة والذكر أنه هناك مكتب في وزارة التجارة أسمه **مكتب الفصل** في منازعات الأوراق التجارية، وهو الذي يتولى الفصل في هذه المنازعات وهذا المكتب يتأهب إلى الرحيل إلى منظمة المحاكم في وزارة العدل بعد أن صدر النظام القضائي الجديد عام ١٤٢٨ هـ.

وبذلك كل هذه اللجان ستذهب للمحاكم التجارية.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الرابعة"

في هذه المحاضرة نكمل الأعمال التجارية المفردة ومن ضمن هذه الأعمال التجارية المفردة هي

٣- **الصرف وأعمال البنوك:**

الصــرف

تعريفه: هو مبادلة النقود بالنقود.

لديك ريالات سعودية تريد دولارات أو يورو أو أي عملة أجنبية أو غير ذلك فإنك تقوم بتبديل هذه العملات. فبيع هذه الأثمان بعضها ببعض هذا يسمى الصرف في الفقه الإسلامي.

كل هذه الأعمال الصرفية التي يقوم بها الشخص تعد من الأعمال التجارية سواء كان القائم بها فردا أو مؤسسة أو مصرفا أو غير ذلك فأعمال الصرف كلها تعد من الأعمال التجارية ولو وقعت لمرة واحدة طالما أن الصارف يتغيا من وراء هذه المعاملة تحقيق الأرباح فقد نصت على ذلك الفقرة (ج) من المادة (٢) والفقرة (ب) من المادة (٤٤٣) من نظام المحكمة التجارية على كل ما يتعلق بالصرافة وبهذا نستطيع أن نقول بأن أعمال الصرافة طالما أنها كانت بهدف تحقيق الأرباح فهي من الأعمال التجارية.

ونذكركم أن هناك نظام أسمه نظام مراقبة البنوك صدر عامي ١٣٨٦هـ في مرسوم ملكي ولا يزال هذا النظام ساري المفعول إلى هذه اللحظة حيث أن نظام مراقبة البنوك نظم أعمال الصرف وما إلى ذلك وصفوة القول أن أعمال الصرافة كلها تعد أعمال تجارية بصرف النظر عن صفة القائم بها طالما أنه يتغيا من وراء ذلك تحقيق الأرباح.

أعمال المصارف طبعا تسمى هي البنوك وتعرفون بأن اللفظ العربي الصحيح والسليم هو أن تسمى المصرف والمصارف ولذلك تجدون في كتب القانون التجاري الصرافة وأعمال البنوك ونحن نعرب ونقول الصرافة وأعمال المصارف والمعنى واحد ولكن استخدام اللفظ السليم الذي لا اعتراض عليه هو الأسلم دائما.

البنوك والمصارف تقوم بأعمال كثيرة ومتعددة مثل فتح الحسابات وقبول الودائع ومنح القروض وفتح الإعتمادات العادية والمستندية وتأجير الخزانات وطرح أسهم الشركات في الاكتتاب العام وتحصيل الأرباح وما إلى ذلك من الخدمات المتعددة التي تقوم بها البنوك.

الفقرة (ج) من المادة (٢) من نظام المحكمة التجارية أصبغت الوصف التجاري على جميع أعمال الصرافة أما أعمال المصارف فلم تذكر منه شيئاً، طبعاً فيما مضى كانت المصارف والبنوك العمل الأساسي الذي تقوم به هو الصرافة ثم بعد ذلك تطورت طبعاً ويبدو أن الترجمة الحرفية لذلك النص القانوني لم تكن دقيقة واكتفت بإسباغ الوصف التجاري على الصرافة تاركة أعمال البنوك الأخرى، من هذا انطلقت هذه

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الأعمال التي يقوم بها البنوك من هذا الوصف فظن البعض بأن أعمال الخدمات البنكية هذه لا تدخل ضمن الأعمال التجارية وهذا الظن غير صحيح فجميع أعمال البنوك التي تقوم بها المصارف هي كلها أعمال تجارية يدل على ذلك الفقرة (ب) من المادة (٤٤٣) من نظام المحكمة التجارية.

ولعلي أذكركم بأن نظام المحكمة التجارية يمكن الحصول علية بكل سهولة عن طريق موقع وزارة التجارة والصناعة في المملكة العربية السعودية وما عليك سوى أن تذهب إلى موقع الوزارة عن طريق الباحث الرئيسي (Google) وتأخذ الربط وتذهب إلى موقع الوزارة وفتح الصفحة الرئيسة ثم تبدأ بالضغط على الأنظمة واللوائح وتخرج لك كل أنظمة متعلقة بالتجارة ومن بينها نظام المحكمة التجارية وتطلع على هذا النظام بكل سهولة.

إذا نستطيع أن نقول أن فقرة (ب) من المادة (٤٤٣) نصت على اختصاص المحكمة التجارية بنظر الأعمال التي يتم تداولها بين التجار سواء كانت بين البنوك أو فيما بينهم.

تعزيزاً على هذا النص يمكن القول بأن جميع الأعمال التي تقوم بها المصارف تعد أعمال تجارية مفردة.

لكن الذي يجب أن نتنبه إليه بأن أعمال الصرف لا تعد تجارية إلا بالنسبة للمصرف وحده لا أعمال المصارف يعني من الخدمات البنكية من فتح حسابات وما إلى ذلك هذه لا تعد تجارية إلا بالنسبة للمصرف أما **عميل المصرف** فأن الأمر يتوقف على صفته هو أكان تاجراً أم لا فأن كان تعامله مع المصرف مرتبط بتجارته كان كذلك وإلا فلا.

طبعاً مما يحسن التنبيه إليه بأن جميع المنازعات التي يكون البنك طرفاً فيها يختص بنظرها الآن لجنة في مؤسسة النقد العربي السعودي التابع لوزارة المالية ونظام القضاء الجديد قد أناط بمجلس القضاء الأعلى أن يبت في خصوص هذه اللجنة ولجنتين اثنتين.

إذا نقول بأن أعمال الصرف والمصارف تكون من الأعمال التجارية المنفردة التي يكون القضاء التجاري مختصاً بنظر منازعاتها.

٤- **السمسرة :**

والمقصود به وهو المعروف لدى الناس الدلال وهو الذي يتوسط بين البائع والمشتري وهو الذي يقرب وجهات النظر ما بين البائع والمشتري حتى تتم الصفقة طبعاً هو **ليس وكيل** لا للبائع ولا للمشتري مثل مكاتب العقار هو مجرد دلال أو وسيط أو سمسار يقوم بتقريب وجهات النظر يقوم بالاتصال بالبائع ويقوم بمحاولة أقناعة بان البيع جيد وفية مكسب ثم إذا استطاع إقناع البائع فأنة مباشرة يجمع أوراقه وملفاته ويمم وجهة شطر المشتري ويقوم بإقناعه بأن السعر جيد والوضع حري بالشراء حتى يقنع هذا وذاك ويحصل على عمولة من البائع أو المشتري أو منهما على نظام البلد الموجود فيه وعلى حسب الاتفاقات التي تتم بينهم.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

السمسرة

تعريفه: هي الوساطة في العقود في مقابل أجر يتقاضاه الوسيط.

والفقرة (ج) من المادة (٢) من نظام المحكمة التجارية نصت على اعتبار إن كل ما يتعلق بالدلالة السمسرة تعد من الأعمال التجارية وهذا النص واضح في دلالة انه يضفي الوصف التجاري على أعمال السمسرة سواء كانت بطريقة الامتهان والتكرار والاحتراف وكانت متفردة وقعت مره واحدة أو سواء كان القائم يعني سواء كان موضوع الشيء الذي توسط فيه عمل تجاري أو كان غير تجاري فلو توسط في صفقة زراعية أو أمور الزراعة أو أراضي وسبق إن قلنا إن الأراضي خارجة عن العمل التجاري فان عملة يعد عملا تجاريا.

فنحن ننظر إلى هذا العقد عقد الوساطة بصرف النظر عن العمل الذي قام به محل العقد هذا لا ننظر إليه ولا نعتبره طالما وجد عقد سمسرة فنكون أمام عقد تجاري وأمام عمل تجاري.

طبعاً القضاء التجاري هنا في المملكة ديوان المظالم قد اصدر بعض الأحكام منها انه لا يعتبر أعمال السمسرة إلا إذا كانت عن طريق الامتهان أي أصبحت مهنه له وتكرر منه ذلك أما إذا وقعت منه مرة واحدة ولم يتخذ هذا العمل مهنه له فان القضاء التجاري السعودي ذهب إلى انه لا يعد من الأعمال التجارية وقد اصدر أحكام في ذلك في العام الماضي.

وأنا أرى حقيقة أن النص الذي ورد في اعتبار السمسرة عمل تجاري لم يقيد هذا النص بأن يكون عمل بالتكرار إنما جاء **مطلقاً**، كما إن الإحكام السابقة فيما مضى كانت تعتبر أعمال السمسرة من الأعمال التجارية وهو الذي تجري علية أكثر دول العالم التي تأخذ ازدواجية القانون التجاري، كما إن شراح النظام السعودي أيضا قد حملوا السمسرة وجعلوها في منظورة الأعمال التجارية المفردة ولا اعرف دليلاً لما ذهب إليه القضاء ولعل المنظم السعودي أيضاً يحسم هذا الخلاف بنص قانوني أو بالنظام ويحسم هذا الأمر وهذا الاجتهاد حتى يعرف الناس ويعرف المتخاصمون فيما بعد. إن القضاء التجاري ينبري للنظر في هذا الأمر مع إن النص في نظري يعتبر كافياً لكن طالما يوجد هذا الخلاف وتتطاير شرره بهذا الشكل فجميل إن يصدر مثل هذا النظام وليحسم مادة هذا الخلاف الذي وقع وهو أمر بسيط ويسير.

بعد ذلك ننتقل إلى العمل الخامس من الأعمال التجارية المنفردة وهو أعمال التجارة البحرية.

٥- **<u>أعمال التجارة البحرية</u>**:

في الحقيقة أيها الأخوة والأخوات المتابع لنشأة النظام التجاري وتطوره يجد إن البحر كان هو المجال الأرحب والأفق الأوسع لنشأة التجارة وخاصة البحرية فكان البحر ميدان كبير وواسع لنشأة هذه القواعد القانونية التجارية.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

نظام المحكمة التجارية نلاحظ إننا دائما نستشهد بالنظام وهذا هو دائما النظام هو الأساس وهو الذي يستند إليه القاضي والمستشار والدارس والجميع والنظام هو المرجع للجميع وهذه الأنظمة التي أصدرتها الدولة هي المرجع ولذلك عليك دائما عندما تحتج بحجة أو تستند بأي شيء فيجب عليك إن تذكر فيها الفقرة والمادة واسم النظام ورقم المرسوم الذي صدر به وتاريخه بهذا تكون قد استكملت الأنظمة من الناحية الشكلية وكان احتجاجك واستنادك عليها صحيحاً سليماً.

نقول بأن نظام المحكمة التجارية خص الفقرة (هـ) من المادة (٢) لأعمال التجارة البحرية وقد تضمنت هذه الفقرة سرداً بعض هذه الأعمال وهذا السرد جاء في سياق التمثيل وليس في سياق الحصر بدليل ما جاء في عجز هذه الفقرة من تجارية جميع المقاولات المتعلقة بسائر أمور التجارة البحرية فهذا النص نص عام يدخل في منظومة جميع أمور التجارة البحرية وبالتالي لا نستطيع إن نقيد هذا النص بأعمال محددة ومعينة ولذلك صار من الصحيح القول بان جميع أعمال التجارة البحرية كلها تعد من الأعمال التجارية المفردة.

من باب الوقوف على تفاصيل بعض الأمور من إنشاء السفن وإصلاحها كلها تعد من الأعمال التجارية.

والفقرة (هـ) من المادة (٢) عندما يقوم أحدكم بقراءتها يجد بأنها نصت على إن كل عمل يتعلق إنشاء السفن التجارية أو الشراعية أو إصلاحها أو شراء سفن وبيعها هذا كله يعد أعمال تجارية وأيضا شراء أو بيع الآلات وأدوات السفن مثل شراء حبال السفينة والوقود حتى الأشياء المأكولة والمشروبة على متن السفن يعد من الأعمال التجارية كذلك استئجار السفن وتأجيرها كلها تعد من الأعمال التجارية طالماً أنها داخلة في نطاق الأعمال التجارية.

فأنت عندما تستأجر مركب في البحر مثل الدبابات البحرية تعد للمؤجر عمل تجاري أما بالنسبة لك أنت تعد عمل مدني وليس تجاري لأنك لا تقصد من وراء هذه النزهة لمدة ساعة أو ساعتين التجارة بل الترفية والتنزه كذلك عندما تشتري قارب ممن يكونون بجوار البحر يكون لدية قارب أو سفينة صغيرة هذا العمل عندما ينزل للبحر لا يعد عمل بحري لأنة لا يمارس التجارة إنما يقوم بالنزهة.

صيد الأسماك ينازعه مبدءان:

الأول: وهو قلنا بان الأشياء الاستخراجية وأعمال التجارة البحرية وهنا يمكن إنها مجال خلاف بين الشارح هل نأخذ بأن الأعمال الاستخراجية ومنها صيد الأسماك وبالتالي لا نقول طبعاً صيد الأسماك بغرض التجارة يقوم بالصيد والبيع.

الثاني: أما من يقوم بصيد الأسماك الاستهلاكية والأكل فهذا قول واحد ليس من الأعمال التجارية. لكن من يقوم بصيد الأسماك وبيعها هل هو عمل تجاري طبعاً إذا نظرنا إلى انه لم يسبقه شراء، لكن إذا نظرنا إلى الفقرة (هـ) من المادة (٢) التي جعلت كل أعمال التجارة البحرية وصيد الأسماك.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

طبعاً الأسماك دائماً بالبحر فالغالب ماعدا الأشياء الجديدة الموجودة في المحميات. فهنا نقول يتنازع هذا الأمر هذان المبدءان وهو متروك للاجتهاد وهو إن يكون من الأعمال التجارية أو لا يكون ويمكن إن يرجح المرء إن أعمال الصيد هنا نظرنا وقلنا إن الأصل عدم تجارية الأشياء طالماً أن هذه لم يسبقها شراء فيمكن القول بأن صيد الأسماك بهذا الشكل لا يعد من الأعمال التجارية.

بهذا انتهينا من الأعمال التجارية المفردة لأننا قلنا في بداية المحاضرات السابقة بأن الأعمال التجارية الأصلية تنقسم إلى قسمين أعمال تجارية مفردة وأعمال تجارية بالتكرار أو المقاولة.

الأعمال التجارية بطريقة بالتكرار أوالمقاولة :

نقول إن المادة (٢) من نظام المحكمة التجارية قد نصت على مجموعة من الأعمال لا تعد تجارية إلا إذا وقعت على وجه المقاولة الفرق بين الأعمال التجارية بالمقاولة والأعمال التجارية المفردة يتمثل في **أمر واحد**. "هي أن تلك الأعمال التجارية المفردة هي لو وقعت مرة واحدة من شخص واحد كانت أعمال تجارية أما الأعمال التجارية بالمقاولة فيجب إن يكون هناك تكرار واحتراف للعمل يعني يجب أن يكون هنا كمنظم فمثلا الشخص الذي يقوم بالتعقيب على معاملات معينة مكاتب التعقيب لمرة واحدة فلا يعتبر ذلك عمل تجاري.

لكن إذا مارس هذه المهنة بشكل احترافي ومكرر متميز وإنشاء أماكن واستئجار سيارات وموظفين وما إلى ذلك كان هذا العمل من الأعمال التجارية بالمقاولة".

هذا الأمر هو المقصود بالأعمال التجارية المقاولة.

الأعمال التجارية بالمقاولة إذا نظرنا إليها وجدناها أعمال تجارية متعددة ويمكن حصرها فيما يأتي:

١- **مقاولة الصناعة أو الإنتاج:**

المقصود بها تحويل المواد الأولية إلى مواد نصف مصنوعة كتحويل القطن إلى خيوط أو تحويل المواد الأولية وهي المنتجات نصف المصنعة إلى سلع خدمية صالحة للاستهلاك.

كانت الصناعة في البداية منحصرة بقيام المصانع بشراء المواد الأولية وتحويلها إلى هيئة معينة ثم يبيعها للناس ولم تكن الصناعة آنذاك سوى نوع من أنواع الشراء لأجل البيع لذلك اقتصر نظام المحكمة التجارية النص على هذه الصورة وحدها من الصناعات، حيث قرر نظام المحكمة التجارية تجارية كل شراء منقولات يجب بيعها بحالها أو بعد صناعة أو عمل فيها .

هذه طبعاً تجارية مفردة أي لو وقعت مرة واحدة غير إن مفهوم الصناعة الآن يتوسع واخذ شأن بعيد غير الذي كان علية فيما مضى حيث شمل الحالات التي يقوم الصانع تحويل المواد الأولية المملوكة لغيرة إلى مواد مصنوعة مثل قيام صاحب مصنع نسيج بتلقي هذا وتحويله إلى هيئة أخرى لحساب الغير ثم دخل مجالات أخرى.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الذي ننتهي إليه إن مقاولة الصناعة هذه أو مقاولة الإنتاج إذا كانت على شكل احترافي متكرر كانت من الأعمال التجارية المفردة.

إذا الفرق بين الأعمال التجارية المفردة وبين الأعمال التجارية بالمقاولة هو في قضية التكرار والاحتراف وإلا من حيث الآثار التي ذكرناها فيما مضى ليس هناك أي اثر كلها اثر احد وكلها تكتسي بثوب القانون التجاري.

غير أن الفرق هو من حيث دخول هذا العمل أو عدم دخوله أي إذا دخل هذا العمل التجاري بالمفردة أو المقاولة إذا دخل في منظومة القانون التجاري فهو لا فرق بينهما كلهم في الأثر واحدة لكن الفرق في بداية الدخول هل هذا يدخل أولا يدخل إذا دخل صار في منزلة واحدة.

٢- **المقاولة بالتوريد:**

وعقد التوريد هو عقد يتعهد بمقتضاه شخص إن يسلم بضائع معينة بصفة دورية خلال فترة معينة لشخص أخر لقاء مبلغ معين.

التوريد مثل توريد بعض المصانع للجامعات من كراسي وطاولات ومثل ذلك أو البدل العسكرية. ومقاولة التوريد هذه إذا كانت بهذا الشكل مكررة والذي يقوم بها بشكل محترف تعتبر من الأعمال التجارية بالمقاولة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضر الخامسة"

٣- مقاولة الوكالة بالعمولة:

هو عقد يلتزم بمقتضى شخص بان يقوم بعمل أو تصرف باسمة الخاص لحساب موكلة نظير اجر فالأجر الذي يقوم به هو العمولة فأنت زيد من الناس يذهب ويشتري سيارات أو بضائع أو بيوت باسمة ولكنه هو اسمه هو غير حقيقي فالواقع انه يقوم شخص أخر سواء قام بعد ذلك بنقل ملكية هذه الأشياء إلى موكلة أو إبقائها في اسمه ولكنه هو بالواقع مجرد ظهور بالعقد مجرد ظهور فقط ولكن حقيقة الأمر وباطنه هو يقوم بحساب موكلة نظير اجر يقوم بإعطائه هذا الشخص.

عقد الوكالة تقتضيه ظروف معينة قد يكون هذا الشخص مشهورا لا يريد أن يظهر أسمه في هذا العقد. قد يكون هناك ظروف اجتماعية معينة قد تكون امرأة لا تريد الظهور فتوكل أباها أو أخاها أو زوجها ويحضر في هذا العقد أو غير هؤلاء فيقتضي أجرا على ذلك، ولذلك نقول أن الوكيل بالعمولة إذا كان يحترف القيام بهذا العمل بمعنى انه يتكرر منه قام به أكثر من مره واحترف القيام بهذا العمل كان هذا من الأعمال التجارية.

يجب أن نفرق بين الوكيل بالعمولة والسمسار والوكيل العادي؟

السمسار هنا كما ذكرته لكم في المحاضرة الرابعة لا يظهر في العقد هو مجرد مقرب لوجهات النظر فهو يذهب للبائع فيقنعه ثم يذهب للمشتري ويقنعه ثم ينسحب.

لو راجعت العقود التي تمت بين الطرفين لا تجد للسمسار أي أثر، أما بالنسبة للوكيل بالعمولة لا..

الوكيل بالعمولة موجود بهذا العقد فأنت يخيل لك بأن الوكيل بالعمولة هو المشتري الحقيقي ولكن الحقيقة ليست كذلك.

الوكيل العادي هو وكيل واضح بأنه يتوكل عن فلان ابن فلان يذكر أسمه فهو مجرد وكيل ظهر ولكنه في الحقيقة وفي الظاهر انه لغي فلان.

لكن الوكيل بالعمولة لا يظهر أسمه في ذلك فيكون هذا الوكيل هو الذي يقوم ويمارس العمل فيتخيل إليك انه هو صاحب العمل ولكن الأمر ليس كذلك.

في الفقرة (ب) وهذا الذي يعنينا ويهمنا وبعد أن عرفنا معنى الوكيل بالعمولة نقول أن الفقرة (ب) نصت على تجارية الوكالة بالعمولة ونسميها التجارة بالعمولة.

إذا نقول بأن الوكيل بالعمولة يعد عمله هذا عملا تجاريا بالمقاولة يعني كان ذلك بطريقة التكرار والاحتراف.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

٤- **مقاولة النقل**:

كل نقل للأشخاص أو البضائع من مكان إلى أخر أيا كانت وسيلة النقل سواء كانت برية أو بحرية وعند صناعة النظام وصياغة النظام لم يذكر النقل الجوي ولكنه بالضرورة يدخل بذلك لان الأحكام واحدة فيقاس عليه.

والعلة ظاهرة وواضحة في ذلك إذاً نقول بان أعمال مقاولة النقل تدخل ضمن الأعمال التجارية طالما أنها جاءت على سبيل التكرار.

وقد نصت على ذلك الفقرة (ب) من المادة (٢) على تجارية كل مقاولة أو عمل يتعلق بالنقل برا أو بحرا وكما ذكرت في هذا النص لم يذكر الجوي والبحري بالضرورة داخل وصدرت أحكام كثيرة من ديوان المظالم في منازعات تتعلق بالتجارة في تجارة النقل الجوي . وكما ذكرت كم مقاولة النقل أي كانت الوسيلة سواء كانت دابة أو سيارة أو خيول أو طائرات أو مطارات أو سيارات صغيرة أو سيارات كبيرة كلها تعد من الأعمال التجارية بالمقاولة طالما جاءت بالتكرار والاحتراف.

٥- **مقاولة المحلات والمكاتب التجارية المقاولة**

وهي الأعمال الخدمية للناس وقد نصت الفقرة (ب) من المادة (٢) على تجارية كل ما يتعلق بالمحلات والمكاتب التجارية وهذه مثل مكاتب التخليص الجمركي وإدارة أملاك الغير وتحصيل الديون واستخراج الرخص ومكاتب التوظيف وحتى مكاتب الخدمات السياحية والسفر كلها تعد من الأعمال التجارية بالمقاولة طالما أنها جاءت على سبيل التكرار والاحتراف.

٦- **مقاولة البيع بالمزاد**

كل هذه الأعمال الكثيرة تجدون أن فقرة ومادة واحدة نصت على ذلك فالفقرة (ب) من المادة (٢) نصت على تجارية كل ما يتعلق بالبيع بالمزاد وتسمى مقاولة البيع بالمزاد أي ما يعرف الآن بالحراج شخص مثلا امتهن هذه المهنة مهنته أن تأتي البضائع في السيارات أو ما إلى ذلك ويقوم بالتحريج عليها ويبدأ بفتح المزاد وهذا طبعا بيع، وعادة يكون بيع المنقولات والتي قد تكون جديدة أو مستعملة أي مملوكة للناس تكون مقابل اجر تكون عادة بنسبة مئوية من ثمن الشيء المباح. إذا فجميع أعمال المزاد التي تقوم بها الآن شركات منظمة مهمتها فقط البيع في المزاد هذه لا شك أعمالها أعمال تجارية وأيضاً لو لم تكن شركة وقام شخص من الناس وامتهن هذه المهنة وصار مهنه وحرفة له ثم حدثت منازعه أو مشكلة بينه وبين أخر فان عمله هذا يعد من الأعمال التجارية بالمقاولة.

٧- **مقاولة إنشاء المباني**

نصت الفقرة (د) من المادة (٢) على أنه يعد من الأعمال التجارية جميع المقاولات المتعلقة بإنشاء المباني ونحوها متى كان المقاول متعهدا بتوريد المؤن والأدوات اللازمة لها.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

هذا النص لا يقتصر على الإنشاء فقط بل يشمل جميع المقاولات التي تتعلق بالعقارات كالترميم والهدم، ويشمل أيضاً مقاولات إنشاء الطرق والجسور وفتح القنوات والأدوات اللازمة فان لم يكن كذلك فإن العمل هذا لا يكون من الأعمال التجارية فإذا كان متعهدا بتوريد هذه الأدوات اللازمة كان عمله هذا من الأعمال التجارية.

طبعا أنت حينما تنظر إلى تطبيق النظام الذي جعل هناك أعمال تجارية مفردة وأعمال تجارية بالمقاولة واختصاص وإنشاء محاكم تجارية مختصة بهذا الغرض هذا كله من باب ما يسمى بالسياسة الشرعية فحري بالدولة أن تنظم الأمور وتجعل محاكم للأمور المدنية ومحاكم للأمور التجارية والإدارية وما إلى ذلك من المحاكم، كل ذلك داخل في نطاق ما يسمى بالأمور السياسية المصلحية التي تقوم بها الدولة وهذا أمر سائد ومعروف في كثير من البلدان والدول وهو من قديم الزمن فقد كانت الدولة العباسية والأموية.

فقد نص الفقهاء في أبواب **القضاء** على جواز ذلك، أي أنه يجوز أن تخصص محاكم خاصة للعسكريين ومحاكم خاصة للمزارعين وهكذا.

وبهذا نكون قد انتهينا من الأعمال التجارية الأصلية بشقيها المنفردة أو المفردة وبالمقاولة.

الأعمال التجارية بالتبعية:

تعريفها: الأعمال التي يقوم بها الشخص لخدمة تجارته فهي اكتسبت الصفة التجارية نظرا لأنها تتبع تجارة هذا الشخص.

ومن القواعد المستقرة أن التابع تابع فالشخص الذي يشتري سيارة لنقل بضائعه وتوزيعها على المستهلكين هنا إذا نظرنا إلى أنه اشتراها وهو لا يريد بيعها بعد ذلك كما ورد في الشرط الأول فإذا نظرنا إلى هذا العمل بحد ذاته نجد انه عمل مدني لكن طالما أن هذه السيارة التي قام بشرائها إنما اشتراها بقصد خدمة تجارية قلنا أن هذا العمل صار عمل تجاريا بالتبعية فهو عمل ذلك من باب خدمة هذه التجارة ولذلك كان عمله هذا عمل تجاريا طبعا كان هناك خلاف فيما مضى ما هو النص القانوني الذي أعطى هذه الأعمال الصفة التجارية لكن هذا الخلاف قد أنحسم وهذا النزاع قد أنقضم حينما صدر قرار مجلس الوزراء عام ١٤٢٣هـ باعتبار الأعمال التجارية بالتبعية من الأعمال التجارية وجعل ذلك من اختصاص المحاكم التجارية وبعد صدور هذا الأمر لا حاجه لعرض الخلاف بين الشراح نظراً لان الدولة هنا حسمت هذا الخلاف وأصدرت هذا القرار باعتبار الأعمال التجارية بالتبعية من اختصاص المحاكم التجارية.

طبعاً هذه الأعمال التجارية بالتبعية كما ذكرت لكم يلزم أن يكون هذا الشخص من أطراف هذه العملية لتكون هذه الأعمال بالتبعية أن يكون الأطراف كلهم من التجار فان لم يكن كذلك فان كما سنتكلم عنه من الأعمال التجارية المختلطة فان الأمر سيكون هناك تفصيلات نذكرها فيما يأتي إنشاء الله

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وبالتالي تستطيع القول بأن الأعمال التجارية هذه يدخل فيها أشياء كثيرة كالأعمال التجارية بالتبعية مثل الالتزامات التعاقدية مثل شراء الوقود الآلات والأساس المكتبي هذه كلها تعد من نطاق الأعمال التجارية بالتبعية، كذلك عقد الكفالة يدخل أيضاً من ضمن ذلك كذلك المسؤولية المدنية التي تترتب على التاجر إذا كانت هذه المسؤولية قد نشأت بسبب أعمال تجارة التاجر سواء كانت هذه المسؤولية المدنية تقصيريه أو مسؤولية عقدية لأن المسؤولية المدنية تنقسم إلى قسمين:-

١- **المسؤولية العقدية**: وهي التي نتجت عن إخلال بعقد من العقود بين الطرفين أو أكثر.

٢- **المسؤولية التقصيرية**:وهي التي نتجت عن إخلال بالتزام **عام**.

هذه المسؤولية تدخل أيضاً في نطاق الأعمال التجارية بالتبعية، لهذا استطيع القول بأن الأعمال التجارية بالتبعية منظومة يدخل فيها العديد من الأعمال بهذا الوصف تستطيع أن تضع ضابطا أو قيدا أو قاعدة في هذا الصدد.

نستطيع أن نقول كل الأعمال التي ترتبط بأعمال التاجر وخدمة تجارته لا تنفك عنها كانت من الأعمال التجارية فالتاجر حينما يشتري أثاثا لبيته هذا لا يعد عمل تجاري لأنه غير مرتبط بالتجارة لكن عندما يشتري أثاث لمكتبه لكي يظهر هذا المكتب بمظهر لائق نقول بان عمله هذا عمل تجاري لأنه مرتبط بتجارته.

بهذا نكون قد انتهينا من العمل الثالث من الأعمال التجارية لأننا نقول أن الأعمال التجارية تنقسم إلى قسمين أعمال تجارية أصلية وأعمال تجارية بالتبعية .

ونستطيع أن نقسمها **تقسيم آخر** ونقول الأعمال التجارية هي أعمال تجارية مفردة وأعمال التجارية بالمقاولة وأعمال تجارية بالتبعية.

بهذا نكون انتهينا من هذه الأقسام وننتقل للقسم **الرابع** والأخير من الأعمال التجارية وهي **الأعمال التجارية المختلطة**.

وأنا حقيقة أوصي طلاب القانون التجاري بالاطلاع على كتب الشراح والاطلاع أيضاً على الأحكام القضائية الصادرة عن القضاء في المملكة العربية السعودية أو حتى غيرها في الدول الأخرى.

والآن على شبكات الإنترنت يوجد مواقع كثيرة تقوم بنشر هذه الأحكام ونتمنى أن شاء الله أن يكون في المستقبل القريب صفحة أو موقع للقضاء في المملكة بشكل عام ومنها القضاء التجاري على وجه الخصوص لنشر هذه الأحكام لتكون ميسورة الاطلاع ويستفيد منها المهتمون في هذا الشأن .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الأعمال المختلطة

تعريفها:هي التي لها وجهان وجه تجاري ووجه مدني.

نقول أن التصرف إذا وقع من شخصين قد يكون الاثنان تاجران وهذا إذا كان كذلك فالأمر ميسور نطبق على الاثنين القانون التجاري بلا أي إشكال أو أي اجتهاد وكما لو قام التاجر ببيع بضاعة على تاجر أخر فهذا عمل تجاري وهذه المنازعة التي تنشأ بينهما هي ستذهب إلى أروقة المحاكم التجارية ولا إشكال في ذلك وكذلك الحال إذا كان بين مدنيين وكذلك لا إشكال يذهبون إلى القضاء المدني المحاكم وينظر هذا النزاع وهذا الإشكال.

لكن الإشكال مأثور والأمر يبدو صعبا حينما يكون احد الطرفين تاجرا والأخر من الأشخاص المدنين فهنا ما هو الجهاز أو ما هو الاختصاص هل نقول بدخول هذه المعاملة لمنظومة القضاء التجاري والقانون التجاري أو في القانون المدني.

مثال:

المؤلف إذا باع كتابه أو باع حقوق الطبع والنشر لشخص من الأشخاص أو قام تاجر التجزئة ببيع السلعة للمستهلكين هذا التاجر صاحب تموينات يقوم ببيع هذه الأشياء للمستهلك الذي يشتري أشياء تموينية له أنتم تلاحظون بأن المؤلف هذا عمله عمل مدني لأنه من الإنتاج الفكري الذي ذكرناه في المحاضرة الثالثة.

ولذلك هنا يحدث الإشكال كذلك المستهلكين الذين يذهبون للتموينات والبقالات أنت هنا أيها المشتري **مدني** ولكن الذي باع عليك هو **تاجر** وبالتالي هو وجه مدني ووجه تجاري وهذه تسمى أعمال تجاريه **مختلطة** قلنا أنها مختلطة لأنه اختلط عمل تجاري بمدني في هذه المعاملة طبعاً نظام المحكمة التجارية بغرض إن هذه الأعمال هي أعمال مختلطة.

لذلك الذي يتولى تفصيل هذه النظرية وهذه الأعمال هو القضاء طبعاً هذه النظرية تتغيا حل ما يثيره الواقع من الإشكالات بين الناس وهذه الإشكالات هي ما تسمى بتنازع الاختصاص وتنازع القوانين والمقصود بتنازع الاختصاص أي ما هي المحكمة المختصة هل هي المدنية أم التجارية.

ما هو النص القانوني الذي يجب أن يطبق هل هو القانون التجاري من نظام المحكمة التجارية أو الشركات أو هو القانون المدني، طبعاً أحكام الفقه الإسلامي والمعاملات هي التي تحكم في الوضع هنا في المملكة، وكثير من الدول لها مدونات في القانون المدني ولذلك نقول أي القانونين أحق بالتطبيق في مثل هذه المنازعات التي نسميها بالأعمال المختلطة هل هو هذا القانون أو ذاك؟

حل هذه المشكلة يتمثل فيما يأتي:

فيما يتعلق بالمحكمة المختصة بالنظر في النزاع فقط للطبيعة المختلطة استقر الرأي على انه ينظر على طبيعته بالنسبة للمدعي والمدعى عليه فان كان العمل بالنسبة للمدعي تجاري وبالنسبة للمدعى عليه مدني

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وجب رفع الدعوة للمحكمة المدنية أما إذا كان العمل بالنسبة للمدعي مدنيناً وللمدعى علية تجارياً جاز للمدعي رفع الدعوة للمحكمة المدنية وللمحكمة التجارية حسب اختياره.

طبعاً قلنا إذا كان العمل بالنسبة للمدعي تجاري وبالنسبة للمدعى عليه مدني هنا ترفع الدعوة أمام المحاكم المدنية لان القانون التجاري هو قانون استثنائي لم يعرفه أو يعهد به الشخص المدني ولم يلمس هذا الأمر ولذلك كان حقا علينا إن نجعل الاختصاص هو القضاء المدني لأنه هو الذي يعرفه.

أما إذا كان المدعى عليه تاجراً والمدعي مدنياً هنا نخير المدعي هو يختار ما هو الأنسب والأصلح له طبعاً هذا ما يتعلق بالقانون الواجب التطبيق فهنا ينظر أيضاً إلى طبيعة النزاع بصرف النظر عن المحكمة التي تنظر فيه، فيجب تطبيق قواعد القانون التجاري على الجانب التجاري وقواعد القانون المدني على الجانب المدني.

لكن في الحقيقة إذا أخذنا هذا الإجراء أو هذا الأمر طبعاً أنا قلت لكم إن هذه المسالة منزوعة الأدلة ليس هناك دليل أو نصوص قانونية فهي خاضعة لسلطان الاجتهاد والتقدير.

فنقول إذا كان هناك أكثر من قانون يتنازع معاملة من المعاملات فهذا سيؤدي إلى مشاكل كثيرة ولذلك كان من الواجب أن يتدخل المنظم ويضع نصوص واضحة في هذا الصدد تحسم هذا الوضع، لكن في ظل هذا الوضع دائماً يجب علينا أن نراعي جانب القانون المدني لان التاجر هو في الواقع مدني وتاجر فهو يحمل الصفتين بينما المدني هو رجل مدني فقط لا يحمل الصفة الأخرى وهي صفة التاجر فالتاجر يعرف بالضرورة القانون المدني ويمتاز أيضاً بمعرفة القانون التجاري بينما المدني هو لا يحسن إلا القانون المدني لأنه مدني وبالتالي كان من العدل حقيقة أن نجري الأمر على ما هو عليه الرجل المدني.

هذا أهم ما يتعلق بالأعمال التجارية المختلطة حقيقة وهي كما ذكرت لكم لم يتعرض القانون التجاري السعودي بنصوص طبعاً هناك أعمال الأن كثيرة في المحاكم ومنازعات كثيرة ومتعددة هي خاضعة في الواقع لاجتهاد القضاة وقد تجدون اختلاف واضح ما بين قاضي وأخر.

بهذا نكون قد انتهينا من تقسيمات الأعمال التجارية وما يدخل في ولايتها من أعمال وتصرفات.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة السادسة"

كنا انتهينا من تقسيمات الأعمال التجارية وذكرنا الأعمال المنفردة والأعمال بالمقاولة والأعمال التجارية بالتبعية والأعمال التجارية المختلطة، تلاحظون بأنني اكرر هذه لأنني أريد إن تستقر في الأذهان فهي أساسيات في القانون التجاري وينبني عليها كل القانون التجاري ننتقل الآن إلى ما يسمى بنظريات العمل.

نظرية التاجر:

التاجر: هو كل من اشتغل بالتجارة واتخذها مهنة له.

شروط وصف التاجر:-

١- مباشرة الأعمال التجارية:

يلزم أن يباشر المرء الأعمال التجارية بقصد تحقيق الربح وليس وسيلة لشيء أو عمل آخر فالشخص الذي يقوم بأعمال تجارية لا يهدف إلى تحقيق الأرباح كمن يشتري الشيء ثم يبيعه بثمن ما أشتراها أو بخسارة هذا لا يبتغي تحقيق الربح أو كمن يعمل بالتجارة لتضييع وقته أو للتسليه، وهذا نادر الوجود لكنه قد يوجد فإن وجد فلا يعطي أو لا يكسب الشخص صفة التاجر ولذلك يلزم أن يكون هناك مباشرة للأعمال التجارية بقصد تحقيق الربح طبعا من ضمن الأشياء التي تندرج تحت هذا الشرط هو ما يعرف بمشروعية العمل التجاري.

هل يلزم إن يكون العمل التجاري الذي يمارسه الشخص مشروعا أي جائزا من الناحية الشرعية ومن الناحية النظامية في البلد؟

يجب أن ننتبه إلى أمر أن يكون الشخص التاجر يمارس أعمال غير مشروعة منهياً عنها فهو آثم ومعاقب وممنوع من هذا العمل لكن الذي نبحث فيه هل هو يكتسب صفة التاجر إن مارس هذا العمل أو لا؟

طبعا هناك فيه أراء للشراح منهم ذهب إلى أنه يشترط في العمل التجاري أن يكون مشروعا لكي يكتسب صفة التاجر ولاحظوا بأننا نقصد من وراء ذلك أنه يكتسب صفة التاجر.

الرأي الاول أنه يلزم أن يكون **مشروعا** فإذا كان الشخص يمارس عمل غير مشروع كمن يشتري الخمور مثلا فهي منقولة كما تعلمون يقوم بشرائها بسعر ويقوم بعد ذلك ببيعها بسعر أغلى وهذا العمل في حد ذاته يعد عملا تجاريا لأنه توافرت فيه الصفات لكنه غير مشروع ممنوع من الناحية الشرعية أو الناحية النظامية والقول يذهب إلى إن هذا اعمل يجب إن يكون مشروعا وإلا لا يكتسب صفة التاجر.

لأنهم قالوا بأن العمل غير المشروع هو في الأساس غير مشروع فلا يجوز أن يستفيد من الأعمال غير المشروعة شيئاً مشروعا ألا وهو اكتساب صفة التاجر وبالتالي نقول بعدم اكتسابه لهذه الصفة إذا مارس عمل تجاري غير مشروع.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

رأي أخر وهو الرأي الثاني قالوا أنه لا يشترط ذلك فالعمل غير المشروع يكسب الشخص صفة التاجر وأكد على ما ذكرته بأنه كونه يمارس عمل غير مشروع هذا مسألة يعاقب عليها القانون ويجازى وتسري علية قوانين العقوبات لكن نحن نبحث في صفة التاجر هل يعد تاجراً أم لايعد.

الرأي الثاني يقول بأن يكتسب صفة التاجر وذلك حماية للغير، فالذين تعاملوا معه يجب أن يكون تاجرا حتى يستفيدون هم من هذه الصفة لان هناك أثار خطيرة تتعلق بالأمور التجارية منهم من ذهب إلى رأي وصفه بالرأي الوسط وقالوا نعامله بالأشد من القانونين المدني والتجاري مثل ما يتعلق بالإفلاس يطبق علية القانون التجاري لكن القانون التجاري في ما يتعلق بالإثبات فالرجل التاجر يستفيد من قانون الإثبات لأنه حر طليق من القيود مثل ما ذكرنا في الآثار ولذلك من يمارس إعمال مشروعه يطبق عليه ما هو اشد في القانون مثل الإفلاس فلا يطبق علية ما يستفيد منه من مزايا القانون التجاري.

وعموما حقيقة أنا أقول بأن العمل يجب أن يكون عمل مشروع وأن هذه الازدواجية قد لا تكون مناسبة حقيقة فلذلك نقول بأن من يمارس عمل مشروع لا يكتسب صفة التاجر لان من مشروعية العمل شرط من شروط اكتساب المرء صفة التاجر هذا هو الشرط الاول وهو مباشرة الإعمال التجارية.

٢- احتراف التجارة:

يلزم لاكتساب صفة التجارة أن يتخذ العمل التجاري مهنة وحرفة له فكلمة مهنة ترادف كلمة حرفة.

الاحتراف

تعريفه: هو ذلك العمل الدائم المعتاد الذي يقصد من ورائه تحقيق الربح.

فالاحتراف ممتهن لهذا العمل فالعمل غير المتقطع غير المنتظم هذا لا يكسب المرء هذه الصفة يجب إن يكون هناك عمل احترافي ولا يلزم بالمناسبة أن يكون هذا العمل للشخص هو العمل الوحيد الذي يقوم به قد يكون الشخص مزارع وتاجر فقد يكون عالماً وتاجراً قد يكون مؤلف وتاجر فوجود هذه الصفة لا يمنع وجود صفات أخرى قد يكون موظف ويكون تاجر هذا يضفي عليه صفه تاجر لكنه ممنوع من العمل التجاري لكن هذا لا يحول دون طبعاً هو يعاقب بمقتضى قانون الخدمة المدنية والقوانين الإدارية لكن ذلك لا يمنع عنه صفه التاجر. فيكون بذلك الرجل أخذ هذه الصفة لكنه قد يعاقب بقوانين نحن لا شأن لنا كقانون تجاري ننظر إلى هذا الرجل عمل هذا العمل يكسبه صفه التاجر نمنحه هذه الصفة وان مارس أعمال أخرى هذا لا شأن لنا به كقانون تجاري.

هناك قوانين أخرى هي التي تحاسبه وتخاطبه وتساؤله على ذلك. أيضا الذي يجب أن نلاحظه أن رأس المال الذي يتاجر به الشخص لا اعتبار له قد يكون رأس المال كبير باهض بالمليار وقد يكون بالآلاف لا عبرة برأس المال الذي يقوم به الشخص طبعاً نظام الشركات السعودية كما سيأتي هناك بعض الشركات فيه

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

بعض القيود في رأس المال سنذكره إنشاء الله في حينه.

٣- ممارسة التجارة باسم التاجر ولحسابه:

نظام المحكمة التجارية لم يذكر هذا الشرط صراحة وهو اكتساب الشخص صفه التاجر غير أن الفقه والقضاء مستقران على اشتراطه فالشخص لا يعد تاجر إلا إذا قام بالتجارة لحسابه وبإسمه الخاص لان التجارة تعني تحمل المخاطر وعلى ذلك فمدير المشتريات والمدير التنفيذي ومدير شؤون الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة ومدراء الفروع وغير ذلك كل أولئك لا يعدون تجار لأنهم لا يقومون بهذه الأعمال لحسابهم وإنما لحساب التاجر الحقيقي الذي هو باسمه هذه المنشأة فحينما ننشئ مثلاً شركة لبيع السيارات أو بيع البضائع يأتي بموظفين متعددين كل هؤلاء الموظفين وان كانوا في الحقيقة يمارسون عمليه البيع ويخدمون هذه العملية فهم لا يعدون تجار.

التاجر هو صاحب هذه المنشأة التي أنشئت وأقيمت باسمه وكذلك الوصي والولي والقيم الذي يمارس كل واحد منهم أعمالا تجاريه لا يعدون تجاراً لان الأعمال التي يقومون بها لا يقومون بها لحسابهم إنما لحساب هؤلاء الأشخاص لمن تولى عليهم أو كان وصياً عليهم لكن نلاحظ إن الوكيل بالعمولة لا يقوم بالعمل لحساب نفسه بل لحساب موكله والأصل بناء على هذا الشرط أن نقصي الوكيل بالعمولة من منظومة القانون التجاري لكن نظام المحكمة التجارية أخرج عن هذا الأصل ونص على اعتبار الوكيل بالعمولة تاجراً وذلك لماذا؟

لحماية الوضع الظاهر والوضع الظاهر انه يمارس لحساب نفسه ولكي يحمي من يعمل معه انه يغطيه وصف التاجر لكن من مدير شؤون الموظفين ومدراء الفروع وما إلى ذلك والوصي والولي والقيم كل هؤلاء حينما تتعامل معهم تعلم علم اليقين أنهم لا يعملون لحساب أنفسهم وإنما لحساب موكليهم بينما الوكيل بالعمولة الأمر منقلب على الجميع لا يعلمون بان ورائه شخص هو يعمل لحسابه ولذلك قاعدة من القواعد في الشريعة وكذلك في القوانين هو حماية الظاهر حتى ينبلج لنا ظاهر أخر فإذا ظهر لنا شيء أخر يخالف هذا الظاهر فهنا تسقط وتهدر حمايته فنبدأ بمراعاة الوضع الأخر كذلك من الأمور التي نتنبه إليها انه يمارس الشخص تجارة مستترا وراء شخص أخر ويضع الشخص أمام الغير على انه هو الذي يقوم بهذا شبيه بالوكيل بالعمولة لكن كل هذه الأعمال مجرد رمز موجود يمارس التجارة فهنا هل يعتبر هذا الشخص الظاهر والمستتر كلاهما تاجران أو نعطي احدهما الوصف التجاري دون الأخر الذي عليه الأغلبية انه الاثنان من التجار يعطون ويمنحون وصف التاجر الظاهر حماية للوضع الظاهر أما المستتر فلأن التجارة حينما تمت لحسابه وله ولذلك هذا الشخص يجب له إن يعطي وصف التاجر وأيضا المعيار هو مجرد العلم وهذا يثبت بكافة وسائل الإثبات لمن يدعي على هذا الشخص أولاً هو عليه أن يثبت عدم علمه والأصل هو عدم العلم ومن يدعي العلم عليه الإثبات.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

٤- الأهلية التجارية:

وهذه من الأمور المهمة بالنسبة للنظام السعودي ويحتاج إلى نسبة من التفصيل. نقول الأهلية التجارية يلزم إن تتوفر في الشخص لممارسة التجارة.

الأهلية

لغة: هي الجدارة والكفاءة لأي آمر من الأمور نقول مثلا إن فلان هو أهل لذلك هو انه جدير وحقيق وخليق بهذا الأمر.

الاصطلاح : هي صفة يقدرها الشارع في الشخص تجعله محلا صالحا لتكليف.

أنواع الأهلية:-

أ- أهلية أداء ب- أهلية وجوب

أ- **أهلية الوجوب** مناطها الصفة الإنسانية ولا علاقة لها بالسن أو العقل أو الرشد بل تثبت هذه الأهلية لكل إنسان في أي طور من أطوار حياته حتى الجنين في بطن أمه تثبت له هذه الأهلية إلا ترون انه يرث بعد استهلاله صارخا بعد ولادته فهذا دليل على أن هذه الأهلية تثبت حتى للجنين في بطن أمه.

ب- **أهلية الأداء** وهي صلاحية الشخص لكي يكون أهلا أن يكون محلا صالحا للالزام والإلتزام.

الالزام: هو ثبوت الحقوق له وذلك كأن يستحق قيمة المتلفات من أشياء في أمواله يعني كل ما يلزمه أو ما يثبت له لابد من توافر هذه الأهلية.

الالتزام: فهو ثبوت الحقوق عليه كالتزامه بأداء ثمن المبيع والتزامه بتعويض عن الأغراض التي أصابت الغير جراء اعتداءه أو تفريطه.

هذه نبذه مختصرة عن الأهلية وعادة هذه تذكر في القوانين المدنية والأصل أنه ما ذكر في القانون المدني هو المعول عليه لكن القانون التجاري فيه بعض الإختلافات نستطيع نحن حقيقة وكما جرى عليه القوانين التجارية أن نقسم الأهلية إلى تقسيمين.

أقسام الأهلية:-

أ- أهلية السعوديين ب- أهلية الأجانب

طبعا أنتم تعرفون الآن أصبح العالم قرية واحدة وأنه لا يوجد مكان في العالم لا يوجد به أجانب.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

المصطلح القانوني للأجنبي

الأجنبي: هو كل من يقيم في أرض هو لا يحمل جنسيتها.

فهذا يسمى أجنبي فالباكستاني والهندي والمصري في المملكة سمي أجنبي كذلك السعودي الذي يذهب إلى مصر وتركيا أو باكستان يسمى أجنبي إذا فالمعيار الأجنبي هو كل من يقيم أو يجلس أو حتى لو كان يمر مرورا عابرا هو من يكون في ارض أو وطن أو دولة ولا يحمل جنسيتها فهذا يسمى أجنبي في العرف القانوني وفي المصطلحات القانونية.

طبعا هناك مصطلحات **فقهية** للأجنبي هو الغريب عن العقد هو الذي لا علاقة له بهذا الأمر يقولون هذا أجنبي عن العقد هذه مصطلحات خاصة بأصحاب هذه الاختصاصات لكن بالقانون إذا أطلق الأجنبي هو بالمعنى الذي ذكرت لكم.

أ- **أهلية السعودي**: إذا نظرنا إلى المادة (٤) من نظام المحكمة التجارية نجد أنها نصت بقولها أن كل من كان رشيدا أو بلغ سن الرشد فله الحق أن يتعاطى مهنة التجارة بأنواعها.

طبعا هنا الذي يجب إن ننبه علية هو عندنا مايسمى بالبلوغ والرشد فالبلوغ شيء والرشد شيء أخر.

البلوغ هو: ظهور العلامات في الشخص ليكون بالغا فإن تأخرت هذه العلامات فإنه يذهب إلى معيار السن وهو بلوغ الشخص سنا معينا فإذا بلغ هذه السن وصلها كان بالغا مكلفا مع بقية الشروط على خلاف بين الفقهاء منهم من جعل (١٥) سنة هي سن البلوغ ومنهم ١٦ :١٧ : ١٨ سن البلوغ وهم على خلاف على ذلك.

طبعا النظام السعودي كان هناك مجلس الشورى قبل تشكيلة الجديد الحالي عام ١٤١٤هـ كان هناك مجلس الشورى أصدر قرار عام ١٣٧٤هـ ونص بقوله أن سن الرشد هو بلوغ السن (١٨) سواء كان رجل أو امرأة بالمناسبة هنا لا فرق بين الرجل والمرأة في كل تفاصيل القانون التجاري يعطي المرأة والرجل حكما واحدا لا فرق بين المرأة والرجل في كل شيء، فالقانون التجاري يجعل الجميع على قدر المساواة ولا يوجد في القانون ما يجعل هناك أحكام خاصة بالمرأة وأحكام خاصة بالرجل بل في سائر المعاملات في الفقه الإسلامي الإحكام واحدة ليتحد الرجل والمرأة.

طبعا هناك أشياء أخرى هي خارجة عن نطاق المعاملات في بعض الأمور الأخرى لكن بالنسبة للمعاملات في الشريعة والقوانين كلها واحدة، كل الخطاب الشرعي والخطاب القانوني يعطي المرأة والرجل حكماً واحدا لا يستطيع أحداً من الناس أن يقول بأن هذا الحكم القانوني في الأمور التجارية تخص المرأة دون الرجل أو الرجل دون المرأة و الجميع واحد.

طبعا قلت لكم إن الرشد غير البلوغ وهنا كان ينبغي إن يكون النص على أن سن البلوغ هو (١٨) سنة **والرشد** هو وصف زائد على البلوغ ولذلك الله عز وجل يقول (وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فان أنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم).

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

فالرشد هو الصلاح في المال هو أن يكون الشخص يعرف أو يتصرف تصرفاً سليما صحيحا في نظر العقلاء من الناس بمعنى أنه لا يشتري شيئا يساوي مثلا ألف ريال يشتريه بخمسة أو عشرة ألآف لا يغبن بالبيع غبنا باهظا واضحا لا يبدد الأموال التي في يده إذا كان الرجل تجنب هذه الممارسات وهذه التصرفات عرفنا بأنه رشيد.

وبالتالي هنا نقول بأنه يلزم أمران لكي يكون السعودي أهلاً للتجارة أن يكون **بالغا** والبلوغ هو بلوغ سن (١٨) سنة وأن يكون **رشيدا** والرشد هو وصف لا نستطيع إن تحدده بالسن على قول جمهور العلماء لأنه يختلف قد يبلغ الشخص (٦٠) سنة ولكنه غير رشيد والواقع يشهد بذلك.

هناك قول أبي حنيفة عند الحنفية يقولون أن الشخص إذا بلغ سن (٢٥) كان رشيداً على كل حال إذا لم يكن مجنوناً، طبعاً فرق بين السفه والجنون وهذا القول يعني **قول الجمهور** هو القول الأصح بل هو القول الصحيح أن الرشد يعرف من خلال التصرف ولذلك الله عز وجل قال (فان أنستم منهم رشداً) أي علمتم منهم رشد وهذا لا يكون ولايتأكد إلا من خلال اختباره لذلك الله عز وجل يقول (وابتلوا اليتامى) أي اختبروهم وانظروا إلى أعمالهم دربوهم اذهب إليه اجعله يشتري هذه البضاعة فإن عرفت انه إنسان يعرف الأمور ويدركها فهنا نستطيع إن نحكم برشده.

طبعاً أنت حينما تكون مسئول في وزارة التجارة الأصل في الإنسان السلامة حتى يثبت عكس ذلك فإذا جاءك الشخص أنت تمضي أموره إلا إذا ظهر من خلال تصرفاته انه غير رشيد.

طبعاً بالنسبة للصبي عندنا صبي مميز وصبي غير مميز:-

الصبي المميز: هو ما بلغ السابعة إلى دون البلوغ فهذا على قول أكثر الفقهاء انه يجوز له ممارسه التجارة إذا أذن له وليه بذلك.

الصبي غير المميز: هو ما دون السابعة وهذا منعدم التمييز وهذا **لا يجوز** أن يمارس التجارة بأي حاله من الأحوال.

بهذا أيها الأخوة والأخوات نكون قد انتهينا من أهليه السعوديين باعتبارها داخله في الشرط الرابع من شروط اكتساب المرء صفه التاجر وفي المحاضرة القادمة إن شاء الله نتكلم عن أهليه الأجنبي الأجانب الذين يدخلون إلى المملكة ما هي الشروط و الأهلية اللازمة لممارسه التجارة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

" المحاضرة السابعة"

ب- **أهلية الأجانب**: ذكرت لكم في المحاضرة الماضية بأن المقصود بالأجنبي هو كل من يقيم في بلد هو لا يحمل جنسيتها.

نظام المحكمة التجارية وهو كما علمتم من الحلقات الماضية أنه يعد المصدر الأساس للقانون التجاري لم يتعرض لأهلية الأجنبي وإذا كان الأمر كذلك فلا مناص من الذهاب إلى أحكام القانون الدولي الخاص لنستقرئ أحكام هذا القانون ومن خلالها نعرف أهلية الأجنبي اللازمة لممارسة التجارة في المملكة العربية السعودية.

القانون الدولي الخاص وهو الذي يحكم تنازع الإختصاص و تنازع القوانين ولا شك كما يقول شراح القانون التجاري بأن تطبيق القانون الدولي الخاص وهو أنه ننظر إلى الأحكام القانونية لكل شخص مثلاً حينما يذهب السعودي إلى مصر فأنه تطبق عليه أحكام القانون السعودي، أو حينما يأتي المصري إلى السعودية فأنه يطبق عليه القانون المصري. هذا سيؤدي إلى اضطراب في المعاملات كما أن القاضي الوطني عادةَ قد لا يكون على معرفة كافية بقوانين كل البلاد ولا حتى بعضها فيؤدي ذلك إلى إشكالات سواء عند نظر القضية أو عند التنفيذ والتطبيق، ولذلك انتهى الأمر إلى العبرة بالمكان الذي يقيم فيه الشخص فتطبق عليه القوانين فهذا هو الحقيقة الحق والصواب والأمر الواجب الذي يجب أن يصار إليه في هذا مظهر من مظاهر السيادة، سيادة الدولة على إقليمها ومن مظاهر هذه السيادة أن تكون تطبق قوانينها على كل مقيميها في هذا الإقليم سواء كان وطنياَ أو أجنبيا وعلى ذلك نقول بأن الأجنبي أو الأهلية اللازمة لممارسة الأجنبي للتجارة في المملكة هي الأهلية اللازمة لممارسة السعودي للتجارة.

كما نقول بأنه يجب أن يكون بالغاً ورشيداً بالغ سن الثامن عشر وأن يكون رشيداً أي سليماً من العوارض الأهلية و السفه وما إلى ذلك فإذا توفرت في الأجنبي هذه الأهلية كان جائزاً له وسائغاً له أن يمارس التجارة بهذا نكون انتهينا من الصفات أو الأمور التي يلزم أن تتوافر في الشخص لكي يكتسب صفة التاجر.

إلتزامات التاجر: طبعاً إذا كان الشخص اكتسب الصفة التجارية فهناك التزامات كثيرة يجب أن يقوم بها وهذه الإلتزامات ممكن أن تحصى بهذه النقاط، والإلتزامات تقابل كلمة الواجبات فحينما نقول (التزاماً عليّ) يعني التزم أي أقوم فالواجبات والإلتزامات هي مترادفات تحمل نفس المعنى فهذه الإلتزامات التي يجب أن يلتزم بها التاجر وهي :

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

1- الإلتزام بمسك الدفاتر التجارية.
2- الإلتزام بالقيد في السجل التجاري.
3- الإلتزام بعدم المنافسة الغير مشروعه.
4- خضوعه لنظام الإفلاس.

١- **الالتزام بمسك الدفاتر التجارية:**

الدفاتر التجارية لها أهمية كبرى و قصوى في الحياة التجارية بل لها أهمية في حياة الإنسان العادي الغير تاجر، وللتاجر من باب أولى، وتتمثل هذه الأهمية في عدة أمور طبعا هو يقيد في هذه الدفاتر كل ما له من حقوق أو ما عليه من واجبات في هذه الدفاتر يعني مهما بلغ الإنسان من الذكاء والفطنة ومهما بلغ الإنسان من الإحاطة بالأمور و تذكر الأشياء إلا انه غير بعيد عن رياح النسيان، ثم إن التجارة حينما تزداد و تكبر وتتفرع يصعب أو يستحيل أن يحيط كل ما يدخل أو يخرج فلذلك لابد من وجود دفاتر تجارية يقيد فيها التجار ما له وما عليه لكي يسهل عليه عند احتياج هذه المعلومة، هذا هو المقصود بالدفاتر التجارية. طبعا قلنا إن للدفاتر التجارية أهمية قصوى تتمثل بأن التاجر يعرف مركزه المالي وما حققه من أرباح وما مني به من خسائر من خلال النظر في الدفاتر التجارية، والواقع يشهد بذلك فكثير من الناس لا يعرف الدفاتر التجارية وهو يتاجر أحيانا سنوات وهو لا يعرف هل هو من الرابحين أم من الخاسرين لأنه لا يتخذ دفاتر تجارية ولا محاسبين يقيدون هذه التجارة دخولاً و خروجاً، بعض الناس سنوات وهو خاسر وهو لا يدري لأنه لم يلتزم بهذا الإلتزام، أيضا للدفاتر التجارية دوراً هام في الإثبات كما سيأتي سواء للتاجر أو على التاجر كما انه يقي التاجر من الإفلاس إذا كان الشخص الإفلاس الإحتيالي فالتاجر الذي يدون ما له وما عليه في دفاتره بشكل منتظم هذا يعطي المحكمة التجارية قناعة بأن هذا التاجر حينما أفلس إنما أفلس إفلاس حقيقي وليس إفلاس احتيالي كما أيضا الدفاتر التجارية مفيدة ونافعة بشكل واضح في تقدير الزكاة وهذا يبعد التقديرات الجزافية للزكاة طبعاً نظام السند القانوني لهذا الإلتزام هو نظام المحكمة التجارية حيث نصت المواد من (6) إلى (10) على هذا الإلتزام على التاجر لكن هذه المواد قد نزعت من نظام المحكمة التجارية وصدر لها نظام خاص اسمه نظام الدفاتر التجارية ، وإنما أفرد هذا النظام أو هذه الدفاتر بنظام خاص نظراً لأهميتها و لأهمية الدور و الوظيفة التي تقوم بها هذه الدفاتر.

صدر في ١٤٠٩/٠٢/١٧هـ بمرسوم ملكي رقم (٦١/م) نظام الدفاتر التجارية، وبعد سنة صدرت لائحة تنفيذية لهذا النظام وهذا النظام بالمناسبة موجود في موقع وزارة التجارة الذي ذكرته لكم في المحاضرات الماضية.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

المادة (١) من هذا النظام نطقت بقولها يجب على كل تاجر أن يمسك الدفاتر التجارية التي تستلزمها طبيعة تجارته وأهميتها بطريقة تكفل بيان مركزه المالي بدقة وبيان ما له من حقوق ومن عليه من إلتزامات متعلقة بتجارته ويجب أن تكون الدفاتر منتظمة وليس يسجل يوم ويتركه أسبوع أي يجب عليه أن يسجل كل شيء بشكل دائم ومنتظم وغير متقطع.

أنواع الدفاتر التجارية الإلزامية:

١- دفتر اليومية الأصلي
٢- دفتر الجرد
٣- دفتر الأستاذ العام

نظام المحكمة التجارية قد أتى بأنواع كثيرة أكثر من هذه مثل دفتر كوبيه و كذا. ولكنها خلاص الغيت ولا قيمة لها من الناحية القانونية بصدور هذا النظام عام ١٤٠٩هـ. هذا الالتزام مفروض على كل تاجر سوى كان سعودي أو أجنبي سوى كان فرد أو مؤسسة أو من كبار التجار أو من صغارهم. غير أن المادة (١) أعفت كل تاجر لا يزيد راس ماله عن (١٠٠) ألف ريال من هذا الالتزام بهذه الدفاتر التجارية هذا له غاية وحكمة لأن الشخص يتاجر بهذا المبلغ نستطيع أن نقول يمكن يعرف ما له وما عليه وما يدخل وما يخرج في ذاكرته. وأن كنت أقول الأولى أن يقوم بمسك الدفاتر التجارية لأن هذا أضبط له في حياته الآن ومستقبل أيام حتى لو توفى هذا الرجل لو أتى ورثته من بعده وإذا بهم يعرفون دفاتره ومن الأولى أن يمسك هذا الشخص الدفاتر التجارية و يقيد كل ما له وما عليه.

<u>دفتر اليومية الأصلي:</u>

هذا نصت عليه المادة (٣) من نظام الدفاتر التجارية وهو الذي يجب أن يدخل فيه جميع العمليات المالية التي يقوم بها التاجر ما عليه من ديون يوم بيوم ما يدخل ويشتري ويبيع وما يقرض وما يستقرض وما قبضه وما قبّضه وما دفعه يعني كل ما يتعلق بتجارة هذا التاجر سوى فرداً أو مؤسسة أو شركة يجب أن يقيد في دفتر اليومية الأصلي كذلك المسحوبات الشخصية يقيدها لكن لا يدخل في تفاصيلها (أموره البيتية) يقيدها بشكل إجمالي لا يقيدها بشكل تفصيلي حفاظاً على خصوصية أسرة هذا التاجر. وطبعا يجوز للتاجر أن يستعمل دفاتر يومية مساعدة لإثبات تفاصيل الأنواع المختلفة من العمليات المالية. فيكون هناك دفتر اليومية الأصلي. وكذلك دفاتر أخرى ضبطاً للأمور. فيكون الشخص لديه دفتر يومية للمشتريات ودفتر للمبيعات ودفتر للقروض وهكذا حتى تنضبط الأمور بهذه الشكل. وإن كان كله في

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

دفتر واحد لا ضير فيه ولا إشكال وإن فعل ذلك فلا تثريب عليه.

دفتر الجرد:

وهو الدفتر الذي يقيد فيه التاجر تفاصيل البضاعة الموجودة لديه في آخر سنته المالية. طبعا لا بد لكل تاجر أن يتأخذ سنة مالية يقوم بجرد هذه الأشياء في دفتر الجرد ويذكر بيانات إجمالية عنها وتفصيلية وما هو موجود في المستودع أو هذا المتجر من كل أنواع البضاعة في نهاية السنة المالية. لمعرفة ما الذي تم بيعه وما الذي ما زال باقيا في العرض ولذلك يجب أن لا نخلط ما بين دفتر الجرد والميزانية. فالجرد بيان مفصل لما هو موجود من بضاعة في متاجر هذا التاجر أما الميزانية فهي قائمة تتألف من جانبين أحدهما جانب الأصول وهي ما للتاجر من أموال ثابتة وحقوق لدى الآخرين. والجانب الآخر جانب الخصوم وهي الديون التي في ذمة التاجر. طبعا التاجر غير ملزم لوضع ميزانية إلا في حالة طلب شهر إفلاسه كما نصت على ذلك المادة(١٠٩)من نظام المحكمة التجارية.

دفتر الأستاذ العام

وهو الدفتر الذي ترحل إليه العمليات ذات الطبيعة الواحدة من دفتر اليومية حيث يمكن استخلاص نتيجة كل حساب على حدة بسهولة في أي وقت. طبعا التاجر لا يكون لديه من الوقت أو الخبرة أو المعرفة بهذه الأمور فيمكن أن يستعين بمحاسبين أو مراقبي حسابات أو إلى ما ذلك من أهل الخبرة والمعرفة فهم يقومون بهذه الأمور وما على التاجر إلا تزويد هذا الموظف أو الموظفين بالمعلومات وبالأشياء المطلوبة من فواتير وعقود وما إلى ذلك وهؤلاء يقومون بهذه المهمة. طبعا وزارة التجارة عندما يعطى كل شخص سجل تجاري فإنه يعطى دفاتر تجارية. كما قامت وزارة التجارة بوضع نماذج معينة (الدفاتر) يقوم هذا الشخص بوضعها. الآن مع التطور الحديث والانتقال للحياة الرقمية يمكن أن يكون ذلك عن طريق الحاسب الآلي كما نص عليه النظام.

جميع القيود المسجلة وجميع العمليات المسجلة في الدفاتر التجارية يفترض أنها تمت برضى هذا الشخص وأنها حجة عليه ما لم يثبت هو عكس ذلك. فيمكن أن يكون الموظف سجل أشياء أو مديونيات وهو لا يعلم فالقاعدة في ذلك وهذا مهم بالنسبة لمن يكون قاضياً فيما بعد. نقول أن الأصل كل ما قيد في هذه الدفاتر هو حجة على التاجر ما لم يقم بدليل يثب عكس ذلك. حينما يكون هناك نزاع في أروقة المحاكم التجارية وقامت الجهة بطلب الدفاتر من التاجر فيجب عليه تزويدهم بها ، وفي حالة امتناع التاجر عن تقديم الدفاتر التجارية فللجهة القضائية هنا أن تعتبر امتناعه من تقديم الدفاتر التجارية بمثابة قرينة على صحة الوقائع المراد إثباتها بالدفاتر، هذا فيما يتعلق أنواع الدفاتر التجارية.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

دور الدفاتر التجارية في الإثبات (وهي من الأمور المهمة):

ذكرت لكم في بداية القانون التجاري ونحن نشرح في الآثار المترتبة على التفرقة بين العمل التجاري والعمل المدني قلنا بأن من هذه الآثار الهامة هو حرية الإثبات، وكما تلاحظون بأن الدفاتر التجارية أدلة يصنعها التاجر لنفسه والقاعدة (بأنه لا يجوز المرء أن يصنع الدليل لنفسه من تلقاء نفسه) لكن خروجا عن هذا الاستثناء ولأن التجارة تقتضي ذلك فإنه هنا يمكن أن يحتج بهذه الدفاتر التجارية طبعا هنا تفصيل. إذا كان هذا الإثبات ضد تاجر فإن الأمر يعني تاجر يدعي بالدفاتر التجارية ضد تاجر آخر فإن كان الأمر كذلك فإنه في غاية اليسر والسهولة وذلك بأن يطلب من التاجر الآخر دفاتره التجارية وهذا يطلب منه دفاتره التجارية. وتتم المقارنة بينهما وهنا تظهر الحقائق، فإن امتنع التاجر المدعى عليه عن تقديم الأوراق التجارية فكم قلت لكم فإن للمحكمة تعتبر امتناعه هذا الشخص بمثابة قرينة على صحة الوقائع المراد إثباتها بالدفاتر التجارية، أما إن كان ضد تاجر على شخص غير تاجر فهنا حقيقة قد يكون هنا شيء من الإشكالات فهنا لابد في النظر في هذه الدفاتر ولا بد من مساندة هذه الدفاتر التجارية بوسيلة إثبات أخرى، يعني لابد من قرائن أخرى حتى أن بعض القوانين تقول إذا كانت الدفاتر التجارية المراد إثباتها ضد غير تاجر ضد شخص مدني فإنه لا يحتج بالدفاتر التجارية وبعضها تحتج بها.

نقول أن الاحتجاج بها بشكل مطلق هذا غير صحيح. ولكن يمكن أن تكون قرينه يلتمس القاضي قرائن آخرى فيولد لدى القاضي قناعة على صدق دعوى المدعي ولكنه لا يركن إلى هذه القرينة التي الدفاتر التجارية فقط، ولكنه يتمهل في إصدار الحكم ويبدأ في البحث عن أدلة أخرى وقرائن أخرى تعضد هذا الدليل فإن عثر على قرينة أخرى حتى وإن كانت ضعيفة مع هذا الدليل أصبح لدى القاضي قناعة أكيدة ويكون حكمه في ذلك صحيحا ومقبولا. طبعا هناك أحكام نص عليها نظام الدفاتر التجارية في حالة عدم الالتزام بمسك الدفاتر التجارية أو حتى في مخالفة هذا النظام بشكل عام. هناك فرق بين حالة عدم انتظام الدفاتر التجارية وحالة عدم مسك الدفاتر التجارية ففي الحالة الأولى يترتب الجزاء على عدم انتظام الدفاتر التجارية عدم الاحتجاج بها أمام القضاء. إذاً طالما أن هذه الدفاتر غير منتظمة بمعنى أن التاجر لا يقيد فيها كل تجارته فهنا تكون هذه الدفاتر لا قيمة لها لأنها غير منتظمة وهذا جزاء يترتب على عدم الإلتزام بالدفاتر التجارية وقد نصت على هذا الجزاء المادة (٩) من نظام المحكمة التجارية، ولكن هذه المادة ألغيت بصدور نظام الدفاتر التجارية وهذا النظام لم يذكر هذا الجزاء نصاً إذ إكتفى بالنص على وجوب أن تكون هذه الدفاتر منتظمة، لكن الذي يبدو أن هذا الجزاء في حالة عدم الإلتزام بالدفاتر على أنه جزاء منطقي ومقبول أنه يلزم لأن تكون الدفاتر منتظمة أنه يقبل الإحتجاج بها في حالة عدم أن تكون منتظمة فمن الطبيعي ومن المنطق أنه تكون غير مقبولة ولا يمكن الإحتجاج بها في هذه الحالة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يترتب على مخالفة أحكام نظام الدفاتر التجارية واللوائح والقرارات الصادرة في هذا الشأن بعقوبات غُرمية لا تقل عن خمسة ألاف ريال ولا تزيد عن خمسين ألف ريال، وهناك لجان تطبق هذه القرارات.

كما أنه يترتب على عدم مسك الدفاتر التجارية يترتب على ذلك أثر بالغ الأهمية وهو اعتبار الشخص مفلساً بالتقصير، لأنه عندنا الإفلاس ثلاثة أنواع : **إفلاس حقيقي - إفلاس بالتقصير - إفلاس احتيالي**

الإفلاس الاحتيالي: هو الذي يترتب على غش أو تدليس أو ما إلى ذلك.

الإفلاس بالتقصير:هو ذلك التاجر الذي يبدد أمواله ولا يهتم بأُموره و لا بتجارته فهو قصّر في هذا الأمور فهو مفرط بالتعبير الفقهي.

ولذلك فإن عدم وجود الدفاتر التجارية هذا يعطي المحكمة قناعة بأنه هذا التاجر حينما أفلس إنما أفلس إفلاساً تقصيرا ، أيضا عدم وجود دفاتر سواءً كانت عدم وجودها بالكلية أو وجودها غير منتظمة هذا يفتح باب التقديرات الجزافية لمصلحة الزكاة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الثامنة"

تابع الإلتزامات التي يجب على من امتلك صفة تاجر أن يلتزم بها

١- **الإلتزام بمسك الدفاتر التجارية:**

تحدثنا عنه في المحاضرة السابقة.

٢- **الإلتزام بالقيد في السجل التجاري:**

النظام هنا ينص على أنه يجب على كل تاجر أن يلتزم بقيد نفسه كتاجر سواء كانت مؤسسة فردية أو شركة أن يقيد نفسه في السجل التجاري ، والحقيقة أن وجود السجل التجاري في أي دولة هذا يعطي التاجر والدولة صورة واضحة عن حجم التجارة في البلد فالتاجر يستطيع من خلال السجل التجاري أن يعرف أُموره التجارية كما أن المتعاملين مع هذا التاجر يعرفون هذا التاجر ، إسم المنشأة ،المدير، الصلاحيات ،نشأة هذه الشركة ،حالة هذه المنشأة سواءً كانت شركة أو مؤسسة فالسجل التجاري يُعطي هذا الشخص الذي يريد أن يعرف هذه المنشأة التي سيتعامل معها سواءً كان مؤسسة أو شركة يكون بمقدوره أن يطّلع على هذه الأمور ، كما أنه حينما يتعامل الشخص مع هذه الشركة يقضي على ما يسمى بالمؤسسات والشركات الوهمية . والآن بالمناسبة يوجد في موقع وزارة التجارة والصناعة إستفسار عن الشركات بمجرد إدخالك اسم الشركة يظهر لك البيانات عن هذه المؤسسة أو الشركة هل هي قائمة، هل شُطبت ،بدايتها، سجلها التجاري ، معلومات مهمة موجودة على شبكة الإنترنت ولا حاجة للذهاب إلى الوزارة . فوجود السجل التجاري للمنشأة أمر مهم للغاية فالباعة المتجولون ممكن أن يبع عليك شخص بضاعة مغشوشة أو فاسدة أو مسممة فالسجل التجاري يقضي على مثل هذه الأمور وتستطيع في حالة وجود مشكلة أن تصل إلى هذا الشخص ، أما البائع المتجول يمكن أن يبع عليك بضاعة وتكتشف أنها مغشوشة وتذهب إلى مكانه فلم تجده . فهذه أهمية السجل التجاري.

نظام السجل التجاري صدر بالمرسوم الملكي م/أ في ١٤١٦/٢/٢١هـ وهذا النظام رتب الأمور وبيّنها بشكل واضح ومفصل يُريح الوزارة ويُريح التجار **فالمادة (١)** بيّنت الملزمين بالقيد في السجل التجاري فنصت تلك المادة بقولها : تُعِد وزارة التجارة سجلاً في المدن التي يصدر بتحديدها قرار من وزير التجارة يشمل جميع مناطق المملكة تُقيّد فيه أسماء التجار والشركات وتدون فيه جميع البيانات المنصوص عليها في هذا النظام **ونصت المادة (٢)** على أنه يجب على كل تاجرٍ متى ما بلغ رأس ماله (١٠٠,٠٠٠) ريال (لاحظوا التناسب مابين الدفتر التجارية والسجل التجاري)وخلال ٣٠ يوماً من إفتتاح محله أو إمتلاك محل تجاري أو من بلوغ (أحياناً يزيد رأس مال التاجر ويقوم بتعديل رأس المال فإذا بلغ هذا كان أمراً مُلزماً)طبعاً أن لم يصل رأس المال هذا

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

المبلغ فهو غير مُلزم ولكن إذا فعل ذلك فهذا أمرٌ جيد الآن يجري الأمر على أي إفتتاح لابد من وجود السجل التجاري وفوائد هذا الأمر واضحة.

من الأشياء التي يلزم أن تُدون في السجل التجاري:

إسم التاجر كاملاً - ولقبه ومكان ميلاده - وتاريخ الولادة - وجنسيته - وصورة من توقيعه أو من ينوب عنه فهذه الأشياء هي التي تحدد هوية الشخص في حالة تشابه الأسماء **أيضا** الإسم التجاري - نوع النشاط - رأس مال التاجر- إذا كان له مدير مفوض لابد من إسم المدير - مكان ميلاده وتاريخه وجنسيته ومحل إقامته وحدود سُلطاته (وهذه مسألة مهمة جداً في قضية الصلاحيات)فأحياناً تدخل الشركة وتجد المدير لهذه الشركة ثم يُبرم معك عقود .. الخ ثم تكتشف في نهاية المطاف بأن هذا الرجل ليس من صلاحياته هذا الأمر ولذلك من الأمور الجيدة والمهمة أن تطلب السجل التجاري وتعرف حدود صلاحيات هذا الشخص حتى تكون تصرفاتك معه تصرفات صحيحة منتجه لآثارها القانونية. **أيضاً من البيانات** التي يلزم أن تكون في السجل التجاري إسم المركز الرئيس للتاجر- وكل ما يلزم من هذه المعلومات التي تفيد المتعاملين مع هذه الشركة لابد أن تكون حاضرة وموجودة في السجل التجاري.

طبعاً هذا الإلتزام بالقيد في السجل التجاري هو مُلزم للشركات وللمؤسسات وهي مُلزمة باستخراج سجل تجاري وهناك تعاون كبير بين الجهات الحكومية فيما يتعلق بهذا الأمر لأنه لا يمكن فتح محل أو تجديد أو إستخراج إستقدام عمالة أو الدخول في مناقصات حكومية إلا بوجود هذا السجل التجاري وهذا تعامل جيد وبناء ومثمر.

من آثار القيد في السجل التجاري أنه نصت المادة (١٣) من نظام السجل التجاري بأنه تعتبر البيانات المقيدة في السجل التجاري حُجة للتاجر أو ضده من تاريخ قيدها ولا يجوز الإحتجاج على أي شخص آخر بأي بيان واجب القيد أو التأشير به ما لم يتم هذا الإجراء ومع ذلك يجوز لهذا الشخص الإحتجاج بهذا البيان في مواجهة التاجر أو الشركة متى كان لهذا الشخص مصلحة في ذلك . فهذا كأنه جزاء على التاجر في حالة عدم قيده في هذا الشيء ولكن الشخص إستطاع أن يقدمه فهو حُجة على هذا التاجر فمثلاً قيد التاجر في السجل إسم المدير وحدد سُلطاته فكل تصرف من هذا المدير مُلزمة للتاجر وللشركة طالما أنه لم يُؤشر في السجل بتغيير إسمه أو تعديل سُلطاته. وفي المقابل فإنه إذا قام بتغيير مدير ولم يقيد إسمه فإنه لا يستطيع الإحتجاج (التاجر) بذلك (يعني على الغير) إلا إذا قام بالتغير لكن إذا غيّر مدير الشركة ولم يقم ببيان ذلك في السجل فإنه لا يستطيع أن يحتج على الغير بأنه قام بتغييره .فهذا يُعد من الجزاءات الهامة التي نص عليها النظام.

هناك جزاءات نصت عليها المادة (١٥) وهي **العقوبة بغرامة مالية** لا تزيد عن (٥٠) ألف ريال في حالة أن هذا الشخص لم يلتزم بأحكام النظام التجاري. هذا أهم ما يمكن أن يُقال فيما يتعلق بالقيد في السجل

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

التجاري وهو إلتزام من الإلتزامات التي يجب على التاجر أن يلتزم بها.

٣- **الإلتزام بعدم المنافسة غير المشروعة:**

فالمنافسة المشروعة هي لب التجارة وأساسها وهي التي تضمن جودة المُنتَج من ناحية وأسعار جيدة بالنسبة للمستهلكين فإذا إنعدمت المنافسة المشروعة فسيؤدي ذلك إلى مُنتَج غير جيد وأسعار تكون في كثير من الأحيان مرتفعة يتحملها عادةً المستهلك المسكين . فيجب على التاجر أن ينافس منافسة مشروعة. فإذا قام هذا التاجر بمنافسة غير مشروعة فقد أخل بأهم إلتزامات أدبيات التجارية. (طبعاً هذه الإلتزام ليس إلتزاماً أدبياً بل قانوني أيضاً).

المنافسة غير المشروعة تتمثل في :

أ- **الإحتكار**: شخص يحتكر السلع والإحتكار هو أن يحبس السلع عنده يقوم بشرائها وقت إنخفاض الأثمان ثم إذا ما إرتفعت الأثمان قام بيعها وحرم الناس منها في هذا الزمن المعتاد والمعروف . فإذا مارس التاجر مثل هذا العمل (الإحتكار) فإنه يكون عمل خاطئ والأحاديث والنصوص الشرعية تدل على النهي عن الإحتكار

ب- **الإغراق في السلع**: هذا أيضاً من المنافسات غير المشروعة والمقصود في الإغراق في السلعة : "هو أن يبيع بسعر التكلفة " المشكلة أحياناً أنه يوجد من يبيع بأقل من سعر التكلفة أنت كتاجر مثلاً تشتري جوالاً بـ (١٠٠٠) ريال هذا سعر التكلفة أنت تتوقع أن تربح فيه (١٠٠) أو (٢٠٠) ريال فأن تجد شخص آخر يبيع بسعر التكلفة بـ (١٠٠٠) ريال بنفس المُشتَرى الذي أنت إشتريته فأنت قد ذهبت جهودك التجارية كلها هباءً منثورا ،أنت لا يمكن أن تبيع بسعر التكلفة ما إشتريتَ هذا الأشياء إلا لكي تربح فإذا وُجد بعض الأشخاص يبيع بسعر التكلفة فهذا يعمَد بعض التجار إلى أن يكسب ثقة الناس ومحبتهم ثم يقوم بعد ذلك بالبيع بغلاء فاحش ،فلذلك يجب على التاجر أن يلتزم بإلتزاماتٍ مهمة منها **عدم المنافسة غير المشروعة**.

هذه المنافسة غير المشروعة نصت عليها المادة (٥) من نظام المحكمة التجارية والمادة (١٤٢) من نظام المحكمة التجارية أيضاً نص على عقوبات على التاجر وهذا يخضع إلى قضية الإثبات على من يدعي أن هذا التاجر نافس منافسة غير مشروعة عليه عبئ إثبات ذلك .

٤- **خضوع التاجر لنظام الإفلاس :**

أ- **بالقانون المدني العادي**: إذا توقف الرجل عن دفع ديونه فإنه ماذا يُفعل به؟

يُصدر عليه حكم بإلزامه بدفع هذا المبلغ فإن رفض الدفع لأي سبب من الأسباب فإنه يُسجن فترة من الزمن حتى إذا ثبت إعساره (أي ليس محتالاً ولا مماطلاً) فإنه يُخرج من السجن بعد إجراءات طويلة ومعقدة لأنه يجلس في السجن سنوات حتى يُثبت إعساره فإن لم يستطع إثبات إعساره فإنه يبقى في السجن حتى يدفع هذا المبلغ. وإذا ثبت إعساره فإنه يخرج من السجن مع الإهتمام بحَثِه وحمله على الوفاء بكافة الوسائل

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الضَّابطةِ عليه في هذا الصدد هذا ما يتعلق بالنظام المدني.

ب- **أما القانون التجاري:** هناك قانون يسمى (نظام شهر الإفلاس) وهو من أشد الأمور خطورةً على التاجر يعني أي تاجر خُذ مثلا أي إسم من الأسماء التجارية اللآمعة في عالم التجارة ممكن أن يدفع كثير من ثروته ولا أن يُشهَر إفلاسه ،لأنه إذا شُهِرَ إفلاس هذا الشخص من جهة قضائية متخصصة فإن هذا يقضي على حياة التاجر تماماً . ولذلك من الآثار الخطيرة في القانون التجاري (قضية شهر الإفلاس) والمقصود **بشهر الإفلاس** أنه يُعلن بأن هذا الشخص مُفلس والمقصود **بالمُفلس** "وهو من إستغرقت ديونه أمواله" (أي صار الدين أكثر من الموجود عنده) فإذا شُهر إفلاس هذا الشخص قُضي عليه، وهذا عادة لا يكون إلا بطلب من غُرمائه أو بطلب من التاجر نفسه لأنه وجد نفسه في وضع سيئ لا يسمح له بالتجارة طبعاً قليل في الحياة العملية أن يطلب التاجر شهر إفلاسه ولكن ذلك يكون من الغُرماء.

إذا شُهر إفلاس الشخص غُلت يده من أن يتصرف في أمواله فهو أشبه (بالحجر على المُفلس في الفقه الإسلامي) طبعاً نظام المحكمة التجارية نص في بعض المواد على قضية الإفلاس وترتيبه. طبعاً الإفلاس نسمع حينما جاءت الأسماء المالية المعاصرة وهناك كيانات مالية ضخمة جداً في أمريكا وفي أوروبا ما كان أحد يتوقع في أي لحظة من اللحظات وحتى حديث أن تصل هذه الشركة أو البنك أن يُفلس، الآن شُهرت الإفلاسات لكيانات تجارية كبيرة بسبب هذه الأزمة وانتهت هذه الكيانات التي كانت ملئ السمع والبصر خلال عقود طويلة تتحكم بمفاصل الإقتصاد في أوطانها بسبب هذه الأزمة المالية التي إجتاحت العالم.

إذاً ننتهي إلى أن الإفلاس هو نظام يختص بالتجار وهو غير **الإعسار** فالإعسار شيء والإفلاس شيء آخر فالتاجر إذا ثبت إعساره فإنه لا يستطيع أن يسدد أمواله فإنه كالشخص المدني لا يُسجن لكنه يُشهر إفلاسه ويُحذر الناس منه بأن هذا الشخص قد تم شهر إفلاسه.

ملاحظة (تم نقل ما قاله الدكتور من الدقيقة ١٢- ١٦ إلى ١٩- ٣٤ كمقدمة لبداية المنهج).

الشركات

تعريف الشركة

لغة: "الإختلاط" يُقال شاركه بمعنى خالطه ومنه خلط الشريكين وخلط المَالَيين.

الدليل من الكتاب قوله تعالى حكاية على لسان موسى **u** **(وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي)**طه الآية ٣٢

الدليل من السنة منه قوله **e** (الناس شُركاء في ثلاث الماء والكلأ والنار) إذاً فالشركة في الفقه في اللغة "لغة العرب" في معاجم اللغة العربية تعني "الإختلاط أو الخلط" وهو معنى صحيح ولذلك فالشركاء هم يخلطون رؤوس أموالهم أو يجعلونها شبه مختلطة وإن لم يكن خلطاً حقيقياً لكنه خلط حُكمي كما هو الفقه المالكي والفكر القانوني الحديث في الشركات.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

إصطلاحاً: "الإجتماع في التصرف والإستحقاق" وهذا تعريف ذكره بعض الفقهاء "كصحيح المُغنِي" وغيره فهُم يجتمعون في التصرف، يتصرفون ويجتهدون في التصرف في التجارة وفي تقليب المال أياً كان نوع التجارة.

التصرف: مثل الإحتطاب مثل المضاربة في الأسهم مثل شراء البضائع بقصد بيعها.

الإستحقاق: أي إستحقاق الربح ويشمل إستحقاق العين أو إستحقاق ما ينتُج من هذا العمل من أرباح فهم يتقاسمونه وكذلك ما يكون من خسائر يتقاسمونها . فمن المبادئ الأساسية في الشركات "أنه لا يجوز أن يُحرم أحد من الأرباح ولا أن يُحَصّن أحدٌ ضد الخسارة" فلا بد أن تكون الأرباح والخسائر بين الشركاء مُسلَّمَه بينهم.

حكم الشركة: حكم الشركة ثابت بالكتاب والسنة والإجماع

ونصت الآيات على ذلك كقوله تعالى **(وَإِنَّ كَثِيراً مِنْ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ)**ص الآية ٢٤

والخُلطاء هم الشركاء.

ومن السنة قول النبي **e** (أنا ثالث الشريكين ما لم يخُن أحدهما صاحبه فإن خان أحدهما صاحبه خرجتُ من بينهما). ورُوِيَ أن البراء بن عازب وزيد بن الأرقم "رضي الله عنهما" كانا شريكين. والشركة كانت موجودة وقائمة في عهد النبي **e** فقد أقرها بقوله وتقريراته أيضاً.

وقد أجمع العلماء على جواز الشركة في الجملة فالشركة كمبدأ شراكه واشتراك بين الشركاء هذا مُقَرٌ بإجماع العلماء وإن اختلفوا في بعض التفاصيل لكن المبدأ الأساس "فكرة الشركة" هي مُقَره في الشريعة الإسلامية .

وأيضاً موجودة منذ القِدم **فالقانون الروماني، ومدونات حمورابي، وجس تنيان** هذه كلها أقرت فكرة الشركة والشريعة الإسلامية حينما جاءت هَذّبت وشَذّبت هذه الشركة بما يضمن مصالح الناس فأبعدت الربا والغرر والجهالة والغبن وكل الأشياء التي يكتشف المرء فيما بعد الضرر المالي أبعدتها الشريعة الإسلامية ووضعت أحكاماً عابرة تضمن للجميع السلامة في نهاية المطاف وإلا ففكرة الشركة كانت موجودة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"الحلقة التاسعة"

الحكمة من مشروعية الشركة:

لتلتقي اليد العاملة مع رأس المال فينتج فوائد كثيرة مثلا أن يكون من معه مال لكن لايعرف كيف يديره وهناك من لايوجد لديه مال ولكن لديه يد عامله فأباح الله الشركة لهذه الفائدة.

أقسام الشركة :

تنقسم الشركة لقسمين كبيرين هما :

أ- **شركة الأملاك**: وهي شركة اجتماع في استحقاق سواء كان ذلك جبرا أو اختيارا كما في الإرث إذا أجتمع الاخوه هم شركاء لكن هذه الشراكة محدودة بوقت معين أو تكون اختيار كما في الوصية شخص يوصي لثلثه أو أربعه أن هذا المبلغ أنتم شركاء فيه وتنتهي فيه عن نهاية الإرث أو نهاية الوصية.

شركة الأملاك لاعلاقة لنا بها لكن ذكرناها هنا من باب تقسيم الشركة وما يهمنا هو شركة العقود.

ب- **شركة العقود**: وهي تنقسم إلى خمسة أقسام:

١- شركة الأبدان
٢- شركة العنان
٣- شركة الوجوه
٤- شركة المفاوضة
٥- شركة ألمضاربه

١)شركة الأبدان:

وهي أن يشترك شخصان أو أكثر في مايكسبونه بأيديهم. طبعا ليس معهم مال لكن عندهم جهد فهذا لديه قدره على الاحتطاب وهذا لديه قدرة على الاحتطاب يتفقان بأن يقومان كل صباح مثلا لذهاب للاحتطاب ثم يقومان ببيعه وما ينتج من ربح فهو قسمة بينهم. وتسمى هذه الشركة عند المذاهب الفقهية بشركة الأعمال. وذهب جمهور العلماء بجوازها لأن عمار وسعد اشتراكا في بدر أن مايأتيان به من غنائم فهم شركاء فيه فأتى أحدهم بأسيرين ولم يأتي الآخر بشيء فأشركه النبي صلى الله عليه وسلم. وهناك بعض المذاهب مثل الشافعية والظاهرية يمنعون هذه الشركة. لكن **القول الراجح** هو ماذهب إليه جمهور العلماء بجوازها.

٢)شركة العنان:

أن يشترك رجلان بعمليهما فيهما بأبدانهما و الربح بينهما والفرق بين شركة الأبدان وشركة العنان أن في

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

شركة الأبدان ليس لدينا مال لكن لدينا عمل وشركة العنان لدينا مال وعمل فمثلا شخصان لكل واحد منهما لديه (٥٠) ألف فيجمعانهما ليصبحا (١٠٠) ألف ويقومان معا بعمل مثل بيع الجوالات أو السيارات وما ينتج عن ربح فهو بحسب مايتفقان بينهما ، وهذه الشركة جائزة باتفاق العلماء.

٣)**شركة المضاربة**:

وهي دفع مال معلوم إلى آخر ليتجر به والربح على ما اشترطاه.

مثال:

شخص ثري يعطي ماله لشخص آخر ليتاجر بماله في أي شي ويتفقان على كمية الربح. وهذه الشركة جائزة بإجماع العلماء وهي تسمى أيضا بشركة القراض.

٤)**شركة الوجوه:**

وهي أن يشترك اثنان لامال لهما على أن يشتريا بجاههما ويقومان ببيعه والربح بينهما على ماشترطاه. وهنا مايسمى بالائتمان التجاري له حضور في هذه الشركة. فرأس المال هنا هو الجاه فلا مال هنا ولا عمل أي ليس عمل حقيقي وإنما جاه يتجران به. هناك **خلاف قوي** بين العلماء في حكم هذه الشركة منهم من أتجه إلى **جوازها** وهو قول *الحنفية والحنابلة* وذهب *المالكية والشافعية* على أنها **غير صحيحة**. ومن أراد الاستازادة والادلة يذهب مراجع الفقه الإسلامي وهذا جيد لنذكر مراجع هذه المادة مثل كتاب الشركات والفقه الإسلامي والقانون الوضعي لعبدالعزيز الخياط وهناك من أفرد مثل الشيخ علي الخفيف في كتاب الشركات. وهذه المراجع يجب على طالب العلم أن يرجع أليها والبحوث العلمية هي الرباط لرجوع لتلك الكتب والمراجع وهي مهمة لمعرفة حكم ودليل. إذن نقول أن شركة الوجوه هي شركة جائزة على الراجح من أقوال العلماء.

ولدينا قاعدة في الفقه الإسلامي وهي قاعدة الأصل في العقود والشروط الإباحة والجواز أي أن أي عقد هو جائز حتى يأتي دليل بحرمانه ومن يقول بأنه غير جائز عليه هو أن يأتي بدليل من الشريعة الاسلامية. وعلى ذلك ممكن أن نجري شركة الوجوه على هذه القاعدة حتى يقوم الدليل على تحريمها.

٥)**شركة المفاوضة:**

وهذه فيها كلام كثير بين الفقهاء ولها أيضاء تعريفات كثيرة

تعريفها: هي التي تتضمن وكالة كلا الشريكين لصاحبه وكفالته وضمان التجارة.

بل أن بعض الفقهاء يذهب إلى التساوي في كل شي عند بعض الحنفية فإذا لم يتحقق التساوي بطل هذه الشركة بعض الفقهاء وضع صور وقواعد لهذه الشركة أدى إلى أنها قد لاتوجد في الواقع بل توجد في الأذهان.

تعريفها عند الحنابلة: هي تفويض كل شريك إلى الصاحب الشراء وبيع في الذمة ومضاربه وتوكيلا

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ومباشرة المال و وارتهانا وضمان مايرى من الأعمال.

فإذا اجتمعت هذه المعاني يرى العلماء مثل الحنابلة بأنها **جائزة** فقالو أن الارتهان والضمان والتوكيل إذا كان جائزة انفرادا فهي جائز اجمعا أيضا.

الأحكام العامة في الشركات:

١- مسألة شرط الدين هل يلزم أن يكون الشركاء كلهم من المسلمين؟

طبعا هنا من العلماء من أجاز ذلك وهم أكثر الفقهاء ومنهم من كره ذلك منهم من أجازه بشرط أن تكون الادارة والولاية للمسلم. لكن الصحيح أنها تجوز مطلقا.

٢- مسألة هل يلزم أن تكون الشركة من العروض؟

العروض المقصود مثلا أن يقدم أحد الشريكين مال والآخر ارض أو جميعهم أراضي لأنه لاخلاف بجواز النقدين أي هذا مال والآخر أيضا مال أو ذهب والآخر ذهب أو فضه لكن الخلاف العروض وهي مثل الأراضي والعماير والسيارات. وهذا **أختلف فيه الفقهاء** فقال (الشافعية) بجوازه إذا كان بالمثليات مثل سيارة جديدة وسيارة جديدة أخرى إذا كانت كلها بمواصفات واحده أما القيميات هي التي تختلف عن بعضها فالسيارات المستعملة قطعا ستختلف من حيث النظافة والاستعمال والى آخره. وأما **القول الاخر** وهو قول بعض (الحنابلة والمالكية) فهو الجواز المشاركة بالعروض مطلقا سواء كانت قيمات أو مثليات وهذه العروض ممكن أن تقيم تقييم سليم ثم تدخل في رأس مال الشركة وهذا **القول هو الراجح** وهو الذي أخذ به نظام الشركات السعودي **ومنهم** قال بعدم جوازه مطلقا.

٣- مسألة خلط رأس المال هل هو لازم؟

هذه المساله خلافية والراجح انه لايلزم خلط رأس المال بين الشركاء أي الخلط الحقيقي. ويكفي الخلط الحكمي.

٤- مسألة اقتسام الأرباح وهي مسألة مهمة، كيف تقسم الأرباح؟

ذهب بعض **الحنابلة والحنفية** إلى أن الربح على ما اشترطا العاقدان أما **المالكية والشافعية والظاهرية** قالو بان الربح يكون بقدر رأس المال مثل إذا كان رأس المال عشرة آلاف ريال والأول قدم خمسة ألاف والآخر قدم ثلاثة والثالث قدم ألفين فالأرباح تقسم على قدر رأس المال فالذي قدم خمسة ألاف يأخذ خمسين بالمائة من الربح ومن قدم ثلاثة آلاف يأخذ ثلاثين بالمائة وهكذا. **والصحيح** هو قول الحنابلة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

مسألة تقسيم الأرباح **لايجب** أن يكون بقدر ثابت وإنما يكون بنسبه شائعة يعني ثلاثين بالمئة خمسين بالمئه لكن لايجوز أن يكون خمسين ألف ريال كل سنة. لأنه إذ فعلنا ذلك خرجنا بمفهوم الشركة إلى مفهوم آخر ومشاكل أخرى ولأنه من الممكن أن لا تأتي الشركة بهذا المبلغ في السنة وممكن أن تأتي بأكثر من ذلك بكثير مثل مليون في السنة فهذا فيه غبن.

٥- مسالة كيفية تقدير الخسائر؟

الخسارة يجب أن تكون وفق رأس المال من قدم عشرين ألف ريال فخسارته يجب أن تكون عشرين بالمئة ولا يجوز أن يحمل الشريك أي خسارة أكثر من راس ماله كذلك من قدم عمله كرأس مال فإنه يخسر عمله فقط ولا يحمل أي خسائر ماليه.

ولابد في الشركة من أركان ومن صيغة متعاقدان ورأس المال وتقسيم الأرباح فإذا انعدمت هذه الأشياء فقد تكون انتهت الشركة.

هذا موجز لأهم الأحكام ننتقل بعد ذلك لنظام الشركات السعودي ونأخذ تمهيد قبل الدخول، المملكة العربية السعودية عام ١٣٥٠هـ عندما وحد الملك عبد العزيز هذه البلاد والدولة تسعى إلى ترتيب وتنظيم الأمور بغية منها في تنظيم الأحوال فبدأت طلائع الشركات عام ١٣٥٠هـ من خلال نظام المحكمة التجارية فنصت على بعض الشركات مثل شركة التضامن وكانت هناك حاجة ملحه لتنظيم عقد الشركة وبدت طلائعه في نظام الشركات في نظام المحكمة التجارية حتى عام ١٣٨٥هـ حينما صدر نظام الشركات السعودي.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة العاشرة"

كنا في المحاضرة الماضية قد انتهينا من الأحكام العامة للشركات في الفقه الإسلامي، في هذه المحاضرة نبدأ الكلام عن أحكام الشركات في نظام الشركات السعودي.

قبل صدور نظام المحكمة التجارية لم يكن هناك أي تنظيم للشركات وإنما كانت أحكام الشركات الملزمة مبثوثة في كتب الفقه الإسلامي وحينما بدأت الحياة التجارية والاقتصادية في المملكة بالتطور والانتشار أصبح هناك حاجة ملحة لوجود نظام يأوي إليه الجميع ويحتكم إليه كل من تنشب بينه وبين غيره منازعة، فبدأت في نظام المحكمة التجارية ثم بعد ذلك في عام ١٣٨٥هـ صدر مرسوم ملكي برقم (م/٦) بتاريخ **١٣٨٥/٠٣/٢٣هـ** صدر نظام تحت أسم "**نظام الشركات السعودي**" وهذا النظام مكون من (٢٣٣) مادة شملت كل ما يتعلق بأحكام الشركات والناظر إلى طبيعة نظام الشركات وطبيعة القواعد الواردة فيه يجد أنها **قواعد آمره** "أي ملزمة بحيث لا يجوز للأطراف أو الأفراد الاتفاق على مخالفتها ما عدا بعض المواد اليسيرة والقليلة التي تعد ذات طبيعة مكملة ".

ومعنى مكملة "أي أنه يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفتها وإذا لم يتفقوا على مخالفتها كان حكم القاعدة هو الساري وهو الملزم".

تعريف الشركة في المادة الأولى بنظام الشركات السعودي

"الشركة عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح".

واضح من نص هذه المادة أن النظام السعودي كالفقه الإسلامي يلزم أن تكون الشركة مكونة من شخصين أو أكثر وهو بهذا النص النظامي الواضح غاية الوضوح لا يعترف بشركة الشخص الواحد وهي أي هذه الشركة وإن كانت منتشرة في هذا الزمن كثير من الأنظمة والقوانين قد أصدرت أنظمة خاصة بشركة الشخص الواحد، لكن نظام الشركات السعودي وتماشياً مع بعض نظم الشركات فهو لا يقر ولا يعترف بشركة الشخص الواحد علماً أنه بدأ الآن نظام الشركات السعودي مع عام **١٤٣٠هـ** في محرم أصدر مجلس الوزراء قراراً استثنائيا لهذه المادة وبعض المواد في نظام الشركات التي تلزم أن تكون الشركة تتكون من شخصين أو أكثر استثناءا من ذلك بدأت طلائع شركة الشخص الواحد تلوح حينما صدر هذا القرار عام ١٤٣٠هـ والذي أجاز أن تؤسس بعض الشركات المساهمة شركة من شخص واحد وجعل ذلك خاصاً في شركات **الاتصالات** ثم بعد ذلك صدر قراراً آخر بعد أربعة أشهر يجيز لشركات التأمين أن تنشئ شركة من شخص واحد، ويبدو أن مشروع النظام الجديد سيقر شركة الشخص الواحد. طبعاً ليس هناك أي اعتراض أو إشكال أن تكون الشركة من شخص واحد فالإشكال الذي يبدو تسمية هذه المؤسسة أو

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

المنشأة أو هذا الكيان بشركة مع العلم بأن كلمة شركة هي حقيقة لا يتصور لغة وفقهاً إلا من شخصين أو أكثر، وعلى كل حال لا إشكال في ذلك طالما أنها اصطلاحات لكن الذي ندعو إليه إلى تغيير المسمى فقط فيمكن أن نسميها منشأة الشخص الواحد أو أي أسم لا يأتي في أسم شركة لأن الشركة كما يعلم الجميع لا يتبادر للذهن عند سماعها إلا أنها مكونة من شخصين أو أكثر.

أنواع الشركات

تنقسم الشركة من حيث طبيعة العمل التي تقوم به إلى :

أ) شركات مدنية

ب) شركات تجارية

حيث تنقسم **الشركات التجارية** من قيامها على الاعتبار الشخصي أو المالي إلى :

١) شركات أشخاص

٢) شركات أموال

٣) شركات مختلطة أو "ذات طبيعة خاصة"

وهنا الذي يعنينا حقيقةً هي الشركات التجارية لأن النظام الشركات السعودي إنما أتى وصدر لتنظيم هذا النوع من الشركات.

الشركات التجارية أو المعيار الذي وضعه شراع الأنظمة وشراع القوانين للتفريق بين الشركة المدنية والشركة التجارية هم أخذوا بذات المعيار الذي أخذوا به في التفرقة بين العمل المدني والعمل التجاري فقالوا ننظر إلى العمل الذي تقوم به الشركة فإن كان من **الأعمال التجارية** الأصلية والمفردة وبالمقاولة والتبعية وما إلى ذلك_كانت الشركة هذه شركة تجارية وإن لم تقوم بهذه الأعمال أي قامت **بأعمال مدنية** كالزراعة والعقارات فإنها تكون شركة مدنية حتى وإن أخذت هذه الشركة التي تمارس أعمالاً مدنية شكل الشركات التجارية والواقع وإن كان هذا المعيار يأخذ به كثير من الشراع إلا أن أكثر الأنظمة وقوانين الشركات نصت على أن الشركة إذا أخذت شكل الشركات الحديثة كانت شركة تجارية بصرف النظر عن العمل الذي تقوم به وهذا هو الصحيح من النظام التجاري السعودي حيث نص نظام المحكمة التجارية في المادة ٤٤٣ فقرة (هـ) على أن كل شركة اتخذت شكل الشركات المنصوص عليها في المادة الثانية من نظام الشركات السعودي يعني أي شركة تأخذ شكل الشركات النظامية كانت تجارية بصرف العمل الذي تقوم به، حقيقةً هذا المعيار الشكلي هو معيار سليم يحسم الاجتهادات ويقضي على الاختلافات في وجهات النظر طالما هذه الشركة من الشركات المعروفة في النظام كانت شركة تجارية أياً كان العمل الذي تقوم به.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

قد يتساءل شخص ويقول ما الفرق بين أن تكون الشركة تجارية أو مدنية؟

الواقع أن الآثار التي ذكرناها للتفرقة بين العمل التجاري والمدني تأتي هنا فالشركة التجارية هي التي يكون لها قضاء تجاري مستقل خاص وأيضاً هناك مبادئ وقواعد الإثبات في الشركات التجارية غيره في الشركات المدنية، كذلك ما يتعلق بالإفلاس وكل الآثار التي ذكرناها في ما مضى تنسحب على هذا التقسيم من حيث طبيعة الشركة (مدنية، تجارية).

تقسيم الشركات من حيث الاعتبار الشخصي

١) شركات أشخاص

٢)شركات أموال

٣) شركات مختلطة "ذات طبيعة خاصة"

١)شركات الأشخاص: وهي التي تقوم عادة على الاعتبار الشخصي وتتكون في الغالب من عدد قليل لا يتجاوز ٥ أو ٦ أو ١٠ أشخاص وقد يزيدون على ذلك تربطهم عادة علاقة قوية كعلاقة الأب مع أبنائه أو الأخوة مع بعضهم البعض أو صداقة أو قرابة أي لا بد أن تكون هناك علاقة قوية تدفع كل شريك أن يقبل بشراكة الآخر ويثق فيه ثقة كاملة لأن المسئولية المدنية في هذه الشركات خطيرة لأنها تقوم على التضامن.

ويندرج تحت هذا الإطار ثلاث شركات وهي:-

أ- شركة التضامن ب- شركة التوصية البسيطة ج- شركة المحاصة

وسنتعرف عليها جميعاً في المحاضرات القادمة بالتفصيل.

٢) شركات الأموال:

فهي التي تقوم على الاعتبار المالي لا عبرة بكفاءتك ولا لمن تكون العبرة فقط بالمال الذي تقدمه. فهذه الشركة عادة تقوم كما ذكرت على الاعتبار المالي ويأتي في طليعة هذا الأمر شركة المساهمة وشركة التوصية بالأسهم على رأي البعض وهي تختلف عن شركة التوصية البسيطة، مثلاً على سبيل المثال شركة المساهمة تجمع عدداً غفيراً من الناس قد يصلون إلى المئات بل ألاف أحياناً أي هناك لا توجد أي اعتبارات شخصية لا بالكفاءة أو غيرها فالاعتبار فقط بما تقدمه من مال ولذلك قد تجد أشخاصاً يجلسون متجاورين وهم لا يعلمون أنهم شركاء في تلك الشركة المساهمة ولذلك يمكن القول بأن هذه الشركة من شركات الأموال لأن العبرة بالمال فقط فالذي يعمل ويقوم ويديرها أشخاصاً لا شأن لك بكل تلك الأمور نعم قد تحضر جمعيات العامة لهذه الشركة وفي نهاية المطاف تتقاضى الأرباح السنوية من خلال الإعلانات التي تقوم بها الشركة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

شركات الأموال تتكون من شركتين:

أ- شركة المساهمة بشركة التوصية بالأسهم.

ب- الشركات المختلطة "ذات الطبيعة الخاصة".

الشركات المختلطة:

هي خليط من شركات الأشخاص وشركات الأموال، إذا نظرنا إلى هذه الشركات وجدنا أن فيها شوباً من شركات الأموال وفيها أيضاً شوباً من شركات الأشخاص يعني هي خليط ولذلك سميت الشركة المختلطة ويأتي في هذه الشركة أيضاً شركة ذات المسئولية المحدودة ذائعة الصيت وهي توجد بالآلاف في كل بلد ويرمز لها بـ (**ذ م م**) أي "**ذات مسئولية محدودة**" وأكثر الناس يحبذون هذه الشركة لأسباب محددة سيأتي ذكرها لاحقاً عند الحديث عن الشركة ذات المسئولية المحدودة.

يلزم أن يتوفر في الشركة أركان فالشركة في القانون مثلها مثل الشركة في الفقه الإسلامي فيلزم أن يكون هناك (**الصيغة والمحل والسبب**).

الصيغة/ وهي الإيجاب والقبول بين الشركاء.

المحل/ لابد أن يكون محل الشركة مشروعاً وهو المال أو رأس المال الذي انعقدت الشركة عليه.

السبب/ هو الباعث لهذه الشركة وكما تعلمون أن الباعث لأي شركة هو تحقيق الأرباح وتتخذ الشركات لتحقيق هذا السبب عدة وسائل قد يمكن عن طريق المضاربة، البضائع، العقارات، تأجير السيارات ...ألخ.

أيضاً من الأمور اللازمة أن يكون كل الشركاء قد توفرت فيهم **الأهلية** اللازمة للتجارة بنفس المعنى الذي ذكرناه في الحلقات الماضية وهي أن يكون الشريك قد بلغ من العمر ١٨ عاماً وأن يكون رشيداً ليس فيه أي عارض من عوارض الأهلية.

هذه هي الأركان العامة وتسمى الأركان الموضوعية العامة وعندنا أيضاً أركان موضوعية خاصة يعني يلزم أن تتوفر في هذه الشركة الأركان الموضوعية الخاصة وهي يمكن ذكرها على النحو الآتي:-

١) تعدد الشركاء:

وهذا واضح من تعريف الشركة حتى في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنا ثالث الشركاء فلا يتصور عقد الشركة إلا من شريكين أو أكثر وقلت لكم قليل أن النظام السعودي بدأ يغير من فكرة الشركة إلى أنها يجوز أن تكون من شخص واحد تماشياً مع الاتجاه العالمي والدولي في الصدد.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

٢)تقديم الحصص:

يجب على كل شخص أن يقدم حصة في رأس مال الشركة وقد تولت المادة الأولى في تعريف الشركة التي ذكرناها أنواع الحصص وذكرت بأنها مال أو عمل كما أن المادة الثالثة من النظام السعودي أشارت إلى هذه الأنواع لهذه الحصص ونحن نتكلم عن هذه الحصص على النحو الآتي:

أ) **الحصة النقدية**:

الأغلب في الشركات أنه يقدم كل شريك حصة نقدية وهي أموال نقود ريالات دولارات أو ما إلى ذلك فيجب على كل شريك أن يلتزم وأن يقدم ما ألتزم به من حصة في رأس المال.

الحصة هنا في هذه الحالة يجب عليها أن يقدمها ويجوز أن تؤخر إذا كانت الشركة ليست بحاجة لها في الوقت الحالي، والشريك الذي ألتزم بحصة يجب عليه تقديمها في وقتها ولا يجوز له التأخر في تقديمها وإذا تأخر فإن الشركة لها فضل على المطالبة بهذه المبلغ ولها أيضاً أن تطالب هذا الشريك بتعويض الشريك عن كل الخسائر التي حاقت بها جراء هذا التأخير، نعم قد يكون الشريك التزم بتقديم مليون ريال كحصة في رأس مال هذه الشركة ثم تأخر والشركة تقدمت لمشاريع ورست عليها بعض المشاريع وأدى ذلك إلى أن الشركة لم تستطع أن تؤمن المستلزمات لهذه الشركة من معدات وأجهزة أو ما إلى ذلك ثم خسرت هذا المشروع وكان السبب عدم تقديم هذا الشريك لهذه الحصة فيجوز لهذه الشركة أن تقوم باللجوء للقضاء وتطالب هذا الشخص بتقديم هذه الحصة وكذلك المطالبة بتعويضها عن كل الخسائر التي كان تأخير تقديم الحصة سبباً فيها، طبعاً مقدار وأمور التعويض تبقى تقديرية لدى قاضي هذا الموضوع يستعين بأهل الخبرة والمعرفة في ذلك، طبعاً الحصة النقدية باتفاق العلماء لا خلاف بين أحد من العلماء أو شراع الأنظمة على أنه يجوز أن يقدم الشريك الحصة النقدية كحصة في رأس المال.

ب) **الحصة العينية:**

والمقصود بها هي ماعدا النقود أن تقدم سيارات، طيارات، أراضي، فلل أي شيء غير النقود مما له قيمة في العرف فهذا يسمى عروضاً أو حصص عينية وهذه الحصص تكون مادية أي محسوسة تراها لها قيمة معينة كالألآت والسيارات وقد تكون لها قيمة معنوية مثل براءة الاختراع والمقصود بالبراءة أن يكون هذا حق له دون غيره ويستطيع الاستفادة منه بشكل كامل فهو يقوم بنقل هذا الحق الذي هو له إلى هذه الشركة لتستفيد منه وهناك براءات اختراعات كثيرة هي لأصحابها الآن يتمتعون بها وكل الفوائد والأرباح تعود إليهم فيجوز أن تكون هذه البراءة حصة في رأس مال الشركة أو علامة تجارية أي على سبيل المثال هذا الشعار الواضح أمامكم يعد **علامة تجارية** لهذه القناة "قناة الجامعة" لا يجوز لأي قناة أو شركة أو شخص أن يأخذه ويضعه على منتجه وإن فعل ذلك فهذا يعد اعتداء، هذه العلامة أو الرسم مثلاً علامة تويوتا أو

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

مرسيدس طبعاً هو في الأساس غير ملزم ولكن العديد من التجار والشركات تضع هذه العلامة وهي أحياناً تساوي مليارات كشعار "كوكا كولا" وغيرها قد تصل إلى ٦٠ مليار ثمناً لهذا الشعار عند بيعه، فأنت على سبيل المثال لو صنعت سيارة ما ووضعت عليها شعار مرسيدس استطعت أن تكسب جمهور غفير ومستهلكين كثر لأنهم قد وثقوا بأي منتج يحمل هذه العلامة فيجوز أن تكون هذه العلامة حصة في رأس مال الشركة بمعنى أن يقوم من له علاقة ببيع هذه العلامة على الشركة ممكن أن يكون رسماً صناعياً والرسم الصناعي هو أنتاج الشيء على نموذج أو هيئة معينة فعلى سبيل المثال الجوال هذا يفتح بهذه الطريقة فلا يجوز لأي شركة اتصالات أخرى أنتاج جوال بنفس النموذج وإلا أعدت مخالفة قانونية توجب إتلاف كل البضائع فهذا الشكل حق لا يجوز لأي شركة أن تقوم بتقليده وهذا الحق يجوز أن ينتقل إلى الشركة كحصة في رأس المال ويجوز أن يقدمه سواء كان هذا الشريك شخصاً أو شركة كحصة في رأس مال الشركة، طبعاً هذه الحصص العينية يجوز أن تملك الشركة تكون على سبيل التملك فهنا تخضع لعقد البيع أو تكون على سبيل الإجارة فإذا كانت على سبيل الإجارة فهنا الذي يحكم العلاقة بين الشريك والشركة هو عقد الإجارة ويجب على الشركة أن تجري تصرفاتها على هذا الأساس، طبعاً الشركة بالحصص العينية هي ما ذكرناها في الحلقة الماضية ما يسمى بالشركة في العروض في الفقه الإسلامي ونقول أن الخلاف الراجح هو جواز الشركة ولذلك نقول بأن النظام السعودي هنا أخذ بقول بعض الحنابلة والمالكية في أنه يجوز الشركة بالعروض ولذلك فهي مجازة في النظام السعودي وهو القول الراجح الذي ينبغي أن يصار إليه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الحادية عشر"

في هذه المحاضرة سنستكمل بمشيئة الله أنواع الحصص.

ج) **الحصة بالعمل**:

أجاز نظام الشركات السعودي أن تكون الحصة حصة أحد الشركاء عملاً يؤديه للشركة **والمقصود بالعمل** هنا "العمل الجاد الذي يسهم وينتج ويحقق أهداف الشركة كعمل المهندس والمحاسب والباحث في مجال معين وبهذا يخرج العمل الذي لا قيمة له ولا يمكن أن يدخل في تكوين رأس مال الشركة" طبعاً هنا يذكر (السمعة) فلا يجوز أن يدخل أحد الشركاء بسمعته فقد نصت المادة (١٣) من النظام السعودي على أنه لا يجوز أن تكون حصة الشريك ماله من سمعة ونفوذ، فالسمعة والنفوذ تنقسم إلى أقسام **سمعة (سياسية - إدارية - تجارية)** النظام السعودي حسم المسألة هنا ومنع أن تكون حصة في رأس مال الشركة بأي شكل كان شخص قد يكون له نفوذ سياسي كأن يكون وزيراً أو ما شابه ذلك من المناصب السياسية فلا يجوز أن يكون شريكاً بسمعته كأن يقول للشركة ضعوني في هذا المنصب ولن أدفع شيئاً سمعتي تكفيني فهذا لا يجوز كذلك السمعة الإدارية كأن يكون الشخص يحتل منصباً إدارياً رفيعاً في الدولة فيقول أنا أريد أن تكون سمعتي هي حصتي في رأس المال فهذا غير جائز أو أن تكون سمعة تجارية تعرفون أن هناك بعض التجار لهم سمعة قوية في السوق النظام هنا يمنع أن تكون هذه السمعة حصة في رأس المال بأي شكل من الأشكال وهنا يجب علينا أن نفرق بين السمعة التي منعها النظام وشركة الوجوه في الفقه الإسلامي **فشركة الوجوه** "تقوم على أساس الائتمان التجاري فهم لا يملكون المال ولكن يملكون سمعة أدبية تجعل هذا الشخص يأخذ الأموال بالآجل ويتاجر بها ويبيعها ويأخذ الربح ويعيد صافي المبلغ" لكن السمعة هنا ليست كذلك مطلقاً لذا لا نستطيع المقارنة بين السمعة والوجوه للاختلاف البيّن بينهما، طبعاً هنا يجب على الشريك الذي قدم حصته في رأس مال الشركة كعمل بذل قصار جهده في العمل وفي تنمية العمل وأن يكون مخلصاً صادقاً في هذا الأمر حتى تحقق الشركة أهدافها وينعم جميع الشركاء بالأرباح التي أمل كل واحد منهم تحقيقها خلال الدخول في هذه الشركة.

٣) **نية المشاركة**:

طبعاً نظام الشركات السعودي لم ينص عليه وإنما شراع الأنظمة قاطبة في الشركات نصوا على هذا الركن والمقصود بالنية هي الرغبة في الاتجار وتحمل المخاطر المشتركة يعني التعاون الصادق وعقد النية والعزم على وجود النية والعزم والتصميم على تحقيق أهداف الشركة والواضح حقيقةً أن هذا الركن لا حاجة له لأن كلمة شركة حينما ينطق بها كل شريك حينما ينعقد العقد بين الشركاء فإنه بالضرورة

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يتضمن ذلك وبالتالي لسنا بحاجة إلى وجود هذه النية لأن اللفظ هنا والتعبير بكلمة شركة يعتبر كافٍ.

٤) **اقتسام الأرباح والخسائر:**

وسبق أن تكلمنا عن ذلك في الفقه الإسلامي وسنتكلم عنه الآن في نظام الشركات السعودي.

أنتم تعلمون أن كل شريك دخل في هذه الشركة وهو يقصد تحقيق الأرباح والواجب أن توزع الأرباح على جميع الشركاء بحسب الاتفاق، هذا الذي ذكرته المادة رقم (٧) وكذلك الخسائر ولكن النظام شرط أن لا يترتب على هذا الاتفاق حرمان أحد الشركاء من الأرباح ولا تحصين أحد من الشركاء ضد الخسائر الذي يسمى بشرط الأسد فهذا على تسمية القانونيون فإن وضع أصبح شرطاً باطلاً لا قيمة له ولا اعتبار، طبعاً النظام السعودي نص على أن الاتفاق يكون بأن توزيع الأرباح يكون حسب الاتفاق وهذا لا إشكال فيه لأن هنا **قول للفقهاء** بأنه يجوز أن يكون توزيع الأرباح حسب الاتفاق، وهناك **قول آخر** يقول تبعاً لرأس المال ونحن رجحنا في ما مضى أن التوزيع يكون حسب الاتفاق لكن الإشكال هنا أن توزيع الخسائر يجب أن يكون حسب الاتفاق وهنا يجب أن يكون توزيع الخسائر حسب رأس المال وليس حسب الاتفاق بمعنى أنه لا يجوز أن يحمل أي شريك أي خسارة مالية لا تتناسب مع رأس المال الذي قدمه أي لا تزيد ولا تنقص كذلك من قدم حصته بالعمل فإنه لا يخسر سوى العمل وهذا الذي ينبغي أن يصار إليه. وهنا ملاحظة على المادة (٧) حينما قالت ويجوز الإعفاء عن الشريك الذي لم يقدم غير عمله للمساهمة في الخسارة وهنا كلمة يجوز الواجب أن تكون "ويجب" وذلك حتى تنضبط الأمور، قد يمكن أن تنعقد الشركة وذلك لجهل الشركاء بالأمور لغفلة أو نسيان أو ما إلى ذلك قد لا يتفق الشركاء على توزيع الأرباح فهنا النظام السعودي لم يبطل عقد الشركة وإنما قال يتم تحديد نصيب كل شريك في الأرباح والخسائر حسب نسبته في رأس المال وهذا جيد لا إشكال فيه وقالوا إذا أقتصر العقد على تعيين نصيب الشريك في الربح كان نصيبه في الخسارة معادلاً لنصيبه في الربح والواقع أن الخسارة يجب أن تكون دائماً على حسب رأس المال سواء اتفق الشركاء على تحديد نسبة الأرباح أو جعلوها حسب رأس المال فالخسائر دائماً وأبداً تكون حسب رأس المال وفرض فرضية النظام قائلاً إذا اقتصر العقد على تعيين نصيب الشريك في الخسارة كان نصيبه في الربح معادلاً لنصيبه في الخسارة، طبعاً إجازة أو إعطاء الشركاء الحق في تعديل نسبة الخسارة هذا ممنوع والواجب أن يكون تقدير الخسارة حسب رأس المال ولا تصرف للشركاء في هذا الصدد. بهذا نكون قد انتهينا من الأركان الخاصة لعقد الشركة وننتقل إلى الأركان الشكلية، طبعاً عندنا أركان موضوعية وأركان شكلية وهذا الكلام دائماً يأتي في القانون وفي علم القانون يقولون أن الأركان الشكلية والأركان الموضوعية، القرارات الشكلية والقرارات الموضوعية وكلمتي شكلي وموضوعي دائماً دارج، أما **الموضوعي** فالمقصود به "الداخل في ذات الشيء أي لا يمكن أن يتم هذا الشيء إلا بوجوده".

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أما **الشكلي** فالمقصود به "هو الخارج عنه أي أن العقد صحيح والإجراء صحيح ولكن هناك شكليات نمطيات أمور معينة استلزم النظام أن تكون على وفقها".

الأركان الشكلية التي ذكرها النظام السعودي:

١) كتابة العقد:

أشترط النظام السعودي أن يكون العقد مكتوباً سواء العقد الأصلي أو العقد بعد التعديل.

فقد نصت المادة (١٠) بقولها باستثناء شركة المحاصة يثبت عقد الشركة وكذلك ما يطرأ عليه من تعديل بالكتابة أمام كاتب عدل وإلا كان العقد أو التعديل غير نافذ في مواجهة الغير، طبعاً التعديلات على النظام عام ١٤١٢هـ استبعدت التعديلات واقتصرت على العقد الأصلي وحقيقة الالتزام بكتابة حتى التعديلات أمر ينبغي أن يعاد إليه. هذا الواجب والإلزام رتب النظام عليه جزاء فقال أنه في حالة عدم كتابة العقد فإنه لا يجوز للشركاء الاحتجاج على الغير بعدم نفاذ العقد الذي لم يثبت على النحو المتقدم أي أنه كتب ثم وثق أمام كاتب العدل. وإنما يجوز للغير الذي يتعاملون مع الشركة من الناس أي يحتج بوجود الشركة على الشركاء ويسأل مدير الشركة وأعضاء مجلس الإدارة بالتضامن عن تعويض الضرر الذي يصيب الشركة أو الشركاء أو الغير بسبب عدم كتابة عقدها، هذا النص كما هو واضح يلزم الشركاء بكتابة العقد أمام كاتب العدل ورتب أيضاً جزاءاً في حالة عدم الكتابة بأنه لا تستطيع أن تحتج بوجود الشركة أي تعتبر الشركة كأنها غير موجودة لكن الغير الذي تعامل مع الشركة وأهمه هؤلاء الشركاء بأن هذه الشركة قد كتب عقدها ووثقت أمام كاتب العدل يجوز لهم أن يحتجوا بكافة وسائل الإثبات على وجود الشركة وهذا جزاء حقيقة بنظرنا إليه أنه يحمي الغير ممن يتعامل مع الشركة أما الشركاء فهؤلاء قصروا ولم يلتزموا بالنظام فجزاءاً لهم وضع النص النظامي، طبعاً بعض القوانين في بعض البلاد ترتب البطلان تقول أن عقد الشركة باطل كأنه غير موجود في حالة عدم كتابته لكن النظام السعودي لم يشأ أن يرتب البطلان وإنما رتب هذا الجزاء الذي سمعتموه.

في الفقه الإسلامي أنتم تعلمون بأن الله عز وجل قال في آية الدين (يأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه) والآية وإن كانت واردة في الدين فإنها تشمل كافة العقود، **جمهور العلماء** أجمع على أن أمر فاكتبوه للندب والاستحباب وليس واجباً أما **أبن جرير الطبري والظاهرية** ذهبوا بوجوب كتابة الدين وكتابة العقود فهي مسألة خلافية بين الفقهاء والواقع الآن في ظل الحياة الاقتصادية المعقدة وفي كثرة المشاكل أصبح كتابة العقود أمر لازم ويجب أن يقر حقيقة حفظاً لحقوق الناس والدولة حينما تلزم الناس لكتابة العقود فهي ليس لها مصلحة من ذلك، لكن الدولة معنية برعاية مصالح الناس ومن مصالح الناس أن تلزم بكتابة العقود، الفقه الإسلامي عند **الظاهرية** لم يرتبوا البطلان على عدم كتابة العقد وقد نص

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الإمام ابن حزم رحمة الله في كتابة المحلى "في حالة عدم كتابة العقد فإنه لا يترتب على ذلك البطلان وإنما هذا الوجوب لم يضع على تاركه جزاءاً وكما تعلمون أنه في حالة عدم وجود الجزاء قد تكون النتيجة مع قول الجمهور واحدة.

هذا ما انتهى عليه النظام السعودي من وجوب كتابة عقد الشركة.

٢) **شهر العقد**:

والمقصود به "إعلام الناس أن عقد الشركة قد تم كتابته وتوثيقه ووجدت شركة" والنظام هنا أوجب شهر عقد الشركة وشهر التعديلات التي تطرأ ولكن هذه المادة عدلت في ١٤١٢هـ واستبعدت التعديلات واقتصر على شهر العقد الأصلي.

شهر الشركة يختلف باختلاف الشركة فهناك شركات لا بد أن تكون في الجريدة الرسمية واليومية في المقر الرئيس للشركة وبعض الشركات لا يلزم في الجريدة الرسمية والجريدة الرسمية هي جريدة "**أم القرى**" التي تنشر فيها الأنظمة والقوانين واللوائح ذات الطبيعة القانونية، ويترتب على عدم الشهر عدم نفاذ العقد في مواجهة الغير وإذا شهر بعض البيانات كانت تلك البيانات المنشورة هي النافذة بعكس في مواجهة الغير ويتفق جزاء عدم الشهر مع جزاء عدم الكتابة لكن المادة (١٣) نصت على حكم آخر يتعلق بالشهر وهو ميلاد الشخصية المعنوية الذي سنحتفي به بعد قليل إنشاء الله، يترتب على شهر الشركة أنها استكملت كل أمورها وخرجت بالشخصية المعنوية للشركة أي وجدت ذمة جديدة للشركة سميت بالشخصية المعنوية وانفصلت عن ذمم الشركاء وهذا في القانون التجاري في قانون التجاري هناك ما يعرف بالشخصية التجارية والشخصية المعنوية أو الشخص الحكمي لم يكن لها وجود واضح وواسع ومنتشر في الفقه الإسلامي وإن كانت هذه الشخصية موجودة ومعروفة في الفقه الإسلامي ولكنها تمثلت في شخصية الدولة وشخصية الوقف وشخصية بيت المال فهذه الأمور موجودة والفقه الإسلامي يعامل هذه الأشياء بأنها أشياء معنوية هو لا ينظر إلى ناظر الوقف ولا إلى مدير بيت المال ولا ينظر إلى رئيس الدولة وإنما ينظر إلى هذه الأشياء ككيانات كما هو الحال في القانون التجاري للشخصية المعنوية لكن الفقه الإسلامي لم يتوسع فيها كثيراً حيث ذكر بعض المالكية الشخص الحكمي في الفقه الإسلامي دون توسع لأن الشركات في ذلك الزمن كانت شركات بسيطة ويسيرة تتكون في الغالب من شخصين أو ثلاثة تدير أمور يسيرة وعادةً تنتهي هذه الشركات بموت أحد الشركاء بخلاف الشركات الآن والتي تمتد إلى مئات السنين والذين أنشئوها قد ماتوا منذ مئات السنين أيضاً ولا تزال هذه الشركة حية تدير الأمور.

نتكلم بشكل يسير عن **الشخصية المعنوية** للشركة، المادة (١٣) من النظام نصت على أنه في ماعدا شركة المحاصة تعتبر الشركة من وقت تأسيسها شخصاً اعتباريا ولكن يحتج بهذه الشخصية في مواجهة الغير إلا

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

بعد استيفاء إجراءات الشهر.

الشخصية المعنوية هي كائن للشركة يعني الشخصية المعنوية مثل الشخص الطبيعي يولد هذا الشخص المعنوي بعد استيفاء إجراءات الشهر بالمعنى الذي ذكرت لكم.

الشخصية المعنوية تظل الشركة محتفظة بها طوال فترة قيامها بنشاطها وحتى تنتهي بسبب من أسباب الانقضاء التي سيأتي ذكرها إنشاء الله غير أن الذي يجب أن نتنبه إليه أن الشركة لا تنقضي ولا تزول شخصيتها في الحال بل تظل الشركة محتفظة بشخصيتها طوال فترة التصفية، الشركة إذا انتهت تدخل فترة مرحلة التصفية والمقصود بـ **التصفية** هي "تسييل الأموال والعروض وتحويلها إلى نقود" فالشركة تملك أراضي، عقارات، سيارات فتقوم الشركة بحصر جميع هذه الأشياء وتقوم بتحويلها أي تنضيد هذا المال كما يقول الفقهاء إلى نقود فهذه الفترة فترة التصفية قد تطول إلى سنوات إذا كانت الشركة كبيرة لكن الذي يهمنا في هذا المجال أن الشخصية المعنوية للشركة تبقى قائمة حتى تنتهي هذه المرحلة. يترتب على وجود الشخصية المعنوية للشركة أن تصبح له مالية مستقلة عن ذمم الشركاء وتكتسب أسماً وموطناً وجنسية قد تختلف عن جنسية الشركاء وتتمتع هذه الشركة بالصلاحيات اللازمة لإبرام التصرفات فإذا قدم الشريك رأس مال للشركة فإن هذه الأموال قد خرجت من ذمته وصارت في ذمة الشركة فبعدها لا يستطيع أي دائن للشريك بعد وجود الشخصية المعنوية أن يصل إلى رأس المال ويقوم بأخذه، نعم قد يستطيع الأخذ من الأرباح المدينة ولا يستطيع أخذ رأس ماله إلا إذا أنقضت هذه الشركة. كذلك لا يجوز لدائني الشركة الحجز على حصص الشركاء كما ذكرنا لكم، كما أنه لا يجوز لأحد من الشركاء أي مديني الشركة أن يدفع بالمقاصة ما بين الدين الذي للشركة عليه والدين الذي له على أحد الشركاء، فإذا كان هو دائن لأحد للشركة ومدين لأحد الشركاء لا يستطيع هنا أن يجري مقاصة في هذا الدين وذلك لاختلاف الذمم بين الشركة والشركاء. الشركة هنا لا بد أن تتخذ لها أسماً كشركة الواحة، الباحة، نوكيا، إعمار ألخ.. فهي مثلها مثل الشخص الطبيعي تماماً أيضاً يجب أن تتخذ الشركة لها موطناً خاصاً لأنه هذا يحدد لك الاختصاص القضائي والقانون الذي يطبق في حال المنازعات وفي حالة عدم وجود الموطن والجنسية فإن ذلك يؤدي إلى صعوبات بالغة تحلق الأضرار بمن له علاقة بهذه الشركة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الثانية عشر"

في هذه المحاضرة نتكلم عن **تمثيل الشركة** فالشركة كشخص معنوي لا يمكن أن تتعامل مع الغير فهي لا تتكلم ولا تسمع ولذا لا بد من وجود شخص طبيعي يمثل هذه الشركة، هذا الممثل سواء كان مدير للشركة أو مديراً للمبيعات أو وكيل أو من يكون أي له صلاحية التكلم والتصرف باسم الشركة، كل تصرفات هذا الممثل الطبيعي تنصرف للشركة وهي ملزمة بها ولا تستطيع هذه الشركة أن تتنصل عن المسئوليات التي رتبتها هذه التصرفات التي قام بها ممثل الشركة. إذا هذا هو الشخص المعنوي للشركة الذي يحيا ويقوم بعد شهر الشركة. ننتقل إلى موضوع جديد من موضوعات نظام الشركات السعودي وهو"**انقضاء الشركات**"

تعرفون أن الشركة لها فترة حياة مثل الإنسان الطبيعي منذ ولادتها بشهرها إلى انقضاءها والانقضاء له **أسباب عامة وخاصة**، الأسباب العامة: هي التي تشمل كل الشركات فإذا وجد أي سبب من هذه الأسباب أدى ذلك إلى انقضاء هذه الشركة أياً كان نوعها سواء شركة أموال، شركة أشخاص، شركات مختلطة.

الأسباب الخاصة:

هي التي تخص كل شركة على حدا فشركة التضامن لها أسباب خاصة تختلف عن بها عن غيرها من الشركات كشركة ذات المسئولية المحدودة على سبيل المثال فنتكلم أولاً عن الأسباب العامة لانقضاء الشركات ثم بعد ذلك نتكلم عن الأسباب الخاصة عند الكلام عن كل شركة على كل حدة.

الأسباب العامة:

١) **انقضاء المدة المحددة لكل شركة**:

تعلمون أن لكل شركة يكتب في عقدها مدة الشركة بعضها (٥) سنوات بعد تلك السنين تنقضي هذه الشركة، بعضهم قبل انقضاء الشركة بشهرين يطلب من وزارة التجارة أن تجدد وتمدد لفترة أخرى وهذا جائز. لكن من أسباب الانقضاء العامة انتهاء المدة التي حددت في عقد الشركة. وبذلك تكون الشركة كأنها لم تكن.

٢)**تحقق الغرض الذي أسست من أجله الشركة**:

أحياناً لا يحدد مدة للشركة أو أحياناً أخرى تحدد المدة والغرض من الشركة مثلاً الاستثمار أو الإنتاج أو غير ذلك ففي هذه الحالة تنتهي بتحقق الغرض التي قامت من أجله تلك الشركة، وفي حالة استحالة تحقيق الهدف أو الغرض في هذه الحالة تكون هذه الشركة قد انتهت.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

مثال:

قامت شركة ما على أساس هدم مبنى معين وتحقق هذا الهدف هنا تنتهي هذه الشركة أو أنها قامت للتنقيب عن البترول في منطقة ما ثم قامت بفعل كل الأسباب التي تؤدي إلى تحقيق هذا الهدف ولكنها لم تجد شيئاً فبالتالي تنقضي هذه الشركة وإذا أرادت هذه الشركة الاستمرار فإن عليها تتخذ من الإجراءات ما يلزم لذلك.

٣)**انتقال جميع الأسهم أو الحصص إلى شريك واحد:**

لأن الشركة تتكون من شخصين وأكثر.

٤)**هلاك جميع أملاك الشركة أو معظمه بحيث يتعثر استثمار الباقي استثماراً مجدياً**: ذكرنا أن محل الشركة يعد ركن من الأركان فإذا تلاشى هذا الركن تلاشت الشركة وانهارت فإذا سرق رأس المال أو احترقت العروض هنا تنتهي الشركة، وقد حدد النظام بكلمة "معظمه" أي لم يبقى من رأس المال إلا مثلاً جزءاً يسيراً فينظر هنا إذا كان المبلغ كافي أن تبقى الشركة أو لا تبقى فهو أمر متروك للنظر والتقدير.

٥)**اتفاق الشركاء على حل الشركة قبل انقضاء مدتها:**

فعندما ينص الشركاء في العقد على أن مدة الشركة (٢٠) سنة فاستمرت الشركة (خمسة) سنوات وبعدها اتفق الشركاء على حل الشركة لأي سبب كان انتهت وانقضت الشركة.

٦)**اندماج الشركة في شركة أخرى:**

وهذا الأمر أصبح شائعاً مؤخراً لما له من أهداف اقتصادية بغرض الاستحواذ على سوق معينة أو قانونية.

أنواع الإندماج:

أ)الضم والابتلاع:

يترتب على الاندماج بصورة الابتلاع شاء"**انتهاء**" شخصية الشركة المبتلَعة وبقاء شخصية الشركة البالعة.

ب)المزج والإتحاد:

يترتب على الاندماج بصورة المزج شاء "**انتهاء**" شخصية الشركتين تماماً ونشوء شركة جديدة.

مثال:

هناك شركة أملاك الإماراتية وشركة تمويل كما هو معلوم بأنهم في طريقهم للاندماج بطريقة المزج والإتحاد لإنتاج بنك إسلامي جديد، هذا الاندماج يعتبر بالصورة الثانية "المزج والإتحاد" وهو الأكثر شيوعاً لتنظيم السوق والاستحواذ عليه بعكس الصورة الأولى "الضم والابتلاع" والذي يكون ولكن بصورة أقل بكثير.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

لا يكون الاندماج صحيحاً إلا إذا صدر به قرار من كل شركة طرف فيه وفقاً للأوضاع المقررة لتبديل عقد الشركة أو نظامها ويجب أن يشهر هذا القرار بطريقة الشهر المقرر لشهر التعديلات التي ترد على عقد الشركة المندمجة أو الممتزجة.

دائنو الشركة البالغة أو الدامجة لا يحق لهم الاعتراض لأنهم كسبوا شيئاً جديداً أما دائنو الشركة المندمجة يحق لهم الاعتراض ولا ينفذ قرار الاندماج في مواجهتهم إلا بعد (٩٠) يوماً من بعد شهره، فإذا شهر هذا القرار ولم يعترض أحد قبل المدة المذكورة صار هذا القرار نافذاً في مواجهة الجميع. هؤلاء لهم خلال هذه المدة حق الاعتراض الذي يترتب عليه عدم سريان الاندماج في حق المعترض ومن ثم تكون له أفضلية في هذا الصدد. هنا ينبغي لنا أن نعترف بنفس الحق لدائني الشركة الدامجة وذلك لإتحاد العلة في الأمرين وهي حماية دائني الشركتين من المزاحمة. يعني الآن الشركة البالغة التي دخلت هذه الشركة الصغيرة في منظومتها ينبغي أن نقر للشركاء نفس الحق في أن يعترضوا للضرر المتمثل بوجود شركاء جدد هؤلاء الشركاء الجدد الذين يزاحمون الشركاء السابقين في الأرباح فيجب أن نقرر لهم نفس الحق.

٧)<u>حل الشركة من القضاء التجاري</u>:

أجازت المادة (١٥) في فقرتها (٧) "أسباب الانقضاء كلها توجد في نصوصها في المادة رقم (١٥)" هذه المادة في فقرتها (٧) أجازت حل الشركة بصدور قرار من ديوان المظالم بناءاً على طلب أحد ذوي الشأن وبشرط وجود أسباب خطيرة تبرر ذلك، ويكاد يتفق شراع النظام التجاري السعودي على أن ذوي الشأن هم الشركاء دون غيرهم غير أن الناظر في هذا التعبير يجد أنه يتسع للشركاء وغيرهم، إذ لو أراد المنظم قصر هذا الحق على الشركاء لكان بمقدوره أن يعبر بكلمة الشركاء ويقول "بناءاً على طلب أحد الشركاء" لكنه ترك هذا التعبير وعبر بـ"**ذوي الشأن**" ليدخل في ذوي الشأن الشركاء وغيرهم وهذا الاتجاه الذي نذهب إليه في هذا الصدد. ذوي الشأن قد يكونوا الشركاء، دائنو الشركة أو من له أي علاقة بهذه الشركة فيجوز له الحق بتقديم طلب حل الشركة. وكما نعلم أن النظام قيد ذلك الطلب بوجود أسباب خطيرة تسوغ ذلك وتلك الأسباب متروكة للقاضي التجاري الذي ينظر في هذا الطلب والتي منها "سوء إدارة الشركة، وجود خيانات، اختلاسات" فإذا تقدم من يحق له الطلب وكانت تلك الأسباب مسوغة لذلك فإنه يجوز لديوان المظالم حل هذه الشركة لأنها أصبحت شركة مهددة لمصالح الشركاء وقد تهدد اقتصاد الدولة برمته في حال كون الشركة شركة كبيرة قيادية في الدولة.

<u>ملاحظة</u>:

"ديوان المظالم" هو القضاء التجاري والذي سينتقل في الفترة القادمة إلى ما يسمى بالمحاكم التجارية، ولذلك إذا أردنا أن نعبر تعبيراً دقيقاً لا يتغير بتغير الأزمنة ولا الأحوال نعبر بالقضاء التجاري، حيث هذا الوصف لا

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

يتغير سواء أسميناه بديوان المظالم أو المحاكم التجارية أو ما إلى ذلك، فنحن نعلم بأن ديوان المظالم له أكثر من اختصاص قضاء إداري و تجاري وجزائي.

مرحلة تصفية الشركة:

وقد أشرنا في الحلقة السابقة عن موضوع التصفية والمقصود به أي تحويل موجودات الشركة وأموالها إلى نقود تمهيداً لتوزيعها على الدائنين إن وجدوا ثم على الشركاء، وتبدأ مرحلة التصفية بمجرد توفر سبب من أسباب الانقضاء أنفة الذكر أو أي سبب آخر من أسباب الخاصة بكل شركة التي سنذكرها مع ملاحظة أن الشركة تحتفظ بشخصيتها المعنوية كما هو نص المادة (٢١٦) من نظام الشركات السعودي تبقى هذه الشركة متحفظة بشخصيتها حتى تنتهي مرحلة التصفية.

من يقوم بالتصفية؟

الأصل أن تعيين المصفي وعزله من اختصاص الشركاء لكن يجوز أن يتفقوا في عقد الشركة أو في أي أتفاق لاحق على الكيفية التي يتم بها تعيين المصفي وعزله ولهم أن يقرروا بأن يقوم بالتصفية بعض الشركاء أو جميعهم أو أحداً من الغير وعادةً تقوم به مكاتب محاماة. أما في حالة اختلاف الشركاء فإن المحكمة التجارية هو الذي يعين المصفي. المصفي له سلطات وغالباً عقد الشركة هو الذي يحدد هذه الصلاحيات والنظام أيضاً ومن الأمور التي يجب اتخاذها من قبل الشركة "إشهار قرار تعيين المصفي وصلاحياته" ويقوم المصفي بعد ذلك بسداد ديون الشركة ويقوم بتجنيب المبالغ اللازمة للشركاء ثم بعد ذلك بتوزيع الحصص على الشركاء، وهناك مسؤوليات على المصفي سواء كانت مدنية في حالة ارتكابه أي أخطاء في أركان التعويض فإن المصفي يسأل عنها أو جنائية في حالة ارتكابه لجرائم كالتزوير وما إلى ذلك. إلى هنا نكون قد انتهينا من الأحكام العامة في نظام الشركات وهي تشمل جميع أنواع الشركات الذي ذكرت سابقاً.

وفي الجهة الأخرى ندخل سوياً مرحلة جديدة من مراحل هذه المادة "مبادئ القانون التجاري" وهي الكلام عن كل شركة على حده.

فقد تكلمنا في وسط المحاضرة الماضية عن أنواع الشركات التجارية من حيث

الاعتبار المالي أو الشخصي وقلنا أنها تنقسم إلى (٣) أقسام:

١)شركات الأشخاص ٢)شركات الأموال ٣)شركات مختلطة

وقلنا أن **شركات الأشخاص** تنقسم إلى (٣) أقسام سنشرحها لكم بالتفصيل:

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أ) شركة التضامن:

عرفتها المادة (١٦) بأنها "الشركة التي تتكون من شريكين أو أكثر مسئولين بالتضامن في جميع أموالهم عن ديون الشركة".

مثال:

قد تلاحظون شركة تسمى "محمد صالح وشركاه التضامنية" فكلمة التضامنية الموجودة في عنوان الشركة هو أمر ملزم في النظام لأنه يحدد نوع الشركة ولأن لكل شركة نوع معين ونحن من خلال هذه العناوين نعرف التمييز بين أنواع تلك الشركات لمعرفة كيفية التعامل مع تلك الشركة وأن تكون على بينة من أمرك وذلك لأن الأحكام تختلف من شركة إلى أخرى كما يجب عليك أن تكون على علم بنوعها. ومن خلال هذا التعريف يمكننا التعرف على خصائص الشركة.

(خصائص شركة التضامن)

١) المسئولية الشخصية والتضامنية عن ديون الشركة:

وهي أبرز خصائص هذه الشركة والمقصود بها أن الشريك في هذه الشركة تمتد مسئوليته عن ديون الشركة إلى أمواله الخاصة ليس فقط بحصته الذي قدمه في رأس مال الشركة وإنما تمتد المسئولية إلى أمواله الخاصة، فإن قدم مليون ريال ولدية أموال كثيرة فإن الدائن هنا يستطيع أن يذهب إلى الشريك المتضامن ويطالبه حتى في أمواله الخاصة ويأخذ حقوقه ويستوفي دينه منها وهذا الشركة يعود على الشركة والشركاء بعد ذلك لتسوية ما أخذ من أمواله الخاصة لدفعها إلى الدائن. ولكن لا بد من تحقق شرطين للدائن حتى يستطيع مطالبة أي من الشركاء التضامنيين

أ)ثبوت هذا الدين في ذمة الشركة. ب)إعذار الشركة بذلك.

إعذار الشركة بذلك "أي ذهابه إلى الشركة ككيان ومطالبتها فإن ماطلت يقوم باختيار أي شريك ويقوم بمطالبته ولا يستطيع أحد من الشركاء في شركة التضامن أن يدفع هذه المطالبة بحجة أنه شريك أو أن رأس ماله كذا وهذه من المسائل الخطيرة في النظام التي قد يغفلها أو لا يدركها كثير من الناس".

وهذه المسئولية لا تقتصر على الشركاء الأصليين بل تمتد إلى الشركاء الجدد الذين ينظمون لاحقاً حتى وإن الدين قد نشأ قبل دخول هذا الشخص وهذا أيضاً من الأمور الخطيرة في النظام فلا بد قبل الدخول في مثل هذا النوع من الشركات مراجعة ما للشركة وما عليها من ديون قبل الدخول والانضمام لها.

وهذا يماثل الضمانة والكفالة في الفقه الإسلامي فبدخول الشريك الجديد فهو يعتبر ضامن جديد للشركة أما التضامن الأساسي في الشركة قد يختلف عنه في الفقه الإسلامي فيما يتعلق بأن الضمان في القانون

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

إجبارياً بينما في الفقه الإسلامي ليس إجبارياً، وأنا في رأي الشخصي بأنه أيضاً ليس إجبارياً في النظام والقانون لأنه كان بمقدورك عدم الانضمام للشركة أساساً بل تأخذ نوعاً آخراً من الشركات فأنت لست ملزماً بهذا النوع من الشركات لكن بمجرد قبولك تعتبر مجبوراً على الضمان ملزماً لا تستطيع أن تتنصل عن المسئوليات التي رتبتها أحكام هذه الشركة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الثالثة عشر"

في نهاية الحلقة السابقة تكلمنا عن شركة التضامن وذكرنا تعريف هذه الشركة وبدأنا بالخاصية الأولى التي تعد من أهم خصائص هذه الشركة وهي

الخاصية الأولى :

المسئولية التضامنية بين الشركاء

في هذه المحاضرة نكمل خصائص الشركة التضامنية

الخاصية الثانية :

يلزم ظهور اسم شريك أو أكثر في عنوان الشركة

مثال :

شركة صالح إبراهيم عبدالله وشركاه التضامنية أي لابد من ظهور اسم احد الشركاء (اسمه الشخصي) وتضيف ما ينبئ عن وجود الشركة بكلمة وشركاه أو مشاركوه.

وهذا ذكرته المادة (١٧) من نظام الشركات السعودي

حماية للغير لا يجوز أن يتضمن عنوان الشركة اسم شخص أجنبي عن الشركة وفي هذه الحالة قد يوجد أن تقوم بعض الشركات بأخذ اسم شخص مشهور لأي سبب سواء كان سبب مشروع أو غير مشروع لأكل أموال الناس بالباطل أو ممارسة التجارة وكسب أموال كثيرة في العمل في حد ذاته غير مشروع وعمل مخالف للأنظمة وفي هذه الحالة الشخص الأجنبي إذا لم يكن عالم بذلك فلا مسئولية عليه وإن علم ولم يقم بالتبديل فإنه في هذه الحالة يكون شريك مسئول مسئولية كاملة أمام الغير كغيره من الشركاء.

لماذا؟

حماية للغير الذي يتعامل مع الشركة.

النظام هنا نص أيضا على مسألة مهمة جدا بأنه يجوز في حالة انسحاب احد الشركاء أو وفاته أن يبقى اسم هذا الشخص في عنوان الشركة هنا شركات في المملكة قد توفي الذي أسس هذه الشركة وأولاده نظرا للشهرة والمكاسب المعنوية الذي حققها هذا الاسم.

يبقي هذا الاسم بشرطين :

١- **موافقة الشريك المنسحب أن يبقى هذا الاسم**

٢- **موافقة ورثة هذا الشريك**

فإذا تحقق هذين الشرطين كان ذلك أمرا جائزا.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الخاصية الثالثة :

عدم قابلية الحصص للتداول

من وسائل الحفاظ على الاعتبار الشخصي والثقة التي بين الشركاء ومما يلزم لهذا الأمر الذي هو المسئولية التضامنية والشخصية بين الشركاء انه كقاعدة عامة لا يجوز أطلاق تداول الحصص، وذلك حتى لا يفاجئ الشركاء بمسئوليتهم شخصيا وتضامنيا مع آخر قد يكون غريبا عنهم لا يعرفونه، وقد نصت المادة (١٨) من نظام الشركات بقولها لا يجوز أن تكون حصص الشركاء ممثلة في صكوك قابلة للتداول لكن هذا النص ليس نصا أمرا ليس ملزما بمعنى انه يجوز للشركاء أن يتفقوا على خلافه وذلك بأن يتنازل الشريك عن حصته **ولكن بشرط** (موافقة جميع الشركاء آو أغلبيتهم) حسب ما اتفقوا عليه بالعقد بالنسبة لقرارات الشركة وكذلك يجب أيضا أن يشهر هذا التنازل بالطرق المنصوص عليها بالمادة (٢١) وكل اتفاق على جواز التنازل عن الحصص بغير هذه القيود كان باطلا .. **لماذا؟**

لان هذا يؤدي إلى إهدار الاعتبار الشخصي الذي تقوم عليه شركة التضامن، لاحظوا ومع ذلك يجوز للشريك التنازل للغير عن الحقوق المتصلة بحصته ولا يكون هذا التنازل منتجا لأثاره إلا في العلاقة مابين الشريك والشريك الجديد الذي تنازل له عن حصته لكنه ليس حجة أمام بقية الشركاء مثلا أنت الآن شريك في شركة تضامن ترغب في التنازل عن حصتك لأبنك أو لقريبك أو لصديقك يجوز ذلك ولكن هذا بالاتفاق بينك وبينه ولكن أمام الشركة والشركاء أنت الشريك وأنت المسئول هذا الشريك والذي تم التنازل له **ويسمى في المصطلح بالرديف** ولذلك إذا قيل لك ما هو الرديف فهو هذا معناه.

هذا الرديف ليس له من الحقوق إلا الحقوق المالية وهي الأرباح ولكن لا يجوز له حضور جمعيات التصويت وفي حالة وجود مشاكل بينه وبين شريكه لا يجوز أن يأتي للشركة يطالبها بل يطالب شريكه فهذا الشخص أجنبي عن هذه الشركة لا علاقة له بذلك فعلاقته مع الشريك الذي تنازل له.

طبعا هذه الشروط الذي ذكرها المنظم السعودي هنا وكل أنظمة شركات التضامن تذكرها لان هذه طبيعة هذه الشركة هي شروط أنت على علم بها من قبل هكذا يجب هكذا يفترض لان النظام منشور وموجود يجب عليك أن تطلع وتقوم بقراءة هذا النظام وتعرف محتواه من حقوق ومن واجبات والتزامات هذه الأحكام أشبه بشروط مفروضة مثلك مثل ما تشتري من شخص بضاعة وتشترط عليه أن يوصلها للبلد الفلاني و إذا وافقت أنت على ذلك كان شرطا سائقا فهذه الشروط أشبه بشروط في هذه الشركة ولا مانع من ذلك.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الخاصية الرابعة :

اكتساب الشركاء وصف التاجر

الشركة التضامنية بمجرد دخول الشخص فيها فإنه يكتسب صفة التاجر وهذا بقوة النظام بمعنى انه لا يستطيع المرء أن يتنصل من هذه الصفة او هذا اللبوس بأي شكل من الأشكال دخل هذه الشركة فقد لبس ثوب التاجر جبرا عنه ويترتب على ذلك أمور كثيرة وهي الأمور الأربعة التي ذكرناها في الأمور التي ترتب على اكتساب المرء صفة التاجر طبعا هنا يلزم الشخص أن يشهر إفلاسه في حالة الإفلاس والقيد بالسجل التجاري وما إلى ذلك لكن جرى العرف على عدم إلزام الشريك المتضامن بمسك الدفاتر التجارية لأنه قد يكون شريك متضامن ولكن لا علاقة له بالأمور والإدارة ففي هذه الحالة هو غير ملزم بذلك.

الشخص المعنوي يجوز أن يكون شريكا في شركة التضامن فممكن أن تتكون الشركة من محمد عبدالله صالح عبدالله وشركة سابك أو شركة الاتصالات أو أي شركة من الشركات ممكن أن يكون كل الشركاء فيها أشخاص معنيين شركة سابك شركة الاتصالات شركة موبايلي ينشئون هولاء شركة من بينهم ويلزم أن يكون اسم احد الشركاء في عنوان هذه الشركة فمثلا يقولون شركة سابك وشركاؤها التضامنيين وهكذا ... إذا الشخص الطبيعي والمعنوي يجوز له أن يكون شريكا

ننتقل إلى مسألة أخرى وهي إدارة شركة التضامن.

إدارة شركة التضامن

شركة التضامن جميع الشركاء لهم الحق في إدارة الشركة فيجوز أن يكون مدير الشركة احد الشركاء ويجوز للشركاء أن يعينوا شخص أخر من غير الشركاء ويكون هو الذي يدير هذه الشركة ، وفي عقد تأسيس الشركة ينص على ذلك.

- فإذا عين الشريك عين المدير في عقد الشركة سمي **بالمدير النظامي** وإذا عين في عقد مستقل عن تأسيس عقد الشركة سمي **بالمدير الأتفاقي** أو غير النظامي والأولى أن نسميها الشريك الأتفاقي لان كلمة الشريك غير النظامي هذا يوحي بأنه مخالف للقانون أو الأنظمة

إذا المدير النظامي هو

من توفر فيه شرطان :

١- أن يكون شريك

٢- أن يكون تم تعينه في تأسيس عقد الشركة

الشريك الاتفاقي هو

الذي اختل فيه احد هذين الشرطين

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

طبعا مدير الشركة مسئول عن هذه الشركة وعادة سلطات المدير تذكر في السجل التجاري او في عقد الشركة ويحدد التصرفات اللازمة وكل التصرفات التي يقوم بها المدير إذا كانت من الصلاحيات المنصوص عليها فإنها كلها تتصرف إلى الشركة ولا يجوز للشركة بحال من الأحوال أن تتنصل من هذه المسئولية فكل التصرفات تتصرف إلى هذه الشركة.

هناك بعض الأحكام المتنوعة والتي ذكرها النظام وجميل أن يعود كل طالب إلى هذا النظام وان يقوم بقراءته " وأنا حقيقة اطلب من كل واحد أن يقرأ النظام قراءه متأنية ليكون على اطلاع وعلم بها ليس فقط للدراسة و الاختبار ولكن أيضا في مستقبل حياته وأيامه يستطيع أن يكون على معرفة وإدراك بهذا النظام حتى و أن نسي هذه المعارف والمعلومات ولكن إذا جاءت الحاجة إليها عرف مواطنها عرف مظانها عرف أماكنها وعاد إليها واخذ المعلومة منها بكل يسر وسهولة بخلاف الشخص الذي لم يسبق له دراسة هذا الشيء فسيكون تائها حائرا لا يعرف مكان هذا النظام أو هذه المعلومة التي يريدها ".

انقضاء شركة التضامن

علاوة على الأسباب العامة التي ذكرناها فيما يتعلق بانقضاء الشركات هناك أسباب خاصة بشركة التضامن

وقد ذكرت لكم لوعدتم إلى الحلقات السابقة بأنا قلنا أن هناك أسباب عامة وأسباب خاصة وتكلمنا عن الأسباب العامة وقلنا أن الأسباب الخاصة سنتكلم بها عند كل شركة على حده.

الأسباب الخاصة لانقضاء شركة التضامن

١- وفاة أحد الشركاء:

يترتب على وفاة احد الشركاء في شركة التضامن انقضاء الشركة ولكن هذا النص ليس نصا أمرا وإنما هو من النصوص المكملة المفسرة فيجوز الاتفاق على خلافة بمعني انه يجوز للشركاء أن يتفقوا على استمرار الشركة رغم وفاة احد الشركاء.

طبعا هذا الأمر لابد أن يذكر نصا وفي حالة عدم ذكره فإن الشركة تنقضي بالوفاة لكن إذا ذكروه وهذا شيء مهم جدا في صياغة عقود الشركات إذا الشركاء يريدون أن تبقى الشركة رغم وفاة احد الشركاء فيجب أن ينصوا على ذلك صراحة فيقولون **مثلا :** لا يترتب على وفاة احد الشركاء انقضاء الشركة إذا توفي احد الشركاء فإن الشركة باقية وهذا هو طبيعة القاعدة المكملة أنها سارية المفعول إذا لم يتفق على خلافها، قد يتفق احد الشركاء على حلول احد الورثة أو جميعهم مكان الشخص المتوفى وهذا لا يثير إشكال في الغالب يموت هذا الشخص فيحل ورثته محله ولكن الإشكال حينما يكون احد الورثة قاصرا لأن شركة التضامن قلنا أنها الشريك يكتسب وصف التاجر والقاصر غير البالغ الذي عمره

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

سبع ، خمس، ست سنوات هذا الشخص دون سن التميز قد يدخل في الشركة ونحن قلنا انه يلزم أن تتوفر في الشريك الأهلية اللازمة وانه يكتسب صفة التاجر فهذا إشكال **فذهب البعض إلى أن**

- ❖ الشخص القاصر يدخل بوصفه شريك موصيا وتتحول إلى شركة توصية بسيطة.

ويذهب آخرون إلى

دخول القاصر وحلوله محل مورثه ويكتسب وصف التاجر حماية للغير الذي يتعامل مع هذه الشركة ولاشك إن هذا إشكال في هذا الأمر.

٢ – إفلاس الشريك أو إعساره أو الحجر عليه :

أيضا هذا النص ليس ملزما يعني ليس نصا أمرا انه في حالة إفلاس الشريك أو إعساره أو الحجر عليه فإذا اتفقوا على خلاف ذلك كانت الشركة باقية حتى لو أعسر أو حجر عليه سواء كان لحظ نفسه أو لحظ غيره سواء أصابه عارض من عوارض الأهلية او الدائنون حجروا عليه أشهر إفلاسه لأي سبب من الأسباب قد لا يكون بسبب الشركة فقد يكون هو شريك لشركة أخرى أو يمارس تجارة أخرى لكن إذا ذكروا بالعقد انه لا يترتب على إفلاس الشريك أو إعساره أو الحجر عليه انقضاء الشركة انتهى الأمر فلا أثر لهذا الأمر. ولكن إذا لم يذكروا ذلك وحصل أن أعسر احد الشركاء أو أفلس أو حجر عليه فإن الشركة هنا تنقضي.

٣- انسحاب أحد الشركاء :

تنقضي شركة التضامن إذا أنسحب احد الشركاء بشرطين :

الشرط الأول : أن يعطي الشركاء خبر بأنه يريد الانسحاب

الشرط الثاني : أن لا يترتب على ذلك الانسحاب ضرر على الشركة

إذا انسحب احد الشركاء انقضت الشركة مالم يتضمن العقد استمرارها في هذه الحالة . ولذلك أنا دائما أنبه على أن عقد الشركة وصياغته هذا له أهمية كبيرة قد تبدو الأمور جيدة وجميلة وباهيه في بدايتها والشركاء نيتهم طيبة لكن مستقبل الأيام هذا أمر غيبي لا يعلمه إلا الله فاحتياط الإنسان لنفسه بهذا الأمر وذكر مثل هذه الأمور هذا يريح الشركاء.

"أنا اعرف شركة من الشركات الآن حجر على أحد الشركاء وأراد الدائنون ومن لهم مصلحة في انتهاء هذه الشركة أرادوا أن تنقضي هذه الشركة ولكن عند صياغة عقد الشركة كتب بأنه في حالة الحجر على أحد الشركاء لا يترتب عليها انقضائها فهنا ما استطاع هؤلاء والشركة باقية احل القيم على هذا الشخص الذي حجر عليه لحظ نفسه محل هذا الشريك والشركة مازالت باقية وتعمل والقيم هو الذي حل محل هذا الشريك الذي حجر عليه".

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

طبعا شركة التضامن هذه شركة جديدة لم تكن بهذه الخصائص موجودة في الفقه الإسلامي لكن لا يعني ذلك بطلان هذه الشركة بأدلة كثيرة من الفقه الإسلامي أولا التضامن هو أساس الشركة هذا موجود ومعروف بالفقه الإسلامي **قد يقول قائل بأن التضامن غير ملزم؟**

نعم هو غير ملزم قبل أن تلتزم به فإذا ألتزمت به صار ملزم فأنت حينما تكفل شخص أنت غير ملزم بأن تقوم بكفالته ولكن إذا كفلته ودخلت في هذه الدائرة فأنت ملزم بذلك كان بمقدورك أن لا تدخل ولا تكفل هذا الشخص شركة التضامن هذه هي نفس الكلام أنت تعلم ويجب أن تعلم إن هذه الشركة تتضمن التضامن والكفالة لكل الشركاء أنت تستطيع أن لا تدخل في هذه الشركة فإذا دخلت في هذه الشركة ثم بعد ذلك طالبك احد الدائنين وقلت أنا لا اعرف بأن هناك تضامن، أنا لا استطيع، أنا لا علم لي بهذه الشركة وبهذا الأمر نقول لك بأن القاعدة لا يجوز لأحد أن يحتج بجهله بالقوانين كان من الواجب عليك انك تعلم أو تذهب وتعلم وتقرأ وتسأل لآن الأنظمة موجودة ومنشورة ويستطيع أي احد أن يحصل على نسخة النظام بل على العكس الآن أصبح الأمر لا يمكن ان يعذر احد لوجود شبكة الانترنت والوصول إلى النظام بخلال ثواني نعم فيما مضى كان هناك صعوبة وليس استحالة تستطيع أن تصل كانت الأنظمة ومازالت منشورة وموجودة في المكتبات وفي جريدة ام القرى و الآن في كل موقع في كل وزارة تجد أنظمتها وأي نظام تستطيع الوصول له بكل سهولة.

نستطيع القول هنا أن شركة التضامن شركة شرعية صحيحة ولا إشكال فيها حتى وان كانت هذه الشركة من فكر أخر لكن هذا لا مانع منه.

عمر- رضي الله عنه - كما تعلمون في قضية الدواوين وهو فكر فارسي ولكن كان منه فائدة وللمسلمين منه عائدة فصيره في الدولة الإسلامية وأجازه واخذ به وكذلك كل شي فيه فائدة للإسلام والمسلمين يأخذ به الإسلام طالما انه لا يترتب عليه مخالفه شرعية ولا إضرار بأحد.

بهذا نكون انتهينا من الشركة الأولى من أنواع شركات الأشخاص وهي شركة التضامن وننتقل إلى

الشركة الثانية من شركات الأشخاص وهي شركة التوصية البسيطة

وهي موجودة ولها حضور واضح في عالم التجارة والأعمال وهذه الشركة تخفف إلى حد ما من وطأة شركة التضامن الوطأة الشديدة وهي المسئولية الشخصية والتضامنية للشركاء

شركة التوصية البسيطة

تعريفها: هذه الشركة تعرفها المادة (٣٦) من نظام الشركات السعودي بأنها التي تتكون من فريقين من الشركاء فريق يضم على الأقل شريكا متضامنا مسئولا في جميع أمواله عن ديون الشركة، وفريق آخر يضم على الأقل شريكا موصيا مسئولا عن ديون الشركة بقدر حصته في رأس المال ، أي لا علاقة له

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

بالمسئولية الشخصية والتضامنية ولا علاقة له بالإدارة بشكل مباشر.
ولذلك نستطيع أن نقول بأن شركة التوصية البسيطة هي شركة مكونه من شركتين شركة التضامن وشركة التوصية البسيطة.

"الحلقة الرابعة عشر"

شركة التوصية البسيطة منقسمة إلى فريقين ذلك إنها شركتين دمجتا في شركة واحده تضم هذه الشركة فريق من الشركاء هو شريك متضامن ويأخذ نفس أحكام شركة التضامن ولا فرق في ذلك أبدا وفريق آخر وهو الشريك الموصي وهذا الشريك ليس كالشريك المتضامن وإنما هو شريك مسئول عن ديون الشركة بقدر حصته في رأس المال قدم مئة ألف ريال هو غير مسئول إلا بقدر رأس المال الذي قدمه فلو أن الشركة رأس مالها مثلا مائتين ألف ريال الشريك الموصي قدم ألف ريال الشريك المتضامن قدم مئة ألف ريال ومنية الشركة بديون تتجاوز خمسمائة ألف ريال فإن هذا الشريك الموصي غير مسئول إلا بقدر حصته برأس ماله الذي قدمه وهو مئة ألف ريال.
هذه الشركة انتشرت في الماضي وكانت لها شهرة واسعة ولكن حينما بدأت الشركة ذات المسئولية المحدودة و تفيء كثير من الشركاء والناس ظلال الشركة ذات المسئولية المحدودة بدئوا بهجران شركة التوصية البسيطة وذلك لآن الشركة ذات المسئولية المحدودة تناسب الكثير من الناس لكن لايعني ذلك رحيل هذه الشركة عن النظام والواقع بل هذه الشركة موجودة وهناك الكثير من الشركات المسجلة في وزارة التجارة والصناعة .

المنظم هنا كل ما يتعلق بأحكام الشريك المتضامن قد أحال فيها إلى شركة التضامن

خصائص شركة التوصية البسيطة

١- **عنوان الشركة**: المادة (٣٧)من نظام الشركات نص على أنه يتكون أسم شركة التوصية البسيطة من أسم واحد أو أكثر من الشركاء المتضامنين مقرونا بما ينبئ عن وجود شركة ومن ثم إذا لم يتكون عنوان الشركة إلا من إسم شريك متضامن واحد فإنه لابد من إضافة عبارة وشريكه وشركاه يعني ما ينبئ على أن هذا الكيان شركة حتى وإن كان شريك واحد متضامن وعشرة موصين فلابد أن نقول مثلا شركة محمد صالح وشركاه ويبين في عنوان الشركة بأنها شركة توصية بسيطة لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يتضمن عنوان الشركة أسم أحد الشركاء الموصين وذلك حماية للغير الذي يتعامل مع الشركة حتى لا يخيل إليه أن هذا الشريك الموصي هو شريك متضامن ويدخل ويتعامل مع هذه الشركة على هذه الأساس ، وعلى ذلك إذا علم الشريك الموصي بوجود أسمه في عنوان الشركة ولم يعترض على ذلك فإنه

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

ينقلب في مواجهة الغير على أنه شريك متضامن ولكن تبقى علاقته بالشركة والشركاء على أنه شريك موصي وإنما فعل النظام ذلك حماية للظاهر وحماية للغير الذي يتعامل مع هذه الشركة ، طبعا إذا كان لا يعلم وترتب على ذلك أضرار عليه بسبب هذا الاسم الذي حمله عنوان الشركة وهو لا يعلم فإنه من حقه أن يطالب بكافة الأضرار التي حاقة به من وراء هذا العمل الغير نظامي ويعود على من ضره بذلك

٢- **عدم اكتساب الشريك الموصي صفة التاجر**: نحن قلنا في شركة التضامن بأن الشريك المتضامن يكتسب صفة التاجر كذلك في شركة التوصية البسيطة الشريك المتضامن يكتسب وصف التاجر بالضرورة بمجرد قبوله ودخوله في هذه الشركة على أنه شريك متضامن فإنه يكتسب وصف التاجر أما الشريك الموصي فأنه لا يكتسب هذه الصفة إلا إذا اكتسبها بطريق آخر كأن يكون شريك متضامن في شركة أخرى او دخل في شركة تضامن او اكتسبها بسبب ممارسته لأعمال تجارية لكن مجرد دخوله شريك موصي فإن ذلك لا يفضي الى تمتعه بصفة التاجر ويبقى شخص مدنيا لا يلتزم بما يلتزم به التجار من شهر الإفلاس وما إلى ذلك.

٣- **المسئولية المحدودة للشريك الموصي**: فهو لا يسأل عن ديون الشركة إلا بقدر حصته من رأس المال ومن ثم فلابد أن يقدم الشريك الموصي حصته نقديه أو عينية ولا يجوز أن تكون حصته مجرد عمل في الشركة وهذا يفهم من طبيعة هذه الشركة التي ألزمته أن يقدم حصته في رأس مال الشركة، طبعا الشركاء المتضامنين كما ذكرت لكم مسئولين مسئولية شخصية وتضامنية عن جميع ديون الشركة. أيضا من الأمور التي ينبغي الألتفات لها أن الشريك الموصي لا يجوز له أن يتدخل في إدارة الشركة وهو التدخل المباشر كأن يمارس عملا إداريا أو يقوم بنشاط الشركة نعم يجوز له أن يطلع على أوراق ودفاتر الشركة اطلاع عام يولد طمأنينة بأن الشركة تسير سيرا صحيحا وسليما لأن الشريك الموصي هذي طبيعته أنه لا يعمل وإنما يقدم رأس المال في هذه الشركة دون أن يتدخل في ذلك، طبعا شركة التوصية البسيطة هذه إذا أردنا ان نقوم بتكييفها والمقصود بالتكييف الذي يرد في الكتب التي عنيت بالمقارنة مابين الفقه الإسلامي والقانون يقصدون بالتكييف هو أن ننظر في هذه المسألة وفي هذا العقد الجديد كشركة التوصية البسيطة وننظر في أي العقود الموجودة في الفقه الإسلامي يشبه هذه الشركة فهل هي تشبه شركة العنان أو الأبدان أو المضاربة او ماسوا ذلك من الشركات، الحقيقة تشبه أكثر من شركة فهنا الشريك المتضامن قدم ماله وعمله أما الشريك الموصي قدم ماله فقط وهذه صورة من صور الشركات وقد صرح الإمام ابن قدامه رحمه الله بجواز هذه الشركة أيضا تشبه شركة المضاربة فيما لو قدم الشريك المتضامن العمل فقط وقدم الموصي المال فقط على أية حال لا نطيل في ذلك خلاصة القول وصفوته أن هذه الشركة من الشركات الجائزة بهذا الشكل.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

متى تنقضي هذه الشركة ؟

تنقضي هذه الشركة بالأسباب العامة التي ذكرناها لانقضاء الشركات وتنقضي أيضا بالأسباب الخاصة التي تنقضي بها شركة التضامن

شركة المحاصة :

تعريفها:هي من الشركات التي تستتر عن الغير ولا تتمتع بشخصية اعتباريه ولا تخضع لإجراءات الشهر. طبعا هذا تعريف شكلي لهذه الشركة وليس تعريف موضوعيا دقيقا يستطيع المرء من خلاله أن يتصور هذه الشركة كما هي عليه لكن هذا جزء من المعرف يستطيع المرء أن يأخذ صورة جزئية من صورة هذه الشركة. وهذه الشركة بالواقع لا تتمتع بإجراءات الشهر ليس لها شخصية معنوية لا يراها الغير يعني يجتمع محمد وصالح أربعه من الناس مثلا ويتفق على أنهم شركاء في المضاربة في الأسهم في شراء الخضروات والفواكه وبيعها أمام الغير الذي يقوم بهذا العمل شخص واحد او أشخاص متعددين لكن أمام الغير يظهر على أن هذا الشخص هو الذي يعمل وهو في الواقع يخفي وراء ظهره نفرا من الشركاء هم بعد ذلك في نهاية كل فتره زمنية قد اتفقوا عليها يقومون بقسمة هذه الأرباح يعني يقال أن أساس نشأة هذه الشركة كانت بالبداية هي تحايل على الكنسية في الربا تعرفون بأن الربا محرم وكانت هذه بمثابة حيلة على الكنسية لممارسة والتعامل بالربا لكن حتى وإن سلمنا جدلا بأن هذه الشركة نبتت في أحضان الحيل والتلاعب وممارسة أشياء ممنوعة لكن ذلك لا يعني أن نقول أن هذه الشركة غير صحيحة أو محرمة نحن ننظر إلى هذه الشركة وماذا تمارس هل تمارس امرا مشروعا أو امرا محرما فإذا كانت تمارس أمرا غير محرم فهي شركة صحيحة بصرف النظر عن البذرة الأولى التي أنبتت هذه الشركة وأخرجتها إلى ساحة التعامل والساحات القانونية، طبعا هذه الشركة يمكن أن تكون قالب لكل الشركات يمكن أن يتفق الشركاء على أنها شركة تضامن أو شركة توصية بسيطة أو غيرها من الشركات هذه الشركة في الواقع تنتشر في الغالب في المدن وفي القرى أكثر وهي تمثل تكتلات اقتصادية للاستحواذ على منتجات أو على أسواق معينة، أيضا أذكر أن الرديف في شركة التضامن يمثل صورة من صور شركات المحاصة.

خصائص شركة المحاصة

١- **الخفاء والاستتار** : فليس لها شخصية اعتبارية ولا يوجد فيها أي إجراءات وهذا الخفاء يبقى ولا يزول إلا بإرادة الشركاء بأن يظهروا هذه الشركة وينبئوا الناس والذين تعاملوا معهم بأنها شركة فإذا فعلوا ذلك كانت شركة وانقلبت إلى شركة من أحد الشركات ولكن إذا لم يفعلوا ذلك فهي تبقى طي السرية والكتمان . الغير حتى وإن اكتشف أن هناك شركة وراء هذا الشخص فإن ذلك لا يخرج هذه الشركة من حيز التستر والخفاء إلى حيز الظهور والإعلان إلا إذا استطاع هذا الغير أن يثبت أن تصرف أحد الشركاء

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أكتشف او بان وظهر من خلال تصرفاته أنه تصرف باسم الشركة ففي هذه الحالة تنقلب هذه الشركة من شركة محاصة والنظام نص على أنه يقول جاز أن تعتبر هذه الشركة شركة تضامن والحقيقة اختيار شركة التضامن لو ترك الأمر لإرادة الشركاء لكان ذلك أمرا جيدا لأنه قد يكون الشركاء اتفقوا على أنها شركة ذات مسئولية محدودة أو شركة تضامن أو غيرها من الشركات فإلزام الشركاء بانقلاب هذه الشركة عند اكتشاف أمرها إلى شركة تضامن هذا فيه إحراج لهؤلاء الشركاء هذا لخطورة شركة التضامن.

٢- **لا تتمتع هذه الشركة بالشخصية المعنوية ولا يعرف الغير سوى المدير الذي يتعامل معهم**: قد يكون فلان زيد من الناس يتعامل بهذه الشركة وراءه خمسة أو عشرة أو عشرين الناس لا شأن لهم إلا بهذا المدير وهو المسئول في مواجهتهم وحتى لو تكلم وقال أنا ورأي شركاء وما إلى ذلك فهذا لا شأن لنا بهم علاقتنا هو بهذا الشريك فقط.

٣- **تقوم على الاعتبار الشخصي**: فالحصص فيها لا يمكن أن تتداول إلا برضا الشركاء كما ذكرنا في شركة التضامن.

٤- **لا يكتسب الشركاء المحاصون وصف التاجر**: ولو كانت الشركة تمارس أعمالا تجارية و إنما يكتسب وصف التاجر من يتعامل مع الناس باسمه الشخصي إلا إذا اكتسب الشركاء وصف التاجر بطريق آخر فهذا أمر آخر نحن نتكلم عن من يمتلك وصف التاجر بسبب هذه الشركة لا يكتسبه إلا الشخص الذي يتعامل مع الغير.

إدارة شركة المحاصة

لها عدة صور يمكن أن يتفق الشركاء على أن يقوم كل منهم بالعمل.

مثال:

هذا يقوم بالمضاربة في الخضروات في سوق في شرق الرياض وآخر في غرب الرياض وآخر في شماله وآخر في جنوبه كلهم يقومون بالعمل وبإدارة الشركة ثم يعودون ويتقاسمون ما نتج من أرباح، وقد يتفق الشركاء على أن يقوم فلان منهم بإدارة الشركة وهؤلاء الشركاء لايقومون بهذا العمل وإنما يقدمون رأس المال وبطبيعة الحال أن هذا تكون نسبته في الأرباح أكثر لأنه قدم المال والعمل أو يكون قدم العمل فقط ويتساوون ويتماثلون وهذه المسألة على الاتفاق ، وقد يتفق الشركاء بجماعية الإدارة بحيث يلزم اشتراكهم جميعا بالقيام بالعمل سويا لكن الغير لا يمكن أن يكتشف أن هؤلاء شركاء وهذا هو الطريق الثاني الذين يقومون به ولكن في الغالب أنه شخص واحد أو شخصين هم الذين يقومون بالإدارة. لكن لو قاموا بجماعية الإدارة فهذا شيء **جائز**.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

انقضاء شركة المحاصة :

تنقضي بالأسباب العامة التي ذكرناها وتنقضي أيضا بأسباب أنقضاء شركة التضامن لأنها هي شركة من الشركات الخاصة، طبعا النظام حينما أجاز هذه الشركة هو أجاز هذه الشركة حقيقة بغية أعطاء فرصة لمن لا يريد ظهور اسمه أمام الناس على أنه يمارس الأعمال التجارية لأي سبب من الأسباب كأن تكون امرأة لا تريد أن يظهر اسمها قد يكون شخص لاعتبارات معينه لا يريد أن يظهر اسمه وهذه منتشرة في الواقع الآن بين الأخوة تجد أنهم من عائلة واحدة شركاء وتجد أنهم يفوضون أحدهم ويقوم بالتجارة وبالعمل والمضاربة وهي لم تسجل في وزارة التجارة وليس لها شخصية معنوية ولم تخضع لإجراءات الشهر ولا شيء من ذلك فهي شركة صحيحة في الواقع وهذه أحكامها، ويوجد حقيقة أبحاث يوجد رسالة ماجستير في قسم السياسة الشرعية بالمعهد العالي للقضاء بهذا الاسم شركة المحاصة .

بهذا نكون قد انتهينا من هذه الشركة وبانتهائنا منها نكون قد انتهينا أيضا من شركات الأشخاص التي هي شركات التضامن، وشركة التوصية البسيطة ، وشركة المحاصة وننتقل إلى شركات الأموال وشركات الأموال هي شركتان شركة المساهمة وهي شركة التوصية بالأسهم شركة المساهمة هذي ذائعة الصيت نستطيع القول بأنهم لا يوجد احد لا يعرف الشركة المساهمة وسوق المال الآن تجاوز ١٠٥ او ١٠٧ شركة ولا يزال السوق يتقبل هذه الشركات والبنوك كلها شركات مساهمة في الواقع.

شركة المساهمة

تعريفها: هي الشركة التي يقسم رأس مالها إلى أسهم متساوية القيمة وقابله للتداول ولا يسأل الشركاء إلا بقدر قيمة أسهمهم وتخضع في تأسيسها إلى قواعد خاصة.

يعني هي رأس المال يقسم عادة إلى اسهم متساوية القيمة قيمة السهم كان فيما مضى في نظام الشركات السعودي ٥٠ ريال الآن نزل إلى ١٠ ريال كل أسهم الشركة المساهمة يجب أن لا يتجاوز ١٠ ريال قيمة أسمية غير القيمة السوقية لأن القيمة السوقية تعلمون أنها تخضع للنزول والارتفاع وقد تكون القيمة السوقية للسهم أقل أحيانا من القيمة الاسمية للسهم وهذا حاصل الآن في بعض الشركات في سوق الأسهم السعودي وفي غيره من الشركات بل في بعض أسواق الأسهم الأمريكية و الخليجية نزل السهم إلى دركات كثيرة وأصبح السهم لا يساوي شيء، هذه هي الشركة المساهمة وهذا تعريفها طبعا هي لابد أن تكون قابلة للتداول يستطيع المرء أن يكون شريكا في لحظه ويخرج في نفس اللحظة من خلال شراء وبيع الأسهم من خلال سوق المال أو بورصة الأسهم . أيضا من الأمور المهمة وسيأتي إن شاء الله أن الشركاء هنا لا يسألون إلا بقدر قيمة أسهمهم أفلست هذه الشركة ومنيت هذه الشركة بمئات الملايين فأنت تخسر أسهمك فقط لكنك لا تتحمل أي خسارة ثانية.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

هذه الشركة التي حقيقة تعد من أهم شركات الأموال وهي صورة فذة من الشركات الحديثة التي لو أديرت إدارة صادقة وصحيحة لأصبحت تساعد الآلاف من البشر وتمكنهم بالمشاركة بمشاريع ناجحة تعود عليهم باستثمار أموالهم بطريقة مريحة، لأن الآن المساهمون من يملك أسهم في أي شركة من الشركات هو يتقاضى أرباح سنوية أحيانا تصل إلى ١٠٪ وأحيانا أكثر من ذلك وهو هنا أستثمر أمواله بكل راحة ويسر.

نشأت الشركات المساهمة تشير المصادر حقيقة إلى أن هذه الشركة نشأت كوسيلة استعمارية في طلائع القرن السابع عشر الميلادي لاستعمار بلدان آسيا وأفريقيا وأمريكا الشمالية فقد أنشأت انجلترا شركة مساهمة في الهند الشرقية لاستعمار الهند وانشأت هولندا شركة الهند الصينية لمقاصد استعمار معينه وفرنسا أنشأت شركة لاستعمار كندا ، وانجلترا أنشأت شركة لاستعمار أمريكا فهي هذه الشركة أساسها نشأت في أحضان الدول الاستعمارية . بعد ذلك كثرة هذه الشركات وانتشرت نظرا لأن أي شخص يستطيع أن يعلن عن أنشاء شركة مساهمة ممكن أن يحصل على مليارات كثيرة بناء على ذلك اهتمت الدول في هذا الأمر وأصبح الآن هناك إجراءات صارمة ودقيقة لا يمكن أن تنشأ شركة إلا باتخاذ إجراءات من موافقة الوزير المختص وزير التجارة ثم قرار من مجلس الوزراء ثم صدور مرسوم ملكي أو مرسوم رئاسي حسب نظام البلد بالموافقة على هذه الشركة وبهذا هناك تقاليد قانونية ملزمة لا يستطيع أي شخص أنشاء هذه الشركة الا وفق هذه النصوص القانونية ومنها صدور المرسوم الملكي .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الخامسة عشر"

كنا في أواخر المحاضرة الرابعة عشر تكلمنا عن الشركة المساهمة وقمنا بتعريفها والجذور التاريخية لهذه الشركة وبالمناسبة كل قوانين العالم تنص على جواز هذه الشركة وتعمل بها وموجودة في منظومتها القانونية التجارية وهي هذه الشركة من الشركات ذائعة الصيت والمنتشرة في كل دول العالم حكم هذه الشركة من الناحية الفقيه لأنه قد يجد بعضكم من يثير هذه القضية فهناك من الفقهاء من ذهب من المعاصرين طبعا لان هذه الشركة لم تكن موجودة في العصور المتقدمة هي نشأة تقريبا في أواخر أو طلائع القرن السابع عشر ميلادي منهم من ذهب او كثير من العلماء المعاصرين ذهب إلى جواز هذه الشركة لان هذه الشركة لست إلا شركه من أنواع الشركات أخذت هذا الشكل وهذه الإجراءات وهذه الترتيبات وبالتالي لا نستطيع ولا يستطيع احد أن يقول أن هذه الشركة يوجد فيها شي من المخالفات أيضا هي عقد ، والله عز وجل أمر بالوفاء بالعقود كما في مطلع صورة المائدة (يا أيها الذين امنوا أوفوا بالعقود) أيضا الأصل الذي ذكرناه فيما مضي بان الأصل في العقود والشروط الإباحة وهذا عقد شانه شان ساير العقود من يدعي أن ثمة مخالفه شرعيه في هذا العقد فعليه أن يقدم الدليل على ذلك لا يستطيع أن يقول أن هذه الشركة جملة وتفصيلا محرمه ، نعم قد يوجد بعض الاجراءت وقد يوجد بعض الأشياء فهذه يمكن أن تبعد ويبقى كيان هذه الشركة وروح هذه الشركة حيا وقائما من الفقهاء من ذهب إلى أن هذه الشركة غير مشروعه وذكر بعض الأدلة وهي أدله فلسفيه من النظر إلى أن العقد لابد أن يكون بين طرفين في مجلس واحد وان لا يتأخر العقد لكن هذا كلام قد يرد عليه بان هناك عقود لا يلزم أن تكون في مجلس واحد كمان انه لا يلزم أن يكون الإيجاب والقبول في وقت واحد الآن العقد بالمراسلة الآن تكتب لفلان بأنني اشتريت منك هذا الأمر والعقد بالمراسلة معروف في الفقه الإسلامي وأجازه الفقهاء والآن مثلا المؤسسون حينما يقومون بطرح الشركة للاكتتاب العام اليوم والاكتتاب قد يتأخر شهر شهرين ثلاثة فهذا لا يضير هذه الشركة فمن هنا نستطيع القول بان شركة المساهمة شركه صحيحة جائزة من الناحية الشرعية الا اذا هي مارست أعمال غير مشروعه فهذا شي اخر لكن كيان الشركة ككيان وكعقد هذا لا اشكال فيه.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أنواع شركة المساهمة

شركة المساهمة نوعان :

١) **الشركة المقفلة**: نوع مغلق على المؤسسين ولا تطرح أسهمها للاكتتاب، طبعا يعبر عنها بالترجمة ويبدو أنها ترجمة خاطئة يقولون أنها شركة مغفلة والصحيح أنها شركة مقفلة لأنها مقفلة على المؤسسين.

٢) **الشركة الغير مغلقة**: وهذه تطرح أسهمها للاكتتاب في البنوك ورأس مال هذه الشركة لابد أن يكون بقدر معين لا يجوز أن يقل عنه.

هذه نبذه عن الشركة من حيث التعريف والجذور التاريخية والحكم ومن حيث الأنواع.

خصائص الشركة المساهمة

١- انتفاء الاعتبار الشخصي وهي تقوم على الاعتبار المالي.

٢- انقسام رأس مال الشركة إلى أسهم متساوية القيمة فيدخل الشخص شريكا في هذه الشركة عن طريق الاكتتاب في الأسهم التي تطرح في بداية هذه الشركة. والشريك يكون شريكا بمجموع ما يملكه من أسهم هذه الأسهم أساسها وأصلها أنها قابله للتداول ولا يجوز أن تقوم الشركة بمنع تداول هذه الأسهم، وهناك أنواع متعددة للأسهم سيأتي الكلام عنها .

٣- لا يجوز أن يشتمل أسم الشركة على شخص طبيعي إلا إذا كان غرض الشركة استثمار براءة اختراع مسجلة باسم هذا الشخص وإلا في الأصل أن الشركات مسجلة لا تكون باسم شخص طبيعي ولذلك تلاحظون الشركات الآن لا تكون باسم شخص طبيعي إلا إذا كانت تحولت هذه الشركة من شركة كانت مؤسسة عادية أو شركة غير مساهمة ثم تحولت إلى مساهمة فإنه يجوز أن تكون بهذا الأصم.

٤- تحديد مسئولية المساهم، المساهم ليس مسئولا إلا بقدر ما يملك في هذه الشركة ولا يجوز أن يسأل بأكثر من ذلك.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

إجراءات إنشاء الشركة المساهمة:

هذه الإجراءات منصوص عليها بالنظام وأنا اذكرها باختصار " واطلب منكم أن تعودوا إلى نظام الشركات السعودي وإلى كتب الشارح لذكر هذه الإجراءات هي إجراءات لا نستطيع أن نقول أنها أحكام لكن من هو متخصص في القانون التجاري وقانون الشركات يجب أن يكون على علم ودراية بهذه الإجراءات النظام طبعا فصل وحسم هذه المسألة وأراح الناس بهذه المسألة وضبط الأمور بإجراءات محددة يجب على الجميع أن يسير على وفقها " ومن أهم هذه الأمور أولا كتابة العقد يكتب عقد الشركة بين الشركاء الشركة ما هي الشركة تبدأ أساسا كفكرة في ذهن أحد الأشخاص يعرضها على آخر يؤيد الآخرون هذه الشركة ثم تبدأ هذه الفكرة تنمو شيئا فشيئا حتى تولد من الأذهان إلى الواقع ثم بعد ذلك يقوم هؤلاء الأشخاص بكتابة هذا العقد ثم يقومون بكتابة النظام الذي تسير عليه الشركة. لذلك لابد أن نفرق بين مابين عقد الشركة ونظام الشركة ونظام الشركات عقد الشركة معروف وأما نظام الشركة هو الأعمال وطريقة إدارة الشركة وما إلى ذلك أي النظام الذي أنتجه الشركاء أما نظام الشركات وهو الصادر بالمرسوم الملكي بعد ذلك تقوم الشركة بعد الكتابة بالتوجه إلى وزارة التجارة ويقومون بطلب ثم يدرس هذا الطلب ثم يصدر قرار من وزير التجارة بالموافقة على تأسيس هذه الشركة ثم بعد ذلك تأتي المرحلة التالية برفعه إلى مجلس الوزراء ليصدر قرارا بالموافقة طبعا لا تصدر الموافقات إلا بعد دراسة هذه الشركة وفحصها من جميع النواحي فإذا أطمأنة الدولة إلى مصداقية هذه الشركة حماية للناس أصدر قرار مجلس الوزراء بالموافقة على هذه الشركة ثم بعد ذلك تتأهب هذه الشركة منتظرة صدور المرسوم الملكي بالموافقة على إنشاء هذه الشركة، طبعا عندنا المرسوم الملكي والأمر الملكي والأمر السامي هذه مصطلحات دارجة في الأنظمة ولكل مصطلح معنى مغاير عن المصطلح الآخر هذا يوجد في مدخل القانون أو الأنظمة . طبعا بعد صدور المرسوم الملكي بالموافقة على هذه الشركة تنشر أحكام هذه الشركة بالجريدة الرسمية. بعد ذلك ندخل في مرحلة الاكتتاب اكتتاب الناس والمقصود بالاكتتاب هو أن تطرح أسهم هذه الشركة للبيع للناس، والنظام حسم التلاعب في هذا الأمر وألزم أن يتولى الإشراف على الاكتتاب أحد البنوك الذي يعينه وزير التجارة وصدرت هذه الأنظمة لوقائع متعددة سواء كانت في بلدان أخرى أو في هذا البلد فالمشاكل هي التي تنبئ عن وجود نظام وهي التي تستلزم صدور هذه الأنظمة، فتودع هذه الأموال في أحد البنوك وبإشراف مباشر من الدولة ومن وزارة التجارة فإذا أودعت هذه الأموال يجب أن يتم الاكتتاب بهذه الأسهم المطروحة ولو بقي سهم واحد لم يكتتب فيه فإن هذه الشركة لا تقوم ولكن عادة البنوك تتعهد بتغطية الاكتتاب كاملا، أحيانا لا تكون الشركة بحاجة رأس المال بالكامل فتطلب من المكتتبين أن يدفع جزء من السهم والجزء الآخر في وقت لاحق يعلن عنه، بعد انتهاء مرحلة الاكتتاب

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

تنعقد جمعية تسمى الجمعية التأسيسية يدعو المؤسسون المكتتبين إلى عقد هذه الجمعية ويكون لكل مساهم حق الحضور تختص هذه الجمعية بالتأكد بالاكتتاب بكامل رأس المال والمصادقة على تقييم الحصص العينية تقيما صحيحا دون مبالغة طبعا وزارة التجارة تشرف على هذا الأمر المصادقة على نظام الشركات تعيين أول مجلس إدارة لمدة لا تتجاوز خمس سنوات، تعيين أول مراقب حسابات اعتماد مزايا خاصة للمؤسسين أو لغيرهم .

الصكوك التي تصدرها شركة المساهمة :

شركة المساهمة تصدر صكوك مختلفة وهذه الصكوك هي الأسهم وحصص التأسيس والسندات هذه الأسهم وهذه الأمور تسمى بالأوراق المالية والأوراق التجارية ذكرناها في ما مضى باعتبارها عمل من الأعمال التجارية المفردة .

تعريف الأسهم :

السهم هو صك يمثل حصة في رأس مال الشركة وهو يقابل الحصة في شركات الأشخاص

خصائص الأسهم .

١- متساوية القيمة (وهو أصبح بعد آخر تعديل يعادل ١٠ ريال).

٢- عدم قابليته للتجزئة.

٣- السهم قابل بالتداول بالطرق التجارية (ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يمنع السهم من التداول).

أنواع الأسهم :

من حيث طبيعة السهم تنقسم إلى :

- أسهم نقدية
- أسهم عينية

من حيث تداول السهم تنقسم إلى :

- أسهم لحاملها / مثل الشيك الذي يكتب لحاملة وهذا فيه خطورة للغاية.
- أسهم أسمية / الذي يقيد فيه أسم الشخص صاحب السهم.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

من حيث ما ترتبه من حقوق تنقسم إلى :

- **أسهم عادية**: هي الأسهم المعروفة الآن وهذه ترتب حقوق متساوية وحق في التصويت وحق في الأرباح وهي متساوية تماما وليس لأحد ميزة على الآخر
- **أسهم ممتازة**: وهي المنصوص عليها في المادة (١٠٣) من نظام الشركات وهي التي تصدرها الجمعية العامة للشركاء بمزايا معينة لصالح المؤسسين أو غيرهم.

تتميز الأسهم الممتازة بمايلي :

١- أولوية في قبض ربح معين

٢- أولوية في استرداد ما دفع من رأس المال عند التصفية وعند انقضاء الشركة. ويجوز أن يجمع بين ألأمرين" المقصود الفقرتين (١ - ٢).

٣- صاحب الأسهم الممتازة له من الأصوات ضعف السهم العادي.

الفقرة الأخيره لم يذكرها النظام السعودي لأنه جعل التصويت في الجمعيات المساهمون على قدم المساواة.

الحقيقة المزايا التي أعطيت لأصحاب هذا السهم غير مقبولة وحقيقة ينبغي أن يعاد النظر فيها لمن قدم وأسدى خدمات معينة للشركة ينبغي أن يعطى نسبة زائدة في الأرباح بدل أن يكون مثلا أرباحه ٢٠٪ أو ٢٥٪ أما يعطى هذا المزايا بهذا الشكل هذا فيه أشكال وقد بحثت هيئات جامع الفقه الإسلامي هذه المسألة.

- **أسهم تمتع**: يجيز النظام للشركة المساهمة أن تستهلك الأسهم أثناء قيام الشركة إذا كان مشروع الشركة هذا يهلك تدريجيا أو يقوم أعمال مؤقتة والأصل أنه لا يجوز رد قيمة الأسهم للمساهمين إلا عند انقضاء الشركة وبعد الوفاء بديونها إلا أن الشركة قد تجد من المناسب استهلاك الأسهم في بعض الحالات وأن تنص على ذلك في نظامها فيجوز للشركة رد قيمة الأسهم تدريجيا كل سنة مرة واحدة ويكون الاستهلاك إلا عن طريق الارباح أو الاحتياطي الذي يجوز التصرف فيه، ويقع الاستهلاك عادة بالقرعة بين المساهمين وتستهلك كل هذا الاسهم بهذه الطريقة والواقع أن أسهم التمتع بهذه الكيفية وبهذه الطريقة فيها أشكال حقيقة لآنه هناك السهم وهناك رأس المال وهناك الأرباح فإذا انتهت الشركة تعاد رؤؤس الأموال لا يكون لا يجوز أن تستهلك هذه الأسهم عن طريق الأرباح لآن الشريك له حقان رأس المال والأرباح

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

وهذه الأرباح ورأس المال يجب أن يرد له كاملا في حالة بقاءه فإن خسرت الشركة فقد انتهت المسألة أما إنهاء هذه الشركة بهذه الطريقة فغير مقبول.

القيود الواردة على تداول الأسهم :

السهم يتداول بالطرق التجارية والشريك له الحق في المطالبة بالأرباح التي أنتجتها هذه الأسهم العاملة في هذه الشركة وقابلية السهم للتداول حق للمساهم هذا هو الأصل لكن النظام أورد قيدين :

القيد الأول : أنه لا يجوز تداول الأسهم النقدية والعينية الخاصة بالمؤسسين قبل نشرالميزانية وحساب الأرباح والخسائر عن سنيتين ماليتين لا تقل كل منهما عن اثني عشر شهرا من تاريخ التأسيس وهذا ما نصت عليه المادة (١٠٠)من النظام.

طبعا الحكمة من هذا القيد حتى لا يؤسس هؤلاء الشركة ويخرجون منها دون أي مسئولية.

يجوز خلال هذه الفترة نقل ملكية الأسهم النقدية من أحد المؤسسين إلى مؤسس آخر أو إلى أحد أعضاء مجلس الإدارة كضمان للإدارة من ورثة أحد المؤسسين في حالة وفاته إلى الغير.

القيد الثاني : لا يجوز تداول الأسهم الذي يقدمها عضو مجلس الإدارة لضمان إدارته طوال مدة عضويته وحتى تنقضي المدة المحددة لسماع دعوى المسئولية المنصوص عليها في المادة (٧٧) من النظام أو إلى أن يفصل في الدعوة إذا كان هناك خصومة والمدة هي سنة.

يجوز للشركة المساهمة أن تضع قيودا على تداول الأسهم لكن **بشرط** أن لا يؤدي ذلك إلى منع التداول بشكل مطلق.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة السادسة عشر"

الصكوك التي تصدرها شركة المساهمة

١- الأسهم ٢- حصص التأسيس ٣- السندات.

((حصص التأسيس))

تعريفها: هي ما يحصل عليه بعض المؤسسين من أرباح دون أن يقابل ذلك حصة في رأس مال الشركة .

فمن أسدى للشركة جميلا أو أسدى للشركة ميزة من المزايا فإن الشركة تقرر أن تعطي هذا الشخص ما يسمى (بحصص التأسيس) .

هذه الحصص لاشك أن فيها خطورة لأنه لا يقابلها رأس مال دفعه الشخص فهو يتقاضى أرباح ويدخل مع الشركاء ويدخل مع المساهمين في هذه الشركة دون أن يكون له مقابل أو دون أن يكون قد دفع ما يقابل ما يحصل عليه من أرباح ، ولذلك فان معظم القوانين (قوانين الشركات) في كثير من دول العالم قد ألغت وأقصت حصص التأسيس من أنظمة الشركات.بعض الأنظمة حدت من خطورة حصص التأسيس ومن ذلك:

نظام الشركات السعودي :فقد حد من هذه الحصص بشكل كبير حيث حصر حصص التأسيس في أمرين :

١) لمن قدم للشركة براءة اختراع .

٢) حصل على التزام من شخص معنوي .

فمثل هاذين الأمرين إذا حصلت أي شركة من الشركات على هاذين الأمرين أو على احدهما فإن ذلك سيؤدي إلى نجاح الشركة في العادة .

خصائص حصص التأسيس :

١- أنها لا تدخل في رأس مال الشركة:

- فصاحبها يتقاضى أرباحا ولكنه لم يقدم رأس مال في الشركة
- وقابلة للتداول شأنها شأن الأسهم
- وغير قابلة للتجزئة
- وتكون اسمية أو لحاملها يستطيع صاحب حصص التأسيس أن يقوم ببيعها لغيره ويتقاضى هذه الأرباح ويحل محله فهي قابلة للتداول .

٢- لا تخول أصحابها حق الإشتراك في إدارة الشركة ، ولا في حضور الجمعيات وإنما هم يتفيئون ضلال هذه الأرباح ولكنهم لا شأن لهم في أمور الشركة ولا في إدارتها ولا في التصويت في حضور الجمعيات .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

٣- تخول حصص التأسيس أصحابها نصيبا في أرباح الشركة ، لكن لا يجوز أن تتجاوز نسبة الأرباح التي تخصص لحصص التأسيس عن ١٠٪ من الأرباح الصافية .

حقيقة حصص التأسيس هذه البديل المناسب لها أنها تقيم وتدخل في رأس مال الشركة وبهذه الطريقة تكون هي الطريقة السليمة أما بهذا الشكل فإنها غير مناسبة وغير مقبولة ولذلك الطريقة العادلة هو أن يعدل (هذا النص النظامي) لتكون حصص التأسيس تقيم تقييما عادلا وتدخل في تكوين رأس مال الشركة.

الصك الثالث من الصكوك التي تصدرها الشركات :

((السندات))

تعريفه:هو صك قابل للتداول يثبت حق حامله في ما قدمه من مال على سبيل القرض للشركة وحقه في الحصول على الفوائد المستحقة واقتضاء دينه في الميعاد المحدد لانتهاء مدة القرض .

فالسند هو أشبه بقرض يقوم صاحب السند بإقراض هذه الشركة مثلا خمسين مليون أو مائة مليون ويتقاضى أرباح أو فوائد (في الواقع ليست أرباح هي فوائد) سنويه مقابل هذا القرض وهذا القرض ملزمة الشركة بإعادته إلى صاحبه في الموعد الذي تم الإتفاق عليه .

الشركات عادة في حياتها تحتاج إلى أموال وقد لا يفي رأس المال أو تدخل في مشاريع جديدة والتزامات عديدة ولذلك تحتاج إلى سيولة وتحتاج إلى أموال ولها في ذلك أحد طريقين :

١- إما أن تقوم برفع رأس مالها وتدعو الناس إلى الإكتتاب .

٢- أو يكون ذلك عن طريق الإقتراض : طبعا تلجأ للإقتراض وتفضله لأنه لا يرتب على الشركة دخول مساهمين جدد في ذلك فالقرض تستدين من بنك أو من احد الأشخاص مبلغ معين من المال ثم تقوم بعد ذلك في الاستفادة من هذا المال ثم تعيده لصاحبه بعد أن استفادة من هذا المال .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الفرق بين السند و السهم

السند	السهم
لا يمثل حصة في رأس المال هو حصة في الدين	يمثل حصة في رأس المال
لحامل السند حق استرداد قيمة سنده (قيمة القرض)في الميعاد المحدد	حامل السهم لا يستطيع استرداد قيمة السهم إلا بانتهاء الشركة أو عن طريق أسهم التمتع أو عن طريق التخارج ببيع هذه الحصة وفق شروط وضوابط معينه
لحامل السند اخذ فائدة ثابته سنويا حتى ولو لم تربح الشركة	حامل السهم لا يستطيع أن يحصل على أي أرباح أو أي مزايا مالية إلا إذا ربحت الشركة
حامل السند لا يتدخل في إدارة الشركة لأنه ليس شريكا بل مقرض (محسن) إلى هذه الشركة	حامل السهم يتدخل في إدارة الشركة لأنه شريك فيها.
السندات قابلة للتداول (مثلها مثل الأسهم تماما) وتصدر بقيمة متساوية وغير قابلة للتجزئة في مواجهة الشركة	

شروط وقيود إصدار الأسهم

١- أن يكون ذلك مصرحا في نظام الشركة (أنها تصدر سندات) :إصدار السندات هو السلف أو القرض تماما لكنه اخذ هذا الشكل المعاصر أنه يعطى له وثيقة تسمى السند يستطيع الشخص أن يقوم بتداوله وبيع هذا الدين .

٢- أن تقرر ذلك الجمعية العامة العادية .

٣- أن تكون الشركة قد استوفت قيمة رأس المال بالكامل : بمعنى أنها طالبت جميع المكتتبين بالوفاء بقيمة الأسهم كاملة فإذا استوفت رأس المال كاملا واحتاجت إلى الاقتراض جاز لها ، أما قبل استيفاء (تكامل) رأس المال فهذا لا يجيزه النظام .

٤- يجب أن لا تزيد قيمة القرض (السند) عن قيمة رأس المال المدفوع وإذا أرادت الشركة إصدار سندات جديدة فيجب عليها أن تقوم أولا بالوفاء بالسندات القديمة ثم تقترض بعد ذلك (حينما أقول السند اقصد بذلك القرض) .

❖عادة يتم الإكتتاب بالسندات عن طريق الإكتتاب عن طريق أحد البنوك التي يعينها قرار وزير التجارة ، طبعا في حياة الشركة تحتاج دائما إلى سيولة وإلى أموال فتلجأ إلى ذلك والشركات التي فعلت الإكتتاب

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

كثيرة تعز على الحصر .

أنواع السندات :

السندات تتنوع إلى أنواع يمكن أن نحصر هذه الأنواع بالآتي :

١- سندات مع علاوة إصدار:

بمعنى يقترضون سند ب٥٠ ريال (متساوية القيمة) أو نقول مثلا يقترضون ١,٠٠٠,٠٠٠ ريال ويجعلونه ١,٠٠٠,١٠٠ ريال هذه علاوة الإصدار أي يحسبون لك القرض الذي اقترضته بمليون ويعطونه الشخص بمليون ومائة ريال فهذا السند له علاوة إصدار بالمعنى الذي ذكرته ويأخذ أيضا فائدة ثابته عليه كل سنة أو حسب الإتفاق عادة تكون ٣٪ ، ٤٪ فهذا يسمى سندات مع علاوة إصدار.

٢- سندات النصيب :

هذا النوع مثل السابق فيه علاوة إصدار وأرباح (فوائد ثابته) وكذلك فيه نصيب بمعنى أن يكون هناك سحب على جوائز معينه سيارات أراضي مبالغ معينة فهذا فيه ثلاثة أمور: علاوة إصدار فوائد ثابتة واليانصيب (الذي هو المسابقة) أو السحب على جوائز معينة .

٣- سندات عادية :

وهذا لا يحصل إلا على فوائد ثابته فقط ،بدون علاوة إصدار وبدون نصيب .

❖لا شك أن هذه السندات يجب أن تزول ويجب أن ترحل من قانون الشركات السعودية وهناك بدائل كثيرة منها المضاربة ومنها القرض الحسن (من النادر أن يقرض أحد قرضا حسنا) لأن كل إنسان يريد الفائدة من وراء ذلك لكن الآن عن طريق البنوك أو عن طريق التورق يمكن أن يكون ذلك لكن بهذا الشكل الواضح ينبغي أن ترحل هذه الأمور حتى لا يكون هناك أي ملاحظات أو إشكالات على هذه الشركات .

إدارة شركة المساهمة

إدارة شركة المساهمة من أهم الأمور والأساس في نجاح هذه الشركة فكلما كانت إدارة الشركة إدارة جيدة ومتميزه كلما كان ذلك علامة على نجاح الشركة .

- فالذي يهيمن على تسيير دفة الأمور في الشركة هو مجلس الجمعية العمومية للمساهمين أي يجتمع فيه كل الشركاء وكل المساهمين بضوابط وقيود معينه .

- من المتعذر ومن القليل أن تقوم بتصريف أمور الشركة العادية ولذلك لابد من اختيار عدد قليل من المساهمين ليكونوا أعضاء في مجلس الإدارة (من المساهمين). طبعا كل المساهمين يتجاوزون أحيانا عشرة آلاف أو مائة ألف فهذا من المستحيل أن يأتون كلهم في إدارة الشركة ولذلك هناك ما يعرف ب(مجلس إدارة الشركة) وهذا أشبه بمجالس النواب ، مجالس الأعيان ، مجلس الشورى هؤلاء يمثلون الشعب في الحكومة كذلك مجلس الإدارة يمثلون المساهمين في الشركة المساهمة ومجلس الإدارة هو الذي يسيطر

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

على أعمال الإدارة (كما ذكرت في البداية) فإن نجاح الشركة يتوقف على نجاح هذا المجلس وكفاءة الأعضاء وسنتكلم عن مجلس الإدارة والجمعية العمومية ومراقب الحسابات

فيما مضى رأينا أن الجمعية التأسيسية للشركة المساهمة هي التي تتولى تعيين أول مجلس إدارة لمدة ٥ سنوات طبعا هذا الكلام موجود كله في نظام الشركات بشكل واضح وسلس ويستطيع الشخص أن يقرأ هذا النظام وتتبلور له وتتضح الأمور بشكل ميسر .

- بعد انقضاء مدة هذا المجلس تقوم الجمعية العمومية العادية بتعيين أعضاء مجلس الإدارة لمدة ٣ سنوات كحد أقصى ويجوز أن يتضمن نظام الشركة تحديد مدة اقل - - ويتكون المجلس من ٣ أعضاء على الأقل (يجوز الزيادة) ولم يضع النظام حدا أقصى (وكان من الأولى أن يضع حدا أقصى حتى لا يزداد عد الأعضاء لا لغاية وإنما لغاية مادية بحته)

- وإذا شغل مركز احد أعضاء مجلس الإدارة لأي سبب من الأسباب فإن المجلس يتولى تعيين عضو مؤقت مكانه على أن يعرض الأمر على أول اجتماع للجمعية العمومية ويكمل العضو الجديد مدة سلفه .

- إذا هبط عدد أعضاء مجلس الإدارة عن الحد الأدنى المنصوص عليه في النظام أو في نظام الشركة وجب دعوة الجمعية العمومية العادية لتنفيذ العدد وإكمال العدد اللازم .

- يعين مجلس الإدارة من بين أعضائه رئيسا وعضوا منتدبا ويجوز أن يجمع عضو واحد بين مركز رئيس المجلس ومركز العضو المنتدب ويبين نظام الشركة اختصاصات رئيس المجلس والعضو المنتدب . طبعا هذه الصلاحيات مبينه ومحدده بشكل واضح

- ويعين مجلس الإدارة سكرتيرا من بين أعضائه أو من غيرهم ويجوز دائما إعادة العضو المنتدب وسكرتير مجلس الإدارة ولا تزيد مدة رئيس المجلس والعضو المنتدب وسكرتير عضو مجلس الإدارة عن مدة عضوية كل منهم في المجلس أما (رئيس المجلس) فيجوز تحديد فترة رئاسته للمجلس لمدة واحدة فقط وللمجلس في كل وقت أن يعزلهم جميعا أو بعضهم دون إخلال في حقهم في التعويض إذا قامت أسباب هذا التعويض .

شروط عضو مجلس الإدارة :

١- أن يكون عضو مجلس الإدارة مالكا لعدد من أسهم الشركة ولا تقل قيمتها عن ١٠,٠٠٠ ريال وتودع احد البنوك التي يحددها قرار وزير التجارة خلال ٣٠ يوما من تاريخ التعيين وتخصص هذه الأسهم لضمان مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة . ولذلك تعرف هذه الأسهم بأنها (أسهم الضمان) وهي تضل غير قابلة للتداول إلى أن تنقضي المدة المحددة لسماع الدعوة ضد أعضاء مجلس الإدارة أو إلى أن يتم الفصل في الدعوة إذا كانت قد رفعت ويترتب على عدم قيام عضو مجلس الإدارة بإيداع (أسهم الضمان) في الميعاد المحدد بطلان عضويته .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"تعليق الدكتور" : أنا في رأيي أن ١٠,٠٠٠ ريال قليلة جدا وزهيده يجب أن يرفع هذا المبلغ بشكل واضح بحيث يكون ٣٠٠,٠٠٠ أو ٤٠٠,٠٠٠ ريال لان عشرة آلاف في ظل شركات المساهمة يعد قليل حقيقة لأن عضو مجلس الإدارة يمارس صلاحيات متعددة ويتصرف في مجلس الإدارة كعضو فيجب رفع المبلغ بشكل يجعل العضو يتنبه لأنه إذا كانت هذه (أسهم الضمان) يجب أن يكون المبلغ من المبالغ المعقولة ليحسب العضو حسابه في قضية المسؤولية .

٢- أن لا يكون عضوا مجلس الإدارة موظفا عاما. حيث لا يجوز الجمع بين وظيفة من وظائف الدولة العامة وبين عضوية مجلس إدارة الشركات ،وقد نصت على هذا المنع (الشرط) المادة ١٣ في فقرتها (ب) من نظم الخدمة المدنية .

٣- أن لا يكون لعضو مجلس الإدارة أية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة إلا بترخيص من الجمعية العامة العادية يجدد كل سنة وذلك باستثناء الأعمال التي تتم بطريق المناقصة إذا كان عضو مجلس الإدارة صاحب العرض الأفضل .

طبعا إذا كانت مناقصة فهذا أمر واضح ما فيه مجال اقل الأسعار هو الذي سيفوز بهذه المناقصة فإذا تقدم عضو مجلس الإدارة ودخل ضمن الداخلين في ذلك فهذا أمر مقبول بشرط أن لا يكون هناك أي تلاعب في الأسعار أو يطلع على الأسعار ثم بعد ذلك يقوم بوضع سعر اقل يجب أن يكون هذا الأمر واضح غاية الوضوح.

٤- لا يجوز لعضو مجلس الإدارة بغير ترخيص من الجمعية العامة العادية (يجدد كل سنة) أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن يتجر في احد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة وإلا كان هذه الأشياء (هذه الأرباح) التي تقاضاها تكون لحساب الشركة مع تعويض الشركة عن أي أضرار تترتب على ذلك .

طبعا منافسة الشركة هذا أمر غير مقبول وممنوع في الأنظمة (وهو موجود في الفقه الإسلامي) فالفقهاء ينصون على أن الأجير الخاص إذا عمل بطريقة تنافس رب العمل فإن كل ما يحصل عليه من أرباح وأموال يعود إلى صاحب العمل لأن ذمته منقطعة ومشغولة برب العمل فلا يجوز له أن يشغلها بعمل آخر فإن فعل كل ما حصل عليه من أموال تذهب إلى رب العمل الأول

٥- لا يجوز للشركة أن تقوم بالإقراض النقدي لأي عضو من أعضاء مجلس الإدارة .

اختصاصات مجلس الإدارة :

المرجع الأول في تحديد هذه الاختصاصات هو نظام الشركة (سبق أن ذكرت لكم أن هناك فرق بين نظام الشركات الذي هو صادر بالمرسوم الملكي عام ٨٥ وعقد الشركة ونظام الشركة الذي هو يحدد الهيكلية العامه والصلاحيات والقواعد والأنظمة واللوائح التي تسير عليها الشركة فهو دستور وقوانين

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الشركة هذا هو نظام الشركة)

- ذكرت المادة (٧٣) على أنه يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات في إدارة الشركة كما يكون له في حدود اختصاصاته بعض الأمور الموجودة في نظام الشركات

- ولمجلس الإدارة في حالة عدم وجود أحكام في نظام الشركة أن يتمتع بكل السلطات اللازمة التي تحقق غرض الشركة وتكون أعماله (مجلس الإدارة) وتصرفاته ملزمة للشركة مادامت خالية من الغش أو الخطأ الجسيم فهذا يتحمله من قام به ولا ينصرف ذلك إلى الشركة لكن إذا كانت من الأعمال الإعتيادية المعقولة المقبولة فإن الشركة تتحمل هذه التصرفات .

- يُمنع مجلس الإدارة بغير إذن من الجمعية العامة العادية القيام بالأعمال الآتية :

١- عقد القروض التي تتجاوز آجالها ٣ سنوات .

٢- بيع عقارات الشركة أو رهنها

٣- بيع متجر الشركة أو رهنه

٤- إبراء ذمة مديني الشركة من إلتزاماتهم

لكن هذه الأشياء المحظورة على الشركة إذا كان نشاط الشركة وغرض الشركة هو هذه الأشياء فهذا أمر جائز ، إذا كان مثلا الشركة قامت بالمتاجرة بالعقار بيعه وشرائه فهذا لا يحظر عليها وكذلك بالنسبة للمتجر ونحو ذلك .

❖طريقة اجتماعات المجلس والمداوله هذه أمور شكلية وإجرائية أنا اطلب منكم أن تعودوا إلى النظام من المادة (٨٠)(٨١)(٨٢) ففيها هذه الأمور بشكل واضح فيمكن العودة إليها (وهي مطلوبة منكم بالإطلاع عليها والإلمام بها بشكل كامل .)

مكافآت أعضاء المجلس :

المادة (٧٤) حددت هذه المكافأة وأجازت أن تأخذ هذه المكافأة أحد الصور الآتية :

١- راتبا معينا

٢- أو بدل حضور عن الجلسات

٣- أو مزايا عينية أو نسبة معينة من الأرباح

والحقيقة أعضاء مجلس الإدارة أنهم في اخذ الرواتب والمزايا وهذه الأمور الأولى أن عضو مجلس الإدارة طالما انه قدم العمل مع المال ينبغي أن نزيد له في نسبة الأرباح لكي تكون الأمور منضبطة وواضحة فأخذ راتب شهري محدد للشريك هذا أمر غير مقبول من الناحية الفقهية ولذلك الحل السليم والأسهل هو أن يُعطى نسبة

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

معينة أو زيادة في نسبة الأرباح حتى تنضبط الأمور وتجري الشركة على الفقه الإسلامي

نكمل في المحاضرة القادمة ما تبقى من مسائل الشركة المساهمة .

"المحاضرة السابعة عشر"

مسؤولية مجلس الإدارة

مجلس الإدارة ليس حرا طليقا من قيود المسئولية بل عليه مسئولية كبيرة لأنه هو السلطة المهيمنة والمُؤَمنة على الشركة المساهمة وهو الذي يمثل المساهمين وأشبه بمجالس الأعيان والبرلمانات ومجالس الشورى .

مسؤولية مجلس الإدارة تنعقد قبل :

١- الشركة (أمام الشركة)

٢- والمساهمين

٣- أو الغير

كل هؤلاء كل من تضرر سواء من الشركة أو المساهمين أو من الغير فإذن مجلس الإدارة مسئول أمام هؤلاء عن كل ضرر ينشأ في مخالفة (يعني بسبب هذا الضرر نشأ بسبب مخالفة نظام الشركات أو نظام الشركة أو عن سوء الإدارة)من يدعي الضرر عليه أن يقيم الأدلة والبراهين على ثبوت هذا الضرر وعلى قيام أركانه من خطأ وضرر وعلاقة سببيه .

مسئولية مجلس الإدارة هي مسؤولية تضامنية : بمعنى انه لا يستطيع أن ينفك أو يتنصل احدٌ من أعضاء مجلس الإدارة من هذه المسئولية ،فالمسئولية تضامنية على الجميع (كما ذكر في بداية المحاضرات أن من خصائص النظام التجاري هو المسئولية التضامنية) طبعا تكون هذه المسئولية تضامنية على جميع الأعضاء إذا كان القرار صدر بالإجماع أما القرارات التي صدرت بأغلبية الأعضاء فلا يسأل عنها إلا من أيد القرار الذي ترتب عليه الضرر أما المعارضون لهذا القرار فإنهم طبائع العدل والإنصاف ألا يسأل هؤلاء بشرط إثبات ذلك .

ننتقل إلى ((الجمعية العامة))

تعريف الجمعية العامة :هي التي يجتمع فيها المساهمون للتداول في أمور الشركة . ولذلك تلاحظون انه في الصحف والجرائد إعلان عن اجتماع الجمعية العامة للشركة وهذا يعلن عنه ويجب على الشركة أن تعلن هذا وهو من الشروط النظامية طبعا الإشكال أن كثير من المساهمين لا يكترثون ولا يرغبون حضور هذه الاجتماعات والواجب أن يحضر الشخص ليعرف ما تسير عليه الشركة من جهة ومن جهة أخرى يبين لأعضاء مجلس الإدارة أن هناك من يراقب هذه الشركة ومن يتابع أعمال مجلس الإدارة ولذلك الحضور له فوائد من هاتين الجهتين .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أقسام الجمعية العامة : تنقسم إلى ثلاثة أقسام

١- الجمعية التأسيسية (وهذه سبق الكلام عنها)

٢- الجمعية العامة العادية .

٣- الجمعية العامة غير العادية .

"الجمعية العامة العادية"

طبقا للمادة (٨٣) يكون لكل مساهم حائز ل(٢٠) سهم حق حضور الجمعية العامة ولو نص في نظام الشركة على غير ذلك (لأن هذا نص آمر)يجب على الشركة أن تلتزم به وللمساهم يوكل عنه كتابة مساهم آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة وبذلك يستطيع صغار المساهمين الحائزين على اقل من الحد الأدنى من الأسهم المنصوص عليها في النظام أن يجتمعوا ويؤلفوا النصاب المطلوب ثم يوكلوا احدهم بالتصويت في هذه الجمعية .

تختص الجمعية العامة العادية بجميع الأمور المتعلقة بالشركة كتعيين وعزل أعضاء مجلس الإدارة ومراقبي الحسابات وحساب الأرباح والخسائر وتبرئة ذمة أعضاء مجلس الإدارة ورفع دعوى المسئولية ...الخ ، فالجمعية العامة العادية هي المهيمنة وهي المسيطرة ولذلك مجلس الإدارة يخضع للجمعية العامة ،ولذلك هو يتكون من جميع المساهمين .

ويجب أن تنعقد الجمعية العامة مرة على الأقل في السنة خلال الستة شهور التالية لإنتهاء السنة المالية للشركة . ولمجلس الإدارة أن يدعو هذه الجمعية كل ما دعت الحاجة إلى ذلك ويجب أن تنعقد إذا طلب ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يمثل ٥٪ من رأس المال على الأقل ويجب أن تتم دعوة الجمعية العامة في الصحف اليومية قبل الإنعقاد ب(٢٥) يوما على الأقل ولا يكون انعقاد الجمعية العامة صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس المال على الأقل ما لم ينص نظام الشركة على نسبة أعلى فإذا لم يتوفر هذا النصاب وجهة دعوة إلى اجتماع ثاني ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا أياً كان عدد الأسهم الممثلة فيه وعادة تصدر القرارات بالأغلبية.

"الجمعية العامة غير العادية"

تختص بتعديل نظام الشركة في أي موضوع من الموضوعات باستثناء ما يلي(وهذا ما نصت عليه المادة (٨٥) من نظام الشركات) :

١- التعديلات التي تؤدي إلى حرمان المساهم من حقوقه اللصيقة بوصفه شريكا والتي يستمدها من النظام أو من نظام الشركة وتشمل هذه الحقوق حق التصويت وحق الحصول على الأرباح وحق حضور الجمعيات ...الخ فهذه الأشياء لا يجوز للجمعية العامة غير العادية أن تتصدى لها أو أن تصدر قرارا فيها لأن

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

هذه من النصوص الآمرة التي لا يجوز للشركة أن تتطرق إليها .

٢- التعديلات التي تؤدي إلى زيادة أعباء المساهمين المالية . كرفع القيمة الاسمية للسهم مثلاً فهذه أمور لا يجوز للجمعية العامة غير العادية .

٣- تعديل غرض الشركة فإذا قامت الشركة ودخل الناس فيها على أساس أن هذه الشركة زراعية مثلا وبعد ذلك عُدل الغرض وأصبحت عقارية مثلا أو في البترول أو في التأمين ..الخ فتعديل غرض الشركة هذا أمر لا يجوز لهذه الجمعية .

٤- لا يجوز للشركة نقل المركز الرئيسي للشركة إذا كانت الشركة قد تم تأسيسها في المملكة إلى بلد أجنبي

٥- تعديل جنسية الشركة .

هذه هي الأشياء المحظورة على الجمعية العامة غير العادية

وللجمعية العامة غير العادية فضلا عن الإختصاصات المقررة لها أن تصدر قرارات في الأمور الداخلة أصلا في اختصاص الجمعية العامة العادية وذلك بنفس الشروط الخاصة بالجمعية العادية .

طريقة انعقاد الجمعية العامة غير العادية:والدعوة إليها والإعلان عنها ...الخ هذه كلها محددة في نظام الشركات (ويجب على كل طالب وطالبة الرجوع إليها في نظام الشركات الذي ذكرته لكم فيما مضى)

الرقابة المالية على الشركة : يجب أن يكون هناك مراقب حسابات أو مجلس لمراقبة الحسابات في الشركة ومراقب الحسابات هذا أمر مهم جدا ،لذا الشفافية مطلوبة في الشركة وبالتالي لا يستطيع مدير الشركة ولا العضو المنتدب ولا مجلس الإدارة أن يتصرف أو يتلاعب في هذه الشركة بمعنى أنه يُحد من ذلك بشكل كبير

إنقضاء شركة المساهمة : (هناك تفصيلات كثيرة ودقيقه لكنها أغلبها إجرائية وهذا يحسن أن يعود لها الطالب في النظام كسباً للوقت في الأمور الموضوعية الهامة لكن لا يعني ذلك أنها غير هامة بل هامة ومطلوبة) .

تنقضي شركة المساهمة بالأسباب العامة التي ذكرناها في البداية والتي نصت عليها المادة (١٥) من نظام الشركات مع ملاحظة أن الأسباب العامة والمبنية على الإعتبار الشخصي لا اثر لها في انقضاء شركة المساهمة وذلك لأنها تقوم على الإعتبار المالي فلا اثر للوفاة أو إنسحاب شريك أو شهر إفلاس أو الإعسار أو الحجر عليه لأي سبب من الأسباب .

وعلى ذلك يمكن القول بأنها علاوة على الأسباب العامة لإنقضاء الشركات تنقضي أيضاً بما يلي :

١- إنتقال جميع الأسهم إلى مساهم واحد . فإذا آلت جميع الأسهم إلى مساهم واحد فهنا تنقضي الشركة لان الشركة أصبحت فرداً وحداً طبعا في ظل ما يعرف بشركة الشخص الواحد التي بدأت طلائعها في عام

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

١٤٣٠هـ في النظام السعودي فيتغير هذا الأمر

٢- على ثلاثة أرباع رأس مال الشركة . كنا في الأسباب العامة قلنا بأن من الأسباب العامة لإنقضاء الشركات أن الشركة تنقضي بهلاك رأس مال أو معظمه بحيث يتعذر استثمار الباقي استثماراً مجدياً جاءت المادة (١٤٨) لتضع تطبيقاً خاصاً لهذا السبب في حالة شركة المساهمة فنصت على أنه (إذا بلغت خسائر شركة المساهمة ثلاثة أرباع رأس المال وجب على أعضاء مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في استمرار الشركة أو في حلها قبل الأجل المعين لانقضائها وينشر هذا القرار في جميع الأحوال بالطرق المنصوص عليها في المادة (٦٥) إذا أهمل أعضاء مجلس الإدارة إدارة الجمعية العامة غير العادية أو إذا تعذر على الجمعية إصدار قرار في الموضوع جاز لكل ذي مصلحة أن يطلب حل الشركة).ويمكن القول هنا بان القضاء التجاري له سلطة واسعه بالنظر في حل الشركة من عدمها .

هذه هي أهم أحكام شركة المساهمة وكما ذكرت لكم هي من الوسائل المهمة والفذة والرائعة في استثمار أموال الشعوب إذا أُديرة هذه الشركة بطريقة صحيحة وعادلة وكثير من الناس يملك رؤوس أموال ضخمة لكنه عاجز عن إستثمار هذه الأموال ونقصد عاجز فكرياً ليس لديه رأس مال معرفي علاوةً على رأس المال النقدي في إستثمار هذه الأموال فلذلك وجدت هذه الشركات وهي من الطرق الجميلة والرائعة إذا أُديرة بطريقة جيدة ،بل إن المساهمة في الشركات أحياناً يكون أفضل من المضاربة وأفضل من التجارة في العقار فبعض الشركات يصل الأرباح السنوية فيها إلى أكثر من ١٠٪ وانتم تعلمون بأن المساهم في الشركات المساهمة ليس عليه أي تبعات أو تكاليف فهو يساهم في هذه الأموال ويتفيأ ضلال هذه الأرباح فيأتيه أرباح وأحياناً يأتيه أسهم منحه ومزايا كثيره ولذلك نجاح هذه الشركة مرهون بإدارة صادقه ومتميزه ، فإذا تحققت هذه المعاني في هذه الشركة كانت وسيلة من أفضل الوسائل . (انتهينا من الشركة المساهمة)

"شركة التوصية بالأسهم"

هذه الشركة خلاف بين الشُراح منهم من يذهب إلى أنها من الشركات الأموال ومنهم من ذهب إلى إدخالها في الشركات المختلطة ولا علينا هذا تقسيم فلسفي قانوني لا يؤثر ولا يضر إلا للأمور التدريسية فقط والتعليمية والتبويب والترتيب والتأليف وسواءً قلنا بأنها شركة مختلطة أو شركة من شركات الأموال هذا لا يؤثر فيها شيئاً

تعريفها : عرفتها المادة (١٤٩) من نظام الشركات بأنها الشركة التي تتكون من فريقين :

الأول : يضم على الأقل شريكا متضامنا مسئولاً في جميع أمواله عن ديون الشركة .

الثاني : يضم شركاء مساهمين لا يقل عددهم عن ٤ ولا يُسألون عن ديون الشركة إلا بقدر حصصهم في رأس مال الشركة .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

إذاً هذه الشركة تحتوي على نوعين من الشركاء شركاء متضامنين وشركاء موصون

هذه الحصص تتمثل في (حصص قابلة للتداول) ومن خلال النظر ومن خلال الكلام في خصائص هذه الشركة تتبين لنا معالمها وترتسم لنا خطوطها العامة وذلك على النحو الآتي :

خصائص شركة التوصية بالأسهم :

١- تضم فريقين من الشركاء:

(أ) شركاء متضامنين : وهؤلاء الشركاء المتضامنون لهم نفس المركز القانوني للشركاء المتضامنين في شركة التضامن (الذي تكلمنا عنها في شركات الأشخاص) فهم مسئولون مسئولية شخصية وتضامنيه عن ديون الشركة في أموالهم الخاصة ويكتسب كلٌ منهم صفة التاجر ولا يجوز نقل ملكية حصة الشريك المتضامن إلى أجنبي عن الشركة إلا برضى جميع الشركاء

(ب) الشركاء المساهمون : وهؤلاء لهم نفس مركز الشركاء في شركة المساهمة فلا يكتسب احد مهم وصف التاجر ولا يتدخل في مسئولية هذه الشركة إلا بقدر ما قدمه من رأس مال ولا تدخل أسمائهم في عنوان الشركة وهؤلاء الشركاء المساهمين هم يشبهون إلى حد كبير الشركاء الموصون في شركات التوصية البسيطة (السابق ذكرها).

٢- تقسيم رأس مال الشركة إلى أسهم : تنص المادة (١٥١) على انه ينقسم رأس مال الشركة إلى أسهم متساوية القيمة قابلة للتداول وغير قابلة للتجزئة ولا تقل قيمة السهم عن ١٠ ريال (طبعا النظام قبل التعديل كان يقول ٥٠ ريال)

٣- عنوان الشركة : يسري عليها حكم المادة (٣٧) فيتألف من إسم واحد أو أكثر من الشركاء المتضامنين مع إضافة ما يُنبئ عن وجود شركه .

٤- إدارة الشركة : منوطه بالشركاء المتضامنين ولا شأن للشركاء المساهمين في ذلك.

تأسيس شركة التوصية بالأسهم :

تنص المادة (١٥٥) على أن تسري على أحكام تأسيس شركة المساهمة وشهرها على شركة التوصية بالأسهم باستثناء أحكام المادة (٥٢) الخاصة بالمرسوم الملكي المرخص بتأسيس هذه الشركة (فكل الإجراءات المطلوبة في تأسيس شركة المساهمة هي مطلوب أيضاً مراعاتها في شركة التوصية بالأسهم ماعدا اشتراط صدور المرسوم الملكي فهذا ليس بلازم وليس شرطا ولذلك يكفي اتخاذ الإجراءات كافة ماعدا المرسوم الملكي .

يتولى إدارة الشركة الشركاء المتضامنون وحدهم ويشاركهم الشركاء المساهمون في أعمال الإدارة الداخلية أي لا يتدخلون في التفاصيل وإنما يشرفون إشراف عام ويعهد بإدارة الشركة إلى الشريك المتضامن

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أو أكثر والشريك المساهم موقفه من الإدارة يشبه موقف الشريك الموصي في شركة التوصية البسيطة فهو محظور عليه التدخل في الإدارة الخارجية لكن يكون له حق الرقابة والإشراف العام ليتأكد بأن ما دفعه من مال في هذا الشأن يجري بشكل سليم .

هذه الشركة لها جمعيه عامه تظم جميع المساهمين وتخضع هذه الجمعيه لأحكام جمعيات المساهمين في شركة المساهمة ولها من الناحية النظرية جميع سلطات الجمعية العامة في شركة المساهمة فهي تناقش التقارير، وتنظر في أعمال المديرين ومراقبي الحسابات

مجلس الرقابة في شركة الأسهم

يتألف هذا المجلس من ثلاثة شركاء مساهمين على الأقل تعينهم الجمعية العامة ولا يكون للشركاء المتضامنين رأي في هذا التعيين وهذا ما نطقت به المادة (١٥٣) من نظام الشركات السعودي يختص هذا المجلس في الرقابة على أعمال المديرين نيابةً عن الشركاء المساهمين ولها أن تراقب كل هذه الأعمال وتتأكد من أن الشركة تسير سيراً صحيحاً خالياً من الغش والتدليس وما إلى ذلك من الأمور التي قد تلحق الأضرار بالشركة

انقضاء شركة الأسهم

تنقضي هذه الشركة بالأسباب العامة لإنقضاء الشركات كما تنقضي أيضا بإنسحاب أحد الشركاء المتضامنين أو وفاته أو بالحجر عليه أو إفلاسه وذلك لقيامها على الجانب الشخصي (قلنا أنها شركة مختلطة بين الاعتبار الشخصي والمالي) فالشخصي يتمثل في الشركاء المتضامنين والمالي في الشركاء المساهمين . ما لم ينص نظام الشركة على خلاف ذلك (بمعنى انه إذا نص على أنها لا تنقضي بانسحابه أو موته أو حجره...الخ فإنها لا تنقضي وان تركوا النص ذلك فإن وجود هذا الأمر يؤدي إلى فناء وانقضاء هذه الشركة).

كذلك تنقضي هذه الشركة بأسباب الإنقضاء الخاصة بانقضاء شركة المساهمة مع مراعاة أنه في حالة أيلولة الأسهم إلى شريك واحد متضامن فإن هذا الشريك لا يكون مسئولا فقط في حدود موجودات الشركة بل يكون مسئولاً في جميع أمواله عن ديون الشركة وهذا ما نصت به المادة (١٥٦) وذلك لأنه شريك متضامن .

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة الثامنة عشر"

الشركة ذات المسئولية المحدودة

تعد هذه الشركة من أهم الشركات ومن أكثرها شيوعاً وانتشاراً في العالم بل يستطيع المرء أن يقول بأن هذه الشركة هي أكثر الشركات وجوداً وحضوراً في العالم الإقتصادي والتجاري على الإطلاق فلا ينافس هذه الشركة أي شركة من الشركات هذه الشركة ذائعة الصيت وهي (الشركة ذات المسئولية المحدودة).

تعريفها: عرفتها المادة (١٥٧) من نظام الشركات السعودي بقولها أنها هي الشركة التي تتكون من شريكين أو أكثر مسئولين عن ديون الشركة بقدر حصصهم في رأس المال ولا يزيد عدد الشركاء عن (٥٠) شريكاً.

هذه الشركة من الشركات **المختلطة** وسميت شركة مختلطة لأن فيها شوباً من شركات الأموال وفيها شوباً من شركات الأشخاص فهي تجمع بين هاتين الخصيصتين "بعض خصائص شركة الأموال وبعض خصائص شركة الأشخاص".

- **فيها من خصائص شركات الأموال من ناحية :**

١- فهذه الشركة تشبه شركات الأموال نظراً لأن عدد الشركاء فيها لا يجوز أن يتجاوز (٥٠) شريكاً.

٢- عدم قابلية الحصص للتداول بالطرق التجارية "كما هو الحال للأسهم في شركة المساهمة".

٣- منع الإلتجاء للإكتتاب العام وإمكان إسترداد الشركاء الحصص واتخاذ عنوان يتضمن إسم شريك أو
أكثر في عنوان الشركة.

- **وفيها شوباً من خصائص شركات الأموال من ناحية :**

١- المسؤولية المحدودة لكل شريك بقدر حصته بحيث لا تتعدى هذه المسئولية إلى أمواله الخاصة .

٢- عدم حل الشركة بسبب وفاة أحد الشركاء أو إفلاسه أو الحجر عليه كقاعدة عامة ما لم يتفق الشركاء
على خلاف ذلك ولأنه لا يجوز التنازل عن الحصص إلا بشروط معينة.

طبعاً هذه الشركة نظراً لأن مسئولية الشركاء فيها محدودة بقدر حصصهم هذا وضع خطير للغاية ولذلك بعض القوانين في بعض الدول رفضت هذه الشركة بل وقامت بإقصائها تماماً من منظومتها القانونية.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

كالقانون اللبناني: فهو لا يعترف بهذه الشركة نظراً لخطورة هذه الشركة.

في ألمانيا وبعض دول أوروبا: أقروا هذه الشركة ولكن الناس والتجار ورجال الأعمال لا يتعاملون مع هذه الشركة إلا إذا قدمت الشركة ضماناً بنكياً (بمعنى دخل بنك يضمن هذه الشركة) لأن الشركاء مسئوليتهم محدودة بقدر رأس المال فغير بعيد أن تتعامل هذه الشركة بأكثر من رأس مالها أحياناً بالملايين ثم تخسر هذه الشركة فالدائن هنا أين يذهب؟ فمثلاً الشركة رأس مالها مليون ريال وترتب عليها خمسين مليون إنتهت في هذه الحالة وديونه هنا لا يستطيع أن يجد ملجأ يذهب إليه لأخذ هذه الأموال. إذاً في ألمانيا وبعض دول أوروبا لابد من ضمانات بنكية للدخول في هذه الشركة (أي دخول الآخرين مع هذه الشركة لا بد أن تقدم الشركة ضمانات بنكية) وبعض القوانين رفضتها تماماً.

في المملكة: نهجت المملكة نهجاً بهيجاً في هذا الشأن ماذا فعلت؟

بعد ما صدر هذا النظام عام ١٣٨٥هـ (طبعا تعرفون الأنظمة الواقع والتطبيق هو الذي يبرز المشاكل وهو الذي يبين مدى صلاحية هذا النظام من عدمه) فحينما بدأ بعض التجار ورجال الأعمال الذين يمارسون ممارسات غير جيده فيما يتعلق بهذه الجزئية من نظام الشركات ماذا فعلت المملكة؟ عدلت هذه المسألة تعديلاً كاملاً (فيما سنرى لاحقاً).

خصائص الشركة ذات المسئولية المحدودة:

١- المسئولية المحدودة للشركاء:

(وقد بيّنا المقصود بذلك) لكن هذه الخصيصة الآن قد رحلت وزالت وانتهت حينما صدر في عام ١٤١٢هـ مرسوم ملكي برقم م/٢٢ بتاريخ ١٤١٢/٧/٣هـ حيث عدل المرسوم الملكي هذه المادة فنص على (أنه إذا بلغت خسائر الشركة ذات المسئولية المحدودة **ثلاثة أرباع** رأس مالها وجب على المديرين دعوة الشركاء للإجتماع خلال مدة لا تزيد عن ٣٠ يوماً من تاريخ بلوغ الخسارة هذا الحد للنظر في إستمرار الشركة مع التزام الشركاء بدفع ديونها أو في حلها ولا يكون قرار الشركاء في هذا الشأن صحيحاً إلا إذا صدر طبقاً للمادة (١٧٣) ويجب في جميع الأحوال شهر هذا القرار بالطرق المنصوص عليها في المادة (١٦٤) وإذا استمرت الشركة في مزاولة نشاطها دون صدور قرار باستمرارها بالشرط المتقدم أو حلها أصبح الشركاء مسئولين بالتضامن عن سداد جميع ديون الشركة وجاز لكل ذي مصلحةٍ أن يطلب حلها).

هذا النظام أو المرسوم الملكي الذي عدل هذه المادة الآن أصبحت الشركة والشركاء غير مسئولين في الواقع غير مسئولين مسئولية محدودة بل مسئولية مطلقة، طبعاً ثلاثة أرباع رأس المال بالمناسبة هذا صدر العام الماضي (١٤٣٠هـ) مرسوم ملكي وخفض هذا القدر وجعلها **نصف رأس المال** وبالتالي إذا بلغت خسائر الشركة ذات المسؤولية المحدودة نصف رأس المال وجب على الشركاء بالإجراء إما أن يقوموا بحل هذه

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الشركة أو يتفقوا على أنهم مسئولين عن ديون الشركة مسئولية مطلقة مسئولية تضامنية، وإذا لم يفعلوا هذا الإجراء فهم بالضرورة مسئولين بالتضامن عن جميع ديون الشركة، ويجوز أيضا لكل ذي مصلحة أن يطلب حل الشركة وبالتالي تسمية الشركة بعد هذا التعديل (بالشركة ذات المسئولية المحدودة) لا يتناسب ولا يتلاءم مع هذا التعديل لان هذه الشركة في الواقع الآن بعد هذا التعديل أصبحت تماثل شركة التضامن ولذلك حتى هذه التسمية يجب علينا حقيقةً أن نبحث عن إسم جديد يتناسب مع هذا التعديل ولا يحمل عنوان الشركة إسم أو معنى (المسئولية المحدودة) للشركة لأنها في الواقع أصبحت غير محدودة إلا في حالة بلوغها خسائر نصف رأس المال في هذه المرحلة نعم تُسمى (مسئولية محدودة) لكن أن تؤول في هذه الحالة إذا بلغت الخسائر نصف رأس مال الشركة الدائن والذي تعامل مع هذه الشركة هو مطمئن النفس مرتاح البال بأن رأس مال الشركة سيَفي بدينه وإذا لم يفعلوا هذا الإجراء فهم مسئولون بالضرورة عن ديون الشركة. هذه الخصيصة (المسئولية المحدودة) رحلت وانتهت من نظام الشركات السعودي وحسناً فعل النظام السعودي لأنه بهذا التعديل أضفى حماية كاملة وطمأنينة أكيده لكل من يتعامل مع هذه الشركة.

المادة (١٦٢) تنص على أنه لا تُؤسَس الشركة ذات المسئولية المحدودة بصفةٍ نهائية إلا إذا وُزِّعَت جميع الحصص النقدية والعينية على الشركاء وتم الوفاء الكامل بها فَمُقتضى ذلك أن الشريك يكون قد إكتمل (أي يجب أن يكون قبل تأسيس الشركة) وقد أوفى بكل ما عليه من حصص في رأس مال الشركة وهذا أيضاً من الضمانات الأخرى.

الشريك في الشركة ذات المسئولية المحدودة لا يكتسب وصف التاجر بمجرد انضمامه إليها إلا إذا حاز أو أخذ هذا اللقب من طريق آخر لكن مجرد إنضمام الشخص للشركة ذات المسئولية المحدودة لا يسبغ عليه وصف التاجر. حقيقةً طالما الأمر كذلك ينبغي على وزارة التجارة والصناعة طالما أن هذه خصيصة من خصائص هذه الوزارة أن تجيز أن يكون الموظفون شركاء في الشركة وليس ثمة ما يلزم أن يكون الرجل غير موظف حكومي إلا في الشركات التي تعطي الشريك وصف التاجر كشركات الأشخاص أما هذه الشركات الآن يجب وينبغي وفق المنظومة القانونية للنظام السعودي أن تجيز للموظف العام أياً كان مدنياً أو عسكرياً أن يكون شريكاً ي هذه الشركة.

٢- **تحديد عدد الشركاء:**

المادة (١٥٧) وضعت حداً أعلى لعدد الشركاء طبعا الحد الأدنى معروف هو شريكين فأكثر هذه الشركة وضعت حداً أعلى للشركاء بأنه لا يجوز أن يزيد عدد الشركاء عن (٥٠) شريكاً وعلى ذلك إذا زاد عدد الشركاء عن هذا القدر (٥١أو٥٢) فإن الشركة لا تؤسس بل تكون الشركة بهذه الزيادة شركة باطلة، و (٥٠) شريك يرى الكثير من المتابعين للأعمال التجارية والشركات بأنه عدد معقول لأنه كثير من الناس يؤسس هذه الشركة مع أولاده وجريان العادة في الغالب أن عدد الأولاد متوسطهم ٥٠ كحد أقصى وإلا في

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

العادة هم من ١٥ ولد فأقل.

٣- عدم قابلية الحصص للتداول بالطرق التجارية :

يُقسَم رأس مال الشركة ذات المسئولية المحدودة إلى حصص متساوية القيمة وهذه الحصص غير قابلة للتداول بالطرق التجارية وذلك مراعاةً للجانب الشخصي الموجود في هذه الشركة (لأن فيها شوباً من شركات الأشخاص وشركات الأموال) غير أن هذه الحصص ليست ممنوعة من التداول مطلقاً بل يجوز للشريك أن يتنازل عن حصته لأحد الشركاء أو للغير وفقاً لشروط عقد الشركة ،ومع ذلك إذا رام أحد الشركاء التنازل عن حصته بعوض للغير وجب أن يُخطر باقي الشركاء عن طريق مدير الشركة بهذا التنازل وفي هذه الحالة يجوز لكل شريك أن يطلب إسترداد الحصة بثمنها الحقيقي وهو المسمى (**حق الشُفعة**) فيجوز لكل شريك أن يُشفع (إذا ما أراد أن يبيع هذا الشريك حصته على الغير فيجوز له أن يطلب إسترداد هذه الحصة ومعنى إسترداد ها أن يقوم هو بشرائها من الشريك الآخر ويُقصي هذا الأجنبي الذي أراد أن يدخل في هذه الشركة) عن طريق (**الشُفعة**) تماماً كالشريك مع غيره في عقار ثم أراد أحد الشركاء بيع نصيبه في هذا العقار بينه وبين الشريك الآخر فيجوز للشريك هذا أن يُشَفع بمعنى انه يقول أنا أحق بهذا ويشتريه ويُقصي هذا الشريك الطارئ .كذلك بالنسبة للشركة ذات المسئولية المحدودة يجوز للشريك أن يسترد هذه الحصة ومعنى الإسترداد هو حق الشُفعَة تماماً . ويوجد رسالة بحث ماجستير لأحد الطلاب قبل ٦ أو ٧ سنوات عنوان البحث (إسترداد الحصص في الشركة ذات المسئولية المحدودة) وهو مطبوع بكتاب طبعته الغرفة التجارية الصناعية بجدة.

إذا مضت مدة ٣٠ يوماً من تاريخ الإخطار دون أن يستعمل أحد الشركاء حقه في الإسترداد كان لصاحب الحصة الحق في التصرف بها بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى زيادة عدد الشركاء، أي لديه حصص كثيره لا يقسمها بين أكثر من شريك إذا كانوا ٥٠ شريكاً (المقصود أن لا يزيد عدد الشركاء عن الحد الذي نصت عليه المادة (١٥٧) وهو خمسين شريكاً).

وإذا استعمل أحق حق الاسترداد أكثر من شريك وكان التنازل يتعلق بجملة حصص قُسمَت هذه الحصص بين طالبي الإسترداد بنسبة حصة كلٌ منهم برأس المال أما إذا تعلق التنازل بحصةٍ واحدةٍ أُعطيت هذه الحصة للشركاء الذين طلبوا الإسترداد بشرط أن لا تتجزأ هذه الحصة في مواجهة الشركة.

تنويه:

هناك أمور معينة ذكرها نظام الشركات لا ندخل في تفاصيلها وأطلب العودة إليها وإن لم تكن أحكام موضوعية فهي أحكام إجرائية.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

حق الإسترداد هذا لا يسري في حالة إنتقال الحصص بالإرث أو بالوصية. طبعاً تعرفون (مسقطات الشُفعة وعوارض الشُفعة) وإذا انتقلت بغير عوض فهذا فيه إشكالية ولكن هنا يجب على من يدّعي خلاف ذلك عبئ الإثبات.

حظر الاكتتاب العام:

المادة (١٥٨) نصت على أنه لا يجوز لهذه الشركة أن تلجأ إلى الإكتتاب العام لتكون رأس مالها أو لزيادته أو الحصول على قرض أو إصدار أوراق مالية وذلك حفاظاً على الإعتبار الشخصي بين الشركاء . تعرفون إذا طرحت الشركة أسهمها للإكتتاب العام جاء جمع غفير لا نعرف من سيأتي هذه أسهم مطروحة وكلٌ سيشتري فحفاظاً على هذا الإعتبار أو الجانب الشخصي في هذه الشركة منعت المادة (١٥٨) من الاكتتاب العام لهذه الشركة.

٤- **اسم الشركة وعنوانها:**

يجوز أن يكون إسم الشركة الشركة ذات المسئولية المحدودة أن يتكون هذا الإسم من شريك أو أكثر(كما هو الشأن في شركات الأشخاص) ويجوز أن يكون هذا الإسم مشتق من غرضها (كما هو الحال في شركات الأموال) فيجوز أن تقول شركة محمد عبد الله وصالح علي ذات مسئولية محدودة وأيضاً شركة عبد اللطيف خالد صالح وكذا.... وممكن أن يكون من غرضها مثل (شركة الأجبان المحدودة) فيجوز هذا وذاك. هذه هي أهم خصائص الشركة ذات المسئولية المحدودة.

<u>إدارة الشركة ذات المسئولية المحدودة</u>

يقترب جهاز الإدارة في الشركات ذات المسئولية المحدودة من شركات المساهمة إذ يدير الشركة مدير أو أكثر من بين الشركاء أو من غيرهم وإلى جانبه جمعية عامة للشركاء وإذا زاد عدد الشركاء عن (٢٠) شريك وجب تعيين مجلس رقابه ينوب عن الشركاء في مراقبة هذه الشركة والإشراف على أعمالها.

<u>مديري الشركة:</u>

يدير الشركة مدير أو أكثر من الشركاء أو من غيرهم ويُعين الشركاء المديرين في عقد الشركة أو في عقدٍ مستقل مدةً معينة أو غيرهم بمقابل أو بغير مقابل، ويجوز أن ينص عقد الشركة على تكوين مجلس إدارة من المديرين في حالة تعددهم ويُحدد العقد طريقة العمل في هذا المجلس والأغلبية اللازمة لصدور قراراته وتلتزم الشركة بأعمال المديرين التي تدخل في حدود سلطاتهم المُشهرة بالطرق النظامية.

لا يجوز عزل المديرين المعينين في عقد الشركة أو في عقدٍ مستقل إلا لمُسَوِغ واضح (مبرر واضح) وللمعزول في حالة وجود أضرار معينه أن يطالب بالتعويض ويُسأل المديرون بالتضامن عن تعويض الضرر الذي يصيب الشركة أو الشركاء أو الغير (ولذلك هذه مسالة مهمة ودقيقة بأن التعويض أو المسئولية بالنسبة للمديرين

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

هي مسئولية تضامنية بالمعنى المذكور في بداية الحلقات) بسبب مخالفة أحكام نظام الشركة أو نصوص عقد الشركة أو بسبب ما يصدر منهم من أخطاء في أداء عملهم وكل شرطٍ يُعفي هؤلاء من المسئولية فهو شرط باطل لا عبرة به .

الجمعية العامة:

للشركة جمعية عامة تضم جميع الشركاء ويكون لك شريك عدد من الأصوات بقدر عدد الحصص التي يملكها ولم يضع نظام الشركة حداً أقصى لعدد أصوات الشريك الواحد (وينبغي أن يوضع حد واضح في هذا الصدد) ويجوز لكل شريك أن يوكل عنه كتابةً شريكاً آخر من غير المديرين في حضور إجتماعات الشركاء وفي التصويت ما لم ينص عقد الشركة خلاف ذلك، وتنعقد الجمعية العامة بدعوة من المديرين وفقاً للأوضاع التي يحددها عقد الشركة وينعقد مرة على الأقل في السنة خلال الشهور الستة التالية لنهاية السنة المالية للشركة، ويجوز دعوتها إلى الإنعقاد في كل وقت بناءً على طلب المديرين أو مجلس الرقابة أو مراقب الحسابات أو عدد من الشركاء يمثل نصف رأس المال على الأقل. (طبعاً هذه أمور إجرائية وشكلية قد تكون حاجتها واضحة ومؤكدة عندما تحصل مثل هذه الإشكاليات لهذه الشركة لكن الذي يجب على الطالب والدارس لعلم قانون الشركة أن يكون على دراية في مثل هذه الأمور وان هناك مسائل قانونية ونظامية تحكم مثل هذه الإجراءات).

وتختص الجمعية العامة بالسلطات مماثله للسلطات في الجمعية العامة في شركة المساهمة فهي تعين المديرين وأعضاء مجلس الرقابة ومراقبي الحسابات وتقوم أيضاً بعزلهم وتُصادق على الميزانيات والحسابات وتوزيع الأرباح.

مجلس الرقابة:

الأصل أن لكل شريك حق الرقابة والإشراف على أعمال المديرين وإبداء النصح والمشورة لهم فإذا كان عددهم يقل عن (٢٠) شريكاً فإنه يجوز لكل منهم أن يوجه النصح للمديرين وله أيضاً أن يطلب الإطلاع على مركز الشركة وأعمالها وفحص دفاترها ووثائقها ، غير أنه إذا زاد عدد الشركاء عن (٢٠) فإن النظام يوجب النص في عقد الشركة على تعيين مجلس رقابة يتكون من ثلاثة شركاء على الأقل للإشراف على أعمال المديرين وتقديم تقرير للشركاء، (والحكمة من وراء تشكيل هذا المجلس هو اجتناب تكرار تدخل الشركاء للإشراف على أعمالها لأنه يترتب على هذا خلط الأمور وإشكالية على المديرين فهذا داخل وذاك خارج من الشركاء وكل شريك يأتي وإنما يُكتفى بتشكيل مجلس للرقابة من هؤلاء الشركاء يقومون بالإشراف) ووجود مجلس الرقابة إذا زاد عدد الشركاء عن (٢٠) هو أمر إلزامي في النظام ولا يجوز للشركة أن تتنصل عن ذلك.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة التاسعة عشرة"

كان حديثنا في المحاضرة الماضية عن الشركة ذات المسئولية المحدودة وكنا تكلمنا عن السلطات الموجودة في هذه الشركة مثل المدراء والجمعية العامة ومجلس الرقابة.

طبعا من الفقهاء المعاصرين والباحثين في الشأن التجاري خاصة في شأن الشركات التجارية يرى أن هذه الشركة تشبه شركة العنان في الفقه الإسلامي وسواء كانت تشبه هذه الشركة أو تماثل هذه الشركة أو حتى تختلف عنها هذا أمر يجب أن يكون مسلما لاشيه فيه لأنه طالما لا تتضمن هذه الشركة مخالفة للفقه الإسلامي فهي تعد جزء من الفقه الإسلامي ولا نثير مثل هذه الأمور لأن من يدعي مخالفة شرعية واضحة عليه أن يقدم الدليل، أما عدم وجود هذه الشركة في منظومة الفقه الإسلامي في المنظومة التراثية للفقه الإسلامي فهذا ليس دليلا بحال من الأحوال أن تكون سبب لرفض هذه الشركة فكل جديد يأتي إلينا من أي مكان سواء كان شيء قانونيا أو أشياء مصنوعة ومبتكرة طالما أنها لا تخالف الشريعة الإسلامية فان الشريعة ترحب به وتدعو إليه والى الأخذ به ولذلك المسألة ليس من تبني مثل هذه الأشياء أو هذه الأفكار أو هذه الصناعات عليها أقامة الدليل على الجواز نقول لا ، الشريعة نصت على أن من يدعي المخالفة هو من يحضر الدليل ويقيم البرهان وينصب الحجة على ذلك.

انقضاء الشركه ذات المسئوليه المحدوده:

تنقضي الشركة هذه الشركة بالأسباب العامة التي ذكرناها لانقضاء الشركات التي نصت عليها المادة (١٥) وطبقا لنص المادة (١٧٨) لا تنقضي الشركة بالأسباب التي تؤدي إلى انقضاء شركات الأشخاص فلا اثر لوفاة احد الشركاء أو انسحابه أو شهر إفلاسه أو إعساره إلا إذا نص الشركاء في عقد الشركة على انقضاءها بهذه الأسباب أو بأحدها.

مسأله مهمه جداً:

هنا أربعة أشخاص أو أكثر أقاموا شركة ذات مسئولية محدودة طبعا الشركة هنا لا تنقضي بوجود احد هذه الأسباب الموت، الإعسار، الحجر، أو ما إلى ذلك لكن إذا نصوا في العقد على أنها تنتهي هذه الشركة بأحد هذه الأسباب ذكروا هذا صراحةٌ. هنا تكون الشركة انقضت إذا وجد احد هذه الأسباب. واذكر أنا احد الشركات وجد احد الشركاء فيه عارض من هذه العوارض وأراد المتربصون بهذه الشركة حل هذه الشركة لأنهم سينفذون إلى أموال الشركاء وبمراجعة عقد الشركة وجد بأن العقد لم ينص فيه على أنها تنقضي بأحد هذه الأسباب ولذلك فأن هذا الشخص موجود وفيه احد هذه العوارض والشركة باقية، جاء القيم أو الوصي على هذا الشخص الذي أصابه هذا العارض ومضت الشركة لها سنوات تمضي وما استطاع احد من هؤلاء المتربصون بهذه الشركة أن يصل إلى حلها ولذلك هذه مسألة مهمة في صياغة عقود

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

الشركات.

كذلك من الأسباب إذا آلت الحصص إلى شريك واحد انقضت وصار مسئول عن ديون الشركة في حدود ما آل إليه من موجوداتها وهذا تكريس وتأكيد على أن شركة الشخص الواحد لا وجود لها في ارض قانون الشركات السعودي. وكما ذكرت لكم أن هذا المبدأ بدأ الآن يتزعزع وبدأ يضمحل ويتزحزح قليلا من هذه الأرض بسبب التغيرات القادمة التي ستأتي إن شاء الله لأهداف اقتصادية وقومية مهمة في الدخول مع الدول الأخرى في مناقصات وفي أعمال تجارية فهذا التماثل وهذا التكامل مطلوب حقيقة لكي تكون الدول متماثلة ومتشابهة في رعاية المصالح التجارية والاقتصادية فإذا وجدت أن الدول كلها تسير على منهج واحد فينبغي الدخول مع هذه الدول بما لا يخالف المبادئ والخصوصيات القومية لكل بلد.

كذلك إذا بلغت الخسائر نصف رأس المال مال الشركة ففي هذه الحالة وجب على المديرين دعوة الشركاء لاتخاذ قرار بشأن استمرار الشركة أو حلها. وإذا أهمل المديرين دعوة الشركاء أو تعذر الوصول إلى قرار جاز لكل ذي مصلحة أن يطلب حل الشركة فهذا صار سبب جديداً من أسباب انقضاء الشركة ذات المسئولية المحدودة. إذن هذه الأسباب التي تفضي إلى انقضاء الشركة.

تنبيه:

يجب أن نركز على مسألة وهو أن نفرق مابين الانقضاء والبطلان

البطلان: أن الشركة تكون باطلة من تاريخ إنشائها. فإن الشركة هذه في حالة البطلان كأن لم تكن.

الانقضاء أو الحل: فإن الشركة تنتهي من تاريخ وقوع حلها ولكنها لا تنعطف ولا تنسحب إلى الماضي.

طبعا نظرية البطلان في الشريعة الإسلامية نظرية قائمة بذاتها ومعروفه، جمهور العلماء يذهبون إلى أن العقد ينقسم إلى أما **صحيح أو باطل**. أما علماء الحنفية ذهبوا إلى أن العقد ينقسم إلى ثلاثة أقسام **صحيح وباطل وفاسد** لهم تفاصيل كثيرة في قضية الفساد في العقد ولكن عند التطبيق العملي للأمور تجد أن الفاسد يشتبه كثيرا بالباطل لأنه ينقلب في النهاية إما إلى صحيح أو إلى باطل فلماذا هذه الواسطة ولماذا نسلك بالدارسين في هذا الطريق وفي النهاية نجد انه باطل أو صحيح هذه المشكلة انتقلت أيضا إلى علماء القانون في نظرية الباطل فقد ذكر السنهوري في كتابه نظرية العقد وكذلك في كتابه الوسيط وغيره كجميل الشرقاوي في كتابه نظرية البطلان ذكروا بان الباطل ينقسم إلى **أقسام ثلاثة** (الانعدام – البطلان المطلق- البطلان النسبي). ثم عادوا وهاجموا الانعدام وقالوا بأن الانعدام ليس له وجود وهو إنما عقد باطل بطلان مطلق أو بطلان نسبي والمقصود بالبطلان المطلق هو الذي لا يمكن أن يصحح ولا يمكن أن يكون صحيحا أي حال من الأحوال.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أما البطلان النسبي فهو بالنسبة لأحد المتعاقدين فهو في النهاية يشابه الفاسد عند الحنفية ولكنه ليس كالفاسد. هناك بعض الأمور التي تختلف فيها لكنه أيضا فيه إشكاليه في العقد الباطل بطلان نسبياً.

عند النظر والتأمل نعود إلى ما ذهب إليه الجمهور حتى إن بعض القانونين قد فتكوا بالعقد الباطل بطلان نسبياً حتى جميل الشرقاوي وبعض الذين تكلموا في هذه المسألة هاجموا البطلان النسبي ورأوا انه عقد غير واضح لأنه في النهاية أما أن يقرر هذا الشخص إمضاء العقد فيكون صحيحا أو يقرر عدم إمضاءه فيكون باطل ويكون تصرفه فضولي على سبيل المثال تصرفا غير مقبول.

وبالتالي يمكن القول هنا بأن العقد كقاعدة عامة إما باطل وإما صحيح.

نعود ونأخذ هذا الكلام ونذهب به إلى الشركة فنقول بان الشركة في هذه الحالة حالة الانقضاء هي ليست كحالة البطلان وقد أشرنا إلى البطلان في بداية المحاضرات ونحن نتكلم عن الشركات في بداية الأحكام العامة في الشركات.

إذن نكون بهذا قد انتهينا من هذه الشركات شركات الأشخاص وشركات الأموال والشركات المختلطة وهذه قواعد في الشركة يجب على كل شخص أن يدرك إدراكا كاملاً وأن يلم بها الماماً محكماً وهي تقسيمات الشركات إلى شركات الأشخاص وشركات الأموال وشركات المختلطة.

شركات الأشخاص:

(شركة التضامن شركة التوصية البسيطة وشركة المحاصه)

وشركات الأموال:

(شركة المساهمة ومنهم من يدخل شركة التوصية بالأسهم لكن الأكثر أخراج شركة المساهمة بشركات الأموال).

الشركات المختلطة :

(شركة التوصية بالأسهم - الشركة ذات المسئولية المحدودة).

كما ذكرت لكم أن هذه الشركة من أهم الشركات وهي الشركة ذات المسئولية المحدودة.

ننتقل إلى شركة من الشركات المهمة وهي منتشرة وباتت تنتشر من فترة وهذه الشركة اسمها الشركة القابضة فلذلك تجدون مجموعة فلان القابضة شركة كذا القابضة شركة المملكة القابضة شركة الفوزان القابضة، فالمقصود بالشركة القابضة. طبعا تستخدم مصطلحات متعددة لهذه الشركة فيعبر أحيانا عنها بالشركة الأم للدلالة على أن هذه الشركة تحتها شركات أخرى وقد يستعمل تعبير الشركة المسيطرة للتدليل على أن هذه الشركة تسيطر على شركات أخرى لكن الأغلب والأشهر أن تسمى الشركة القابضة وهذه الشركة التي تهدف إلى امتلاك أسهم كيانات أو شركات أخرى من اجل

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

السيطرة على نشاطها أو توجهها وتكون هذه الشركة المسيطرة على الأمور المالية والإدارية على هذه الشركة التابعة لها وذلك من خلال تملكها لأكثرية مطلقة على الأقل من أسهم تلك الشركة أو الشركات التي تريد أن تسيطر عليها فإذا سيطرت على الأغلبية لحصص وأسهم هذه الشركة فان هذه الحالة تكون قد سيطرت على هذه الشركة بالفعل فإذا ملكت ما نسبته واحد وخمسين في المائة من رأس مال الشركة فهنا كان لها اليد الطولى في هذه الشركات التابعة وأصبحت تسيطر عليها بالفعل سيطرة كاملة.

نظام الشركات السعودي لم يتطرق لهذه الشركة لم تكن هذه الشركة عند صدور النظام موجودة عام خمسه وثمانون منتشرة وفاشيه في تلك الأزمنة ولكنها وجدت بعد ذلك. لكن نظام الشركات السعودي بوزارة التجارة قد أصدرت مذكرة قانونية عام ١٤٠٨هـ اشترطت أو بينت الشروط التي يلزم لقيام الشركة القابضة في المملكة وبينت المعايير الهامة والأمور الهامة التي يجب أن تتوفر في هذه الشركة لكي تكون مسيطرة أن تمتلك أغلبية مطلقة في رأس مال هذه الشركات الوليدة.

طبعا الشركة هذه منشره في كل دول العالم.

بالمناسبة مشروع نظام الشركات الجديد قد نص على هذه الشركة وأقرها في منظومته القانونية وبما انه مشروع نظام لا نستطيع أن نركن إليه حتى يتوج هذا النظام بمرسوم ملكي وينشر في الجريدة الرسمية وتمضي المدة الزمنية لنفاذه فإذا تحقق ذلك كان نظاما يركن إليه ويعتمد إليه، طالما انه مشروع نظام فلا نستطيع أن نركن إليه لماذا لأنه قد يحصل تغييرات وتعديلات في هذا النظام قبل صدوره وقد تسري الأمور وتبدأ حتى يصل إلى صاحب الصلاحية النهائية في إصدار هذا النظام ثم تجد مصالح جديدة أو ظروف ولا يصدر هذا النظام قد تلغى فكرة النظام لأي سبب من الأسباب التي تحصل. لذلك نقول لا نركن دائما على مشاريع الأنظمة طبعا كلمة مشروع نظام هذه يعبر عنها إلى صدور المرسوم الملكي فإذا صدر المرسوم الملكي بالنظام في هذه الحالة تسقط كلمة مشروع وتنهض أمامنا كلمة نظام لكن قبل ظهوره فهو لا يزال مشروع. طبعا في الدراسات العلمية كالكتب العلمية يكتب لها البقاء لا يحسن أن يعتمد الكاتب أو الباحث على مشاريع الأنظمة. نعم جيد أن تكون مشاريع الأنظمة في محاضرات في ندوات في ورش عمل في بحوث في حلقات نقاش تستدعى العقول والآراء والأفكار لتنثر ما لديها على هذه الطاولات لكي يستفيد المشرع أو المنظم من هذه الأفكار وهذه الآراء وهذا ما يسمى بفقه الشراح لان الفقيه و فقه الأنظمة مصدر من مصادر الاحتياطية التي ينبغي أن تمنهج وتحول إلى عمل مؤسسي يمكن للسلطة التنظيمية في الوطن أن تستفيد من هذه الأفكار بكل تنوعها. بعد أن تصدر الأنظمة وتسري وتكون نافذة هنا يبدأ فقه الشراح يتبلور بشكل أكثر من خلال الكتب وهنا تستفيد السلطة التشريعية في تعديل الأنظمة التي أدلى بها هؤلاء الشراح وتستفيد منها السلطة التنظيمية فوائد كبيرة وعظيمة.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

خصائص الشركات القابضة:

تعد الشركات القابضة مجرد شريك في الشركة التابعة غير انه شريك يستأثر بنسبه كبيره من رأس مالها تمكنه من السيطرة على هذه الشركة.

تضل الشركة التابعة محتفظة بكيانها القانوني رغم أنها عضو في مجموعه واحدة تسيطر عليها الشركة القابضة أو الشركة الأم. إلا أن ذلك لا يؤدي إلى زوال شخصية الشركة التابعة بل تضل هذه الشركة محتفظة بشخصيتها الاعتبارية والمعنوية ككيان مستقل إلا أن هذه الشركة قد تم السيطرة من خلال شركة أخرى. لكن من الناحية العملية يلاحظ أن الشركة التابعة هذه كأنها شركه تابعه للشركة الأم الشركة القابضة.

تنحصر نشاط الشركة القابضة على القيام بالمشاركة في رأس مال الشركة التابعة بحيث أنها لا تحقق أغراضها المنصوص عليها في نظامها إلا من خلال الشركة التابعة.

الشركة الأم هنا تسيطر على هذه الشركة لكنها لا تتدخل في خصوصيتها هذه الشركة وفي نشاطها وما إلى ذلك. الشركة التابعة هي التي تقوم بهذه الأمور. نعم الشركة الأم توجه هذه الشركة وتسيطر عليها في أمور معينه وتوجه نشاطها ولكن في حدود الغرض المرسوم للشركة التابعة، فالشركة الأم القابضة لا تستطيع أن تدخل وتحل محل هذه الشركة فليست تمت اندماج بين الشركتين بالمعنى السابق الذي ذكرنها عند انقضاء الشركات فالشركة قائمه محافظه على كيانها القانوني.

طبيعة الشركة القابضة تأخذ احد الأشكال المنصوص عليها ممكن أن تكون شركة مساهمه شاركت شركه ذات مسئوليه محدودة وممكن تكون شكره ذات مسئوليه محدودة حوت شركة أخرى المقصود من هذا الكلام أن الشركة القابضة ممكن أن تأخذ أي شكل من أشكال الشركات التي ذكرنها في ما مضى ثم الشركة التابعة ممكن تكون أي شركه فلا عبره بالشكل .طبعا حتى نكون أمام شركه لابد أن تكون احد الأشكال المعروفة في النظام لكن ليس هناك نمطيه معينه محدودة يجوز أن تأخذ أي شكل من هذه الأشكال. طبعا الشركات القابضة عندنا في المملكة كثيرة وبدأت تنتشر بشكل واضح مثل شركة المملكة القابضة وشركة الفوزان القابضة وغيرها. طبعا الشركة القابضة لا تأسس ولا تأتي إلا إذا كان لدى من يريد إيجاد شركات قابضه أن يكون لديه رؤوس أموال ضخمة لأنه لا يمكن السيطرة على شركات وليده وتابعه إلا من خلال رأس المال الكبير الذي يمكن هذا الشخص أو هؤلاء الأشخاص من الدخول والسيطرة على هذه الشركات.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

"المحاضرة العشرون"

مسائل القانون التجاري كثيرة ومتعددة ولكنها محصورة تبدأ في القانون التجاري والأعمال التجارية والتعريفات مروراً بنظام الشركات ثم بعد ذلك تأتي الأوراق التجارية.

الأوراق التجارية:

تعريفها:التي تسير عليها البنوك جزء كبير من أعمال البنوك يتعلق بالأوراق التجارية.

الأوراق التجارية كانت هناك معاهدة عقدت في جنيف ١٩٣١م هذه المعاهدة عنيت بأحكام الأوراق التجارية وانضمت المملكة العربية السعودية لهذه المعاهدة المعاصرة منذ وقت مبكر وما يتعلق بخصوصية المملكة فإنها روعيت في هذه المعاهدة فبعض الأشياء التي لا تناسبها استبعدت تماما وبعض الأشياء التي من اللازم أن تدخل في منظومة المملكة القانونية والتجارية أدخلت لان هذه المعاهدة أعطت مساحه معينه لكل دولة من الدول تضيف أو تحذف أو تعدل أو ما إلى ذلك وقامت بالفعل المملكة بهذه التعديلات. فالكمبيالة على سبيل المثال وهي أهم الأشياء في هذا النظام الذي انضمت المملكة لهذه المعاهدة من خلال إصدار نظام الأوراق التجارية الذي أصدرته المملكة في عام ١٣٨٣هـ وهو نظام متكامل ومنظومة متكاملة في أحكام جديدة وقواعد فريدة قد لا تجدها قبل هذه المعاهدة فهي من ابتكارات العقل الإنساني وهي مهمة، وتسير عليها البنوك وهي "القوانين" واجبة التطبيق بالنسبة للمنازعات التجارية. ثم بعد ذلك يأتي السند ثم الشيك وهو معروفة أحكامه وتفاصيله وكل دول العالم تجري على الشيك وتطورت الأمور وأصبح الكمبيالة الالكترونية والشيك الالكتروني، بينما الأشياء الورقية تكاد ترحل وتختفي عن التعامل ودراسة هذا النظام يستغرق وقت طويل نسبي لكثرة تفرعاته وتفاصيله بعد ذلك هناك ما يسمى بعمليات البنوك كل الأعمال التي نقوم بها البنوك من فتح حسابات والتحويلات وما إلى ذلك هذا كله داخل في منظومة القانون التجاري أيضا من الأشياء المهمه العقود التجارية وهي السبيل والطريق لعمل التاجر والشركات التجارية فهناك عقود تجارية محلية وعقود دولية تأخذ بها دول وهي منظمة ومرتبة فهناك عقود على ظهر السفينة وهناك عقد فوب وعقد سيف وعقود كثيرة ومنتشرة كل هذه العقود داخلة في منظومة القانون التجاري المملكة تساير كل هذه التطورات وكل هذه التجديدات وتسعى من خلال جهات متخصصة لكسب الجديد واستيراده وفق آليات منظمة في ما يخدم الوطن والمواطن هذا على صعيد القانون التجاري على صعيد الاختصاص القضائي.

للقانون التجاري أيضا هناك تطورات كبيرة وكثيرة في ما مضى كان هناك لجان صغيرة في بعض الوزارات طبيعة الأمور كانت بسيطة وكان الناس أعدادهم قليله والحياة كانت بسيطة وكانت هناك لجان هي

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

التي تقوم بالنظر والفصل في هذه المنازعات التي تحدث بين التجار وبين غيرهم وكانت هذه اللجان يسيره وبسيطه موجودة في بعض الوزارات أو وزارة التجارة أو لجان تنشأ من مجلس الوزارات طبيعية الأمور تطورت ثم بعد ذلك نقلت اختصاصات النظر في منازعات الأعمال التجارية والشركات إلى ديوان المظالم وصدر مرسوم ملكي عام ١٤٠٧هـ هذا كانت بداية التوسع القضائي لنظر المنازعات التجارية واستمر هذا الأمر ثم صدر تنظيم جديد عام١٤٢٨هـ عندما عدل نظام القضاء وديوان المظالم حيث أصبحت وزارة العدل تفصل ولايتها على كثير من المنازعات ماعدا المنازعات التي يختص بها ديوان المظالم. وإلا فأن الولاية العامه للمحاكم المدنية.وهذا نص دستوري لان نظام الأساسي في الحكم المادة ٥٢ قد نصت على أن القضاء في المملكة ليس له إلا شكلان قضاء المحاكم وقضاء ديوان المظالم.

تعرفون في علم نفس الجماهير هناك أمور كثيره ومتعددة ينبغي مراعاتها. مراعاة الجماهير مراعاة مصادمة الناس نقلهم من أمور أليفوها إلى أمور جديدة فجأة هذا اثبت عبر التجارب فشله. لذلك لابد من تهيئة الناس عند نقلهم من أمور نمطيه مألوفة إلى أمور جديدة ويجب مراعاة الزمن في ذلك، هنالك وسائل متعددة وآليات مختلفة لتحقيق هذه الغاية نبدأ مثلا بالجهود الإعلامية الرسائل الكتب والمؤلفات المحاضرات والندوات تهيئه العقل الوطني لتقل هذا التجديد والخروج من المألوف حتى إذا ما تهيأت النفوس واستعدت العقول للخروج من هذا النمط وهذا المألوف يمكن بعد ذلك إصدار النظم والتشريعات الجديدة وهذا بالمناسبة هو هدي القران الكريم الله عز وجل عندما أراد تحريم بعض الأمور المتأصلة في النفوس عند العرب لم يفاجئهم بالتحريم لان النفس يثقل عليها الخروج من المألوف. والهجر النمطي فجأة عسير على النفس فلذلك كان لابد من التهيئة لهذا الأمر وهذا في علم الاجتماع القانوني ينص دائما على مثل هذه الأمور لان تهيئة النفوس لمثل هذا الشيء ادعى إلى الانقياد والطاعة لهذه النظم والقوانين والتشريعات.

بعد صدور نظام المحاكم التجارية أصبح الآن كل الاختصاصات المتعلقة بالقانون التجاري أي منازعات تتعلق بالقانون التجاري سترحل كلها إلى المحاكم التجارية وبالفعل قد نص على رحيلها هذا النظام وأبقى ثلاث لجان ترك لمجلس القضاء الأعلى البت فيها خلال مدة محدده ونتوقع أن تنتقل كل هذه الاختصاصات إلى المحاكم التجارية. وهناك جهود جبارة وكبيرة من الجهات العدلية في المملكة مجلس القضاء الأعلى ووزارة العدل وديوان المظالم في تأهيل وتدريب العاملين في هذه المحاكم وهذا يتخذ أساليب متعددة وطرق مختلفة مثل الدورات والندوات وورش العمل كل هذه الوسائل التي تصب في مصلحة المحاكم التجارية ونتوقع أن تكون منظومة القضاء سواء كانت خطابا أو أداء سواء كانت الخطابات القانونية(النظم والقوانين)أو الأداء. الخطابات بشهادة الجميع ممتازة ورائعة ولدت من البيئة وان كانت فيه إفادة من بيئات أخرى إلا أن هذه النظم والقوانين أخضعت إلى هذه البيئة حتى خرجت هذه النظم وهذه القوانين مكتسية ثوب البيئة ونظم يستطيع أن يطلق عليها أنظمة قومية أي خرجت من المملكة.الأداء نتوقع إن شاء الله في

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

أبهى ما يكون من الدقة والتميز ليكون الخطاب والأداء على قدم المساواة في التميز والإبداع. طبعا الحياة تتغير والمصالح تتجدد ولذلك على طالب القانون التجاري أن يكون متابع لكل ما يطرح من جديد هناك عقود تستحدث هناك عمليات تجد في الواقع العملي. طالب القانون التجاري ليس من المقبول أن يتوقف عند حد معين بل عليه أن يتابع كل ما يصدر من جديد وهذا من خلال متابعة المكتبات ودور النشر ومن خلال ما ينشر في المجلات العلمية المتخصصة في نشر الأبحاث المتعلقة بالقانون التجاري.كذلك الحضور للندوات والمؤتمرات وورش العمل اثبت في الواقع أن هذه مصدر من المصادر الهامة في تزويد الملتحق بها بالمعارف الجديدة والمهارات الجديدة فمثل هذه المناسبات العلمية يحضرها من رموز القانون التجاري في كافة أنحاء المعموره فحضور الشخص لمثل هذه الأشياء أمر من الأهمية بما كان. فلذلك أوصي بحضور المؤتمرات. ثم بعد ذلك هناك مرحله أخرى وهي مرحله المشاركة الفعالة من خلال إيصال خطاب الشخص وآراءه وأفكاره يقوم هو بتقديمها ليطرحها أمام هؤلاء المتخصصين. فمثل هذه الأمور أحث الجميع على حضورها لما لمسته من الفوائد العظيمة وهناك مكتبات متخصصة في القانون تخصصت في نشر كتب القانون التي يؤلفها أساتذة القانون والمحاسبون والمهتمون في الشأن القانوني. مكتبات منتشرة في المملكة وفي الدول العربية مثل مصر وتونس والمغرب.

طبعا لدينا فقه سعودي قوي نستطيع القول بأنه يرقى إلى مصاف الفقه القانوني الموجود في كثير من دول العالم نستطيع أن نفاخر به في أي مكان.

فالقانون التجاري له كتب كثيرة بعضها بدأ في القانون التجاري من بدايته حتى نهايته مثل ما فعل د/محمد الجبر رحمه الله وهناك أبحاث متخصصة في جزئيات محدده من القانون التجاري بعضها منشور في كتب وبعضها في مجلات متخصصة في علم الأنظمة والقانون. هذه من الضروري الاطلاع عليها.

أيضا هناك أمور مهمه وهي الاطلاع على الأحكام القضائية وسبق أن ذكرت لكم بان الفقه والقضاء يعدان مصدران من مصادر القانون التجاري والاطلاع على الأحكام القضائية. المحاكم العامه نشرت مدونات من الأحكام القضائية ديوان المظالم اخرج ونشر مدونات الأحكام القضائية المتعلقة بالمنازعات الإدارية التي تكون الدولة طرفا فيها وهناك مدونات قضائية في القانون التجاري اجتهادات من قبل بعض القضاة ونتوقع أن تصدر مدونه في القضاء التجاري ستكون المورد العذب الذي يروي عطش المهتمين في النظام والقانون التجاري. طبعا الأحكام التي أصدرها ديوان المظالم منتشره والحصول عليها ليس عسيرا ويمكن للمرء الاطلاع عليها لان الاطلاع يفتح للمرء نافذة من خلالها يطلع ما جرى عليه العمل يطلع على الواقع القضائي لان القضاء مصدر عملي في القانون والفقه مصدر نظري بل إن بعض الأنظمة والقوانين والتشريعات كانت مصادرها القضاء التجاري لان القاضي التجاري حين تعرض عيه المنازعة يستخدم

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com

كافة الوسائل وجميع المعارف التي تعينه على الفصل في هذه المنازعة وفي النهاية سينتهي إلى مبادئ والى قواعد سيتضمنها هذا الحكم.هذه المبادئ والقواعد تعد مصدرا خصبا للقانون التجاري ولذلك أدعو الوزارات والجهات القضائية لنشر الأحكام لزيادة الوعي ولنشر الثقافة الحقوقية لدى المجتمع.

PDF created with pdfFactory Pro trial version www.pdffactory.com